# القضاء البحريني

ذرائع الإرهاب في مواجهة مطالب الديمقراطية



# القضاء البحريني ذرائع الإرهاب في مواجهة مطالب الديمقراطية







القضاء البحريني: ذرائع الإرهاب في مواجهة مطالب الديمقراطية

الطبعة الأولى، بيروت يونيو 2015

© جميع الحقوق محفوظة لصحيفة مرآة البحرين

www.bhmirror.no-ip.org | www.bahrainmirror.com editor@bahrainmirror.com | info@bahrainmirror.com

ISBN 978 - 9953 - 0 - 3240 - 5

إلى سجناء (جو)

ذرائع إرهاب القضاء البحريني،

كانت تخط على أجسادكم آلام مطالبكم الديمقراطية

الحرية لكم..

## الفهرس

07	المقدمة	
11	خيانة القضاء البحريني إرهاب العدالة	1
21	القضاء وذرائع الإرهاب: كل احتجاج إرهاب	2
31	أنف السلطة التنفيذية في السلطة القضائية: قانون الإرهاب	3
41	قانون الإرهاب البحريني وشبكة صيد السمك الفضفاضة	4
49	المحكمة الجنائية الرابعة: مشنقة المُشرّع	5
59	الجنائية الرابعة: على خطى محاكم السلامة الوطنية	6
69	القاضي علي بن خليفة الظهراني: الأحمق الحموس	7
83	قضاء يُمعن في إهانة المحامين	8
89	القاضي إبراهيم الزايد: الأقصى في العقوبة ضد السياسيين، الأقصى في التبرئة لصالح الجلادين	9
101	ضمير القضاء البحريني رهين التسامع وضباط التحري والمصادر السرية (رجال المخابرات)	10
113	وزير العدل: إذا كان رب بيت القضاء بالكذب ضاربًا، فما شيمة أهل البيت؟	11
129	توجيه أحكام القضاء باستخدام الإعلام وتأليب الرأي العام	12

«النظام (البحريني) بأسره يجد المعارضة أكثر خطورة من الجرائم المرتكبة من أطراف رسمية، ولا أرى بوادر على تغيير في هذا الموقف».

قال ذلك السير نايجل رودلي، أحد أعضاء اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، في تصريح لمراسل لشبكة بي بي سي في يناير/كانون الثاني 2013.

هذا الموقف هو ما يحكم النظام البحريني: «المعارضة أكثر خطورة من الجرائم المرتكبة من أطراف رسمية». وعلى هذا، فالقضاء البحريني ليس ذراع السلطة في معاقبة من يرتكبون الجرائم من الأطراف الرسمية أو غيرهم، بل هو ذراعها لمعاقبة المعارضين الذين يطالبون بالمشاركة العادلة في الحكم، وهو معولها في إحكام قبضتها الأمنية عليهم. ومن أجل ذلك يكون في انتظار هؤلاء قضايا ليس أولها التحريض على كراهية النظام، وليس آخرها جرائم الإرهاب، أو التهديد بقلب نظام الحكم بالقوة، كما التهمة التي تم تلفيقها لأمين عام جمعية الوفاق الشيخ على سلمان.

وفي الوقت الذي تُعمي السلطة عيونها عن جرائم الفساد المالي والإداري الني ينخر أجهزتها الرسمية ومؤسساتها، فإنها تحاكم من يعارض هذا الفساد أو يتحدث عنه أو يكشفه من المعارضين. وفي حين تتغافل عن جرائم التعذيب المهين والحاط بالكرامة الذي يحدث في قعر سجونها، فإنها تعتقل من يتحدث عن هذا التعذيب كما فعلت مع الحقوقي نبيل رجب الذي يحاكم اليوم بتهمة «إهانة هيئة نظامية» حين تحدث عن التعذيب في سجن جو المركزي، في مارس 2015م.

في البحرين، كل من المفسدين وسراق المال العام والمعذبين، محميين معقولة «القوانين لا أحد يطبقها عليكم» تلك الجملة الشهيرة التي قالها رئيس الوزراء خليفة بن سلمان للمعذب مبارك بن حويل، في زيارة خاصة له بعد تبرئة القضاء البحريني له من تهمة تعذيب الكادر الطبى.

جـو سـتورك نائـب المديـر التنفيـذي لقسـم الـشرق الأوسـط وشـمال أفريقيا في هيومـن رايتس ووتـش قـال: «يُواجـه الشرطـي البحرينـي الـذي يقـوم بقتـل متظاهـر بـدم بـارد، أو بـضرب محتجـز حتـى المـوت، عقوبـة بالسـجن تـتراوح بـين سـتة أشـهر وسـنتين، بينـما يواجـه المتظاهـر السـلمي الـذي يدعـو إلى إقامـة نظـام جمهـوري عقوبـة السـجن المؤبـد. إن مشـكلة البحريـن ليسـت في اختـلال نظـام العدالـة، إخـا في نظـام الظلـم الـذي يـودي عملـه بشـكل جيـد».

وكانت محاكم السلامة الوطنية التي أنشئت في مارس/آذار 2011 لمحاكمة المتظاهرين وقادة المعارضة ونشطاء حقوق الإنسان، هي النموذج الأظهر لاستخدام النظام البحريني للقضاء لضرب المعارضين؛ محاكم عسكرية تحاكم مدنيين جريمتهم دعم الاحتجاجات والمشاركة فيها. يترأس المحكمة قاض عسكري جنباً إلى جنب مع اثنين من القضاة المدنيين وجميعهم يعينهم القائد العام لقوة دفاع البحرين المشير خليفة بن أحمد آل خليفة قريب الملك ورئيس الوزراء وعضو مجلس العائلة المالكة. يحاكمون من قبل مدير القضاء العسكري رئيس محكمة التمييز العسكرية العقيد يوسف راشد فليفل.

المنظمات الحقوقية الدولية انتقدت بشدة هذه المحاكم. هيومن رايتس ووتش وصفت المحكمة بأنها صورة زائفة للعدالة، في حين وصفتها منظمة العفو الدولية بأنها صورية ومحاكاة ساخرة للعدالة. وبعد ما تعرضت له هذه المحاكم من انتقادات واسعة دولياً وحقوقياً،

أعلن الملك حمد في يونيو/حزيران 2011 أن جميع المحاكمات المتعلقة بالاحتجاجات ستنقل من محكمة السلامة الوطنية إلى المحاكم المدنية العادية. لكنه تراجع في 18 أغسطس/آب عن إصدار المرسوم، ما يجعل التدايير الجديدة لا تنطبق على جميع المتظاهرين المعتقلين.

قالت هيومن رايتس ووتش في تقرير أصدرته في 29 مايو/أيار 2014، إن نظام العدالة الجنائية في البحرين فشل في تحقيق المستوى الأدنى من المحاسبة والعدالة المحايدة، وكشف التقرير عن حالة نظام القضاء المثقل بالمشكلات، بعد مرور أكثر من سنتين على موافقة الملك حمد بن عيسى آل خليفة على توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق بإطلاق سراح المعارضين السلميين ومحاسبة المسؤولين الذين ارتكبوا انتهاكات. وقال إن المحاكم تلعب دورًا أساسيًا في مساندة النظام السياسي القمعي للغاية في البحرين عبر الأحكام المتكررة على النظام السياسي القمعي للغاية في البحرين عبر الأحكام المتكررة على أنه في المقابل، نادرًا ما تتعرض قوات الأمن إلى المحاكمة بسبب المتقابل، نادرًا ما تتعرض قوات الأمن إلى المحاكمة بسبب ارتكاب عمليات قتل غير قانونية، وبعضها بحق أشخاص محتجزين. وفي الحالات القليلة التي قت فيها إدانة بعض العناصر، صدرت في حق هؤلاء أحكام مخففة للغاية.

وكان استطلاع للرأي نفذه «مركز البحرين لحقوق الإنسان» بالتعاون مع موقع صحيفة «مرآة البحرين»، أظهرت نتائجه أن أكثر من 96٪ من المشاركين يعتقدون بعدم استقلالية المؤسسة القضائية في البحرين، مقابل 2.8٪ يعتقدون باستقلالها، و أقل من 1٪ يرون أنها شه مستقلة.

#### خيانة القضاء البحريني.. إرهاب العدالة

1.هل ما يحدث في شوارع البحرين من احتجاجات شغباً أم إرهاباً؟

2.كيف قامت السلطات البحرينية بتكييف القانون، ليتم إدراج تهم النشطاء والمحتجين تحت قانون الإرهاب بدلاً من قانون الشغب والتجمهر؟

3.كيف سار مخطط إطلاق مسمّى «الإرهاب» على كل أشكال الاحتجاج في البحرين، حتى شمل المعارضين والمحتجين ضمن مشروع «اجتثاث» المعارضين، بَصَنْ فيهم الجمعيات السياسية المعارضة التي تؤكد على خيارها السلمي؟

4.ما هـو قانـون الإرهـاب البحريني؟ وما مـدى دسـتوريته؟ ولم وصفـه تقرير اللجنة الدولية للحقوقيين في الأمم المتحدة، بأنـه فضفاض كشباك جر السـمك يصطاد أما يشاء من سـمك كبير أم صغير؟

5. لماذا تم تأسيس المحكمة الجنائية الكبرى، وما هي المهام الموكلة إليها؟ وما هو سياق التصعيد الأمني الذي أنشئت فيه هذه المحكمة؟

6.مـن هـو القـاضي عـلي الظهـراني، ولمـاذا تـم اختيـاره لرئاسـة المحكمـة الكبرى الجنائيـة الرابعـة؟ ومـا هـو الـدور الـذي قـام بإنجـاح؟

7.مـن هـو القـاضي إبراهيـم الزايـد؟ لمـاذا تـم اختيـاره لرئاسـة المحكمـة الكبرى الجنائيـة الرابعـة؟ ومـا هـو الـدور الـذي قـام بإنجـازه فيهـا بنجـاح؟

8. من هو ضابط التحري الذي تعتمده النيابة كمصدر الأدلة ضد النشطاء والمحتجين؟ وما الشاهد السرّي الذي تعتمده في تثبيت التهم عليهم؟ وكيف يستخدم القاضي ما يعرف بـ(الاطمئنان إلى شهادة

الشهود) لإدانه النشطاء وتثبيت التهم المنسوبة عليهم؟

كل هذه التساؤلات وغيرها الكثير، نحاول الاجابة عليها في هذا الكتاب باللغتين العربية والإنجليزية.

هل ما يحدث في شوارع البحرين من احتجاجات شغباً أم إرهاباً؟.. لن نجيب على السؤال، بل سنترك لنماذج حوادث عالمية صنّفت كشغب، أن تقارن بين نفسها وبين ما يحدث في البحرين من أفعال احتجاجية.

#### شغب 1

في ليلة 20 ديسمبر/كانون الأول 1970 اشتبك نحو 5000 شخص من شعب أوكيناوا مع حوالي 700 من أفراد الشرطة العسكرية الأمريكية، احتجاجاً على الوجود العسكري في بلدهم. اعتبر الحدث إشارة على غضب ضد الاحتلال العسكري الأمريكي الذي دام 25 عامًا. خلال الحدث أصيب ما يقرب من 60 أمريكيًا، وتم حرق 80 سيارة، وتدمير العديد من المباني في قاعدة كادينا الجوية أو إصابتها بأضرار كبيرة. صُنُفت كأحداث شغب.

#### شغب 2

خلال ستينات القرن الماضي، اندلعت الكثير من أحداث الشغب في مدن الولايات المتحدة بسبب معاناة سود حي (الجيتو) من الحرمان الاقتصادي والظلم الاجتماعي. شملت حي واتز في لوس أنجلوس عام 1965م، وديترويت ونيوارك عام 1967م، و كليفلاند عام 1968م. صنّف شغب ديترويت بأنه أعنفها، أدى إلى وفاة 43 شخصاً وإلى دمار هائل في الممتلكات. وعلى إثرها، أسس الرئيس لندون جونسون اللجنة في الممتلكات. وعلى الإضطرابات المدنية. اللجنة لامت التحيز العنصري والتمييز اللذين عارسهما البيض ضد السود. وفي عام 1968م، أسس جونسون اللجنة القومية لمسببات العنف ومنعه، أوصت بتحسين وضع جونسون اللجنة القومية لمسببات العنف ومنعه، أوصت بتحسين وضع

الإسكان وزيادة الفرص الاقتصادية للسود.

#### شغب 3

في ديسمبر/كانون الأول 2007 شهدت كينينا أكبر أعمال عنف في تاريخها بسبب الانتخابات الرئاسية التي زورت لصالح إعادة انتخاب «مواي كيباكي»، أعقب ذلك احتجاجات هي الأكثر عنفاً في تاريخ نيروبي، قتل المئات وأحرقت المباني من قبل الغاضبين الذين يحملون أسلحة يدوية. انتقلت يلاحتجاجات عبر القرى، وأشعلت النيران في المباني وحدثت عديد النيران في المباني وحدثت عديد من حوادث القتل والاغتصاب، وصل عدد القتلى إلى 800 وتم تشريد أكثر من 600 ألف. صُنّفت كأحداث شغب.

#### شغب 4

شهد العام 1992 في لوس أنجلوس بالولايات المتحدة أحداث عنف عارمة، عندما برأت المحكمة أربعة من رجال الشرطة البيض، انهالوا بالضرب على مواطن زنجي حتى قتل. أحد الهواة، صور

(البحرين) أغلب المحتجزين السابقين الذين تحدثت إليهم هيومن رايتس ووتش قالوا إنهم تعرضوا للتعذيب والمعاملة السيئة (...) وقد مثل الكثير من المحتجزين أيضاً أمام النيابة فلم تتعامل النبائة على النحو الواحب مع شكاياتهم بالمعاملة السيئة. وفي عدة حالات أخفقت النيابة في تسجيل الشكاوي، أو طلب اختبارات الطب الشرعي أو فتح التحقيق في مزاعم المحتجزين. وفي بعض الحالات، أعادت النيابة المحتجزين إلى عهدة نفسهم ضباط الأمن الذين زعموا أنهم أساؤا إليهم سابقاً. بينما قام بعـض المدّعـين بإرسـال المحتجزيـن على النحو الواجب للفحص الطبى عندما اشتكي المحتجزون من التعذيب.

هيومن رايت ووتش/ التعذيب يُبعث من جديد. إحياء سياسة الإكراه الجسماني أثناء الاستجواب في البحرين الحدث ونقلته محطات التلفزة لكل العالم. أسفرت الأحداث عن مقتل 53 مواطناً وأصيب 24 آخرين بجروح وقدرت الخسائر بمليار دولار. بدوره أعاد القضاء محاكمة المتهمين عام 1993م، وحكم على اثنين منهم. صُنّفت كأحداث شغب.

#### شغب 5

في عام 1992 في بومباي الهند، بدأت أعمال عنف نتيجة التوتر الطائفي السائد في المدينة بعد هدم مسجد «بابري» في 6 ديسمبر/كانون الأول، قام المسلمون بضرب الهندوس نتيجة لهدم المسجد، وردّ الهندوس الضرب بالمثل. في النهاية قتل نحو 900 شخص، وتم حرق وسرقة العديد من المبانى. صُنّفت كأحداث شغب.

#### شغب 6

حركة «احتلوا وول ستريت» Occupy Wall Street الاحتجاجية التي دعت إلى احتال شارع رئيسي في مدينة نيويورك بأمريكا في 2011، انتقلت عالمياً لتشمل أكثر من 1,000 مدينة في 25 دولة تضم بعضاً من أكبر اقتصادات العالم، ورغم الطابع السلمي عليها، فقد تحول بعضها إلى اشتباكات عنيفة بين المحتجين والشرطة. في روما وإيطاليا خصوصاً عمّت الفوضى، وقذف المتظاهرون رجال الشرطة بالزجاجات الحارقة وأضرموا النيران في السيارات وفي مبنى وزارة الدفاع الإيطالية وكنيسة مسيحية وسجلت 70 إصابة. مُنفت كأحداث شغب.

السابق، نماذج من عشرات الأمثلة المشابهة، لأحداث عنف، صُنفت كأحداث شغب، رغم ما خلفته من خسائر جسيمة في الأرواح والأموال والأملاك الخاصة والعامة والاعتداء على رجال الأمن بالمولوتوف ووفاة عدد كبير منهم أثناء المواجهات وما تضمنته من احتلال شوارع رئيسية وإضرام النيران في سيارات مدنية في الطرق وحوادث قتل وتشريد واغتصاب لمواطنين.

وفيما يلي، نماذج قليلة من مئات القضايا المتشابهة، لأحداث شهدتها البحرين التي تعيش حركة احتجاجات واسعة ضد السلطة منذ 2011، تم تصنيفها جميعها من قبل الجهات الأمنية التابعة للنظام والقضاء البحريني بأنها قضايا (إرهاب)، وتم محاكمة المعتقلين على خلفيتها وفق قانون الإرهاب.

#### إرهاب 1

في (20 مايو/ أيار 2013) صرح وكيل نيابة المحافظة الوسطى أن: المحكمة الكبرى الجنائية الدائرة الأولى أصدرت حكماً يقضي بالسجن لمدة تتراوح بين 10 إلى 15 سنة بحق تسعة متهمين في قضية تخطيط إرهابي (!) وأشار أن واقع القضية يعود إلى تأسيس المتهمين الأول والثاني جماعة على خلاف أحكام القانون الغرض منها تعطيل أحكام القانون(!) ومنع مؤسسات الدولة من ممارسة أعمالها(!) والاعتداء على الحرية الشخصية للمواطنين(!) والمتهمون الثالث إلى التاسع أسندت إليهم تهمة الانضمام إلى الجماعة(!) والاشتراك في أعمالها مع علمهم بأغراضها الإرهابية(!) وكذلك تم توجيه تهمة حيازة وإحراز المفرقعات دون ترخيص من الجهة المختصة للمتهمين جميعاً(!!)

#### إرهاب 2

في 18 ابريل/نيسان 2013 صرح مدير عام الإدارة العامة للمباحث والأدلة الجنائية أنه: تم القبض على 4 من الإرهابيين (!) المتهمين بارتكاب العمل الإرهابي(!) الذي وقع على شارع الكويت بالمنامة بتاريخ 2013/2/14 والذي تمثل في الاعتداء على دوريات شرطة وسيارة أحد المواطنين(!!)

#### إرهاب 3

في (14 أبريل / نيسان 2013) صرح مدير عام مديرية شرطة محافظة العاصمة بأن مجموعة إرهابية(!) قامت مساء ذلك اليوم بحرق

سيارة(!) في العاصمة المنامة بواسطة أسطوانة غاز نتج عنها انفجار دون وقوع أضرار(!)، مشيراً إلى أن الأجهزة الأمنية تباشر عمليات البحث والتحرى لكشف الجناة وتقديهم للعدالة.

#### إرهاب 4

في 17 يوليو/ة وز 2013، أعلنت الداخلية عن تفجير سيارة بواسطة أسطوانة غاز، في باحة خالية مواجهة لأحد المساجد في منطقة الرفاع دون وقوع أي إصابات. وصنّفت الفعل بأنه عمل إرهابي (!) فور وقوعه مباشرة، وصنّفت السيارة بأنها سيارة مفخّخة (!) قبل أن تقول إن الانفجار بواسطة إسطوانة غاز. وأعلنت وزارة الداخلية في اليوم نفسه عن قيام مجموعة من الإرهابيين بعمل إرهابي (!) بمنطقه عالي، تمثل في حرق ما يقارب 25 إطاراً في الشارع (!) تضرر على إثرها احد الأبراج الخاصة بإحدى شركات الاتصال الواقعة قريباً منه.

#### إرهاب 5

في 22 ابريل/نيسان 2013، أعلن رئيس الأمن العام أن «الشرطة أحبطت مخططات إرهابية استهدفت ترويع المواطنين». ما هي هذه المخططات الإرهابية? يجيب رئيس الأمن العام: من ضمن تلك الأعمال ما قام به عدد من الطلبة بمدرسة الجابرية الثانوية الصناعية للبنين بتاريخ 18،21 و22 ابريل/نيسان 2013م من أعمال فوضى وتكسير داخل المدرسة وخروجهم إلى الطرق والشوارع المحيطة بها وإغلاقها بالحواجز والتعدى على السيارات والمارة ورجال الشرطة (!).

#### إرهاب 6

في 12 يونيو/حزيران أعلنت الداخلية في مؤمّر صحفي أنه تم تحديد هوية ما أسمته بـ (تنظيم 14 فبراير الإرهابي)! ماذا فعل هذا التنظيم

الإرهابي؟ تفيد قائمة التهم المنسوبة لعدد من أبرز النشطاء المتهمين في التنظيم: 1) تأسيس جماعة بهدف إسقاط النظام. 2) تسيير مسيرات في جميع مناطق البحرين. 3) يتواصلون مع بعض من أجل تصعيد الأعمال الاحتجاجية.

#### والآن، ما الفرق بين الشغب والإرهاب؟

يجري تعريف الشّغب على أنه اضطراب في حالة الأمن يسببه عدد من الأشخاص، يجتمعون ويتخذون قرارات مع وجود رغبة مشتركة لتنفيذ مشاريع مشروعة أو غير مشروعة بطريقة عنيفة وعدوانية. غالباً ما تحدث أعمال الشغب كرد فعل على الضيم، ولاعتقاد بعض الفئات أنها لا تتمتع بفرص عادلة ومتساوية مع الآخرين في أي تقدم اقتصادي أو سياسي أو اجتماعي.

أما الإرهاب، فيعرّف بأنه الاستخدام المحسوب للعنف (أو التهديد بالعنف) ضدّ المدنيّين، لتحقيق أهداف ذات طبيعة سياسيّة أو دينيّة أو أيديولوجيّة؛ ويتمّ ذلك من خلال التّرهيب أو الإكراه أو زرع الخوف.

يؤكد موقع جوريسبيديا (موسوعة القانون الجامعية)<sup>(1)</sup>، إجماع فقهاء القانون عامة على صعوبة محاولة تعريف الإرهاب، وأشارت أن «هناك مشاكل كثيرة ومتنوعة تحول دون التوصل لمثل هذا التعريف. من أهمها أنّه ليس لهذا المصطلح محتوى قانوني محدد».

عادة ما تستخدم الدول العظمى مفردة الإرهاب في تسمية الأعمال المعادية لها، وذلك لتبرير شن حروب ضد دول بعينها لأهداف غير معلنة. أما الحكومات العربية فتقوم بوصم معارضيها بالإرهابيين لتسهيل عملية ارتكاب مجازر لا تقبلها الإنسانية ضدهم، ولتجنيب نفسها الإدانة الدولية.

<sup>(1)</sup> موقع جوريسبيديا (موسوعة القانون الجامعية) http://urlmin.com/4qm2b.

الحكومة البحرينية صنّفت احتجاجات الشارع البحريني أنها إرهاب، وراحت تحاكم آلاف المحتجين الذين تقوم باعتقالهم تحت قانون الإرهاب، سواء أكان هذا العمل حرق إطارات، أو سدّ شارع، أو مواجهات غاضبة مع رجال الأمن الذين يقمعون المسيرات الاحتجاجية، أو إلقاء زجاجات حارقة أو ما تسميه الجهات الرسمية بالقنابل اليدوية الصنع، أو تفجير أسطوانة غاز، أو حرق سيارة أو أي عمل احتجاجي غاضب آخر. كلّها إرهاب.

«نحن لا نواجه احتجاجات في البحرين، ما نواجهه هو إرهاب»: بهذه العبارة يتم الردعلى جميع المنظمات والجهات التي تستنكرعلى النظام البحريني (وتوابعه)، القمع العنيف للاحتجاجات في الشارع البحريني، وعدد المعتقلين السياسيين الضخم بالنسبة لعدد السكان (تجاوز 4000 معتقل)، والأحكام القضائية الخيالية الصادرة في حقهم، وبها تبرر السلطة قمعها وتعذيبها الوحشيين داخل السجون، وتمنع تدخل الجهات الحقوقية العالمية في متابعة سلامة إجراءات التحقيق المستخدمة ضد المتهمين في هذه القضايا.

«نحن نواجه إرهاباً»: هذه العبارة تستخدم من أعلى سلطة في الدولة، حتى أقلها نفوذاً، بدءاً من الملك ورئيس الوزراء والوزراء ونواب البرلمان والمسؤولين والإعلام الرسمي والداخلية والنيابة العامة، لقد تم استهلاكها بشكل فاقع ومبالغ فيه كما سنرى في الحلقات القادمة، بعيث لم تعد تترك فرصة للشك أنها واحدة من الإجابات المعلبة الجاهزة التي تعمّم من رأس الهرم إلى قاعدته، بمثابة إلزام رسمي بالاستخدام والنشر والتداول والتثبيت.



الشُّغب: اضطراب في حالة الأمن يسببه عدد من الأشخاص، يجتمعون ويتخذون قرارات مع وجود رغبة مشتركة لتنفيذ مشاريع مشروعة أو غير مشروعة بطريقة عنيفة وعدوانية. غالبا ما تحدث أعمال الشغب كرد فعل على الضيم، ولاعتقاد بعض الغئات أنها لا تتمتع بغرص عادلة ومتساوية مع الآخرين في أي تقدم اقتصادي أو سياسي أو اجتماعي.





الارهاب: الاستخدام المحسوب للعنف (أو التهديد بالعنف) ضدّ المدنيّين، لتحقيق أهداف ذات طبيعة سياسيّة أو دينيّة أو أيديولوجيّة؛ ويتمّ ذلك من خلال التّرهيب أو الإكراه أو زرع ـ الخوف.



المادة 178

#### المادة 179

وتنص المادة ١٧٩ من القانون نفسه "إذا شرع واحد أو أكثر من المتجمهرين في استخدام العنف لتحقيق الغاية التي اجتمعوا من أجلها كان ذلك شغباً وعوقب كل من اشترك في هذا الشغب وهو عالم به بالحبس وبغرامة لا تجاوز خمسمائة دينار أو بإحدى هاتين العقويتين".

#### لماذا ؟

#### لماذا استخدام قانون الإرهاب بدلاً من قانون الشغب والتجمهر؟

#### القضاء وذرائع الإرهاب: كل احتجاج إرهاب

في 16 مايو/أيـار 2013، حكـم عـلى المعتقـل (يـاسر خمـدن) مـن المنامـة، بالسـجن لمـدة 10 سـنوات مـع النفـاذ. مـا هـي تهمـة خمـدن؟ الجـواب: الحـرق الجنـائي. مـا هـو الحـرق الجنـائي الـذي قـام بـه خمـدن؟ الجـواب: حـرق (تانـكي) مـاء!!!

لقد تم تكييف القضية لمحاكمة خمدن وفق قانون الإرهاب، وليس وفق قانون التجمهر والشغب العاديين. كيف؟ هذا ما سنسعى لإبرازه في هذا الفصل.

#### التجمهر والشغب

تنص المادة 178 والخاصة بقانون التجمهر والشغب، أن «كل من اشترك في تجمهر في مكان عام مؤلف من خمسة أشخاص على الأقل، الغرض منه ارتكاب الجرائم أو الأعمال المجهزة أو المسهلة لها أو الإضلال بالأمن العام ولو كان ذلك لتحقيق غرض مشروع، يعاقب بالحبس مدة لا تزيد عن سنتين وبغرامة لا تجاوز مئتي دينار أو بإحدى هاتين العقوبتين».

وتنص المادة 179 من القانون نفسه «إذا شرع واحد أو أكثر من المتجمهرين في استخدام العنف لتحقيق الغاية التي اجتمعوا من أجلها كان ذلك شغباً وعوقب كل من اشترك في هذا الشغب وهو عالم به بالحبس وبغرامة لا تتجاوز خمس مئة دينار أو بإحدى هاتين العقوبتين».

#### بداية التكييف

مع بدء محاكمات أحداث 2011، كانت (معظم) القضايا التي ويحاكم

عليها المعتقلون من المحتجين يتم تصنيفها على أنها قضايا جنح والتعامل معها وفق قانون التجمهر والشغب: المسيرات غير المرخصة، حرق اطارات السيارات، إغلاق الشوارع وحيازة واستخدام الزجاجات الحارقة. وبشكل عام فإن هذا النوع يشكّل النسبة الأكبر من القضايا التي يحاكم وفقها المحتجون في البحرين. وبسبب الكم الهائل من هذه القضايا التي أغرقت محاكم الجنح، فقد ارتفع عدد المحاكم الصغرى من 6 قبل أحداث 2011، إلى 10 محاكم في نهاية 2011.

كان تجرؤ عدد من المحتجين الشباب في المنامة، بالتقدّم إلى مسافة قريبة من مدخل وزارة الداخلية (القلعة) وقيامهم بحرق مجموعة من اطارات السيارات<sup>(1)</sup>، وإغلاق الشارع الرئيسي المواجه لمدخل القلعة في 16 مايو/أيار 2012، هي الأولى من ذلك النوع التي تم التعامل معها كجناية. حكم على المتهمين بالسجن 3 سنوات. تواصل بعدها التصعيد في الأحكام على هذا النوع من الأفعال الاحتجاجية، وبدأت اللعبة في تغيير تكييف القانون لتغليظ الأحكام القضائية التي لا تتجاوز السنتين في حال قانون التجمهر والشغب. كيف حدث هذا التكييف؟

#### أشكال الشغب والاحتجاج

غالباً ما يقود قمع السلطة غير المبرر للفئات المحتجة إلى مواجهات مع قوات أمن النظام، وبشكل عام فإن الشغب يصدر من أفراد ينتمون إلى فئات تعتقد أنها مهمشة ومستثناة من المشاركة العادلة والمتساوية في الحياة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، يشعر هؤلاء الأفراد أن الدولة ومؤسساتها وأفرادها الرسميين يسيئون معاملتهم. «بذلك يصبحون متبرمين لشعورهم أنهم لايستطيعون اتخاذ القرارات الكبرى التي تؤثر عليهم وعلى مجتمعهم. وغالبًا يصبح الأشخاص الذين أهمِلت مظالمهم متحدين، وهكن أن تنفجر مشاعرهم في أي

<sup>.</sup>http://urlmin.com/4qspr :اغلاق مدخل وزارة الداخلية المنامة

لحظـة».

يتم تصنيف الشغب إلى نوعين: ذرائعي، وتعبيري. تنسب إلى النوع الأول معظم حوادث الشغب عبر التاريخ، يحدث بسبب مناهضة نظام/وضع/واقع/قانون سيىء قائم، والنضال من أجل إصلاحه أو تغييره. أي أن هناك ذريعة أو غرض يسعى المحتجون إلى الوصول إليها في نهاية المطاف أو الضغط باتجاهها.

أما الشغب التعبيري، فيحدث عندما يستخدم أفراد ينتمون إلى فئات معينة من الشعب العنف، للتعبير عن سخطهم وعدم رضاهم عن نظام/وضع/واقع/قانون/ حدث ما، غالباً ما يكون هذا الوضع مرتبطاً بحياتهم ووجودهم والاعتراف بهم. وتستخدم السلطة القوة المفرطة في مواجهة الشغب وتواجهها بأعداد كبيرة من قواتها، ما يجعل الشغب يصبح أكثر منافياً.

(البحرين) قضت محكمة التمييز بشأن طعون من عدد من العاملين بالمجال الطبي، أدانتهم المحكمة العسكرية ثم أيدت حكمهم محكمة استئناف مدنية أدنى درجة. وقد اختارت محكمة التمييز، دون تقديم الكثير من الحيثيات الموضوعية في حُكمها، تأييد إدانة المدعى عليه سعيد السماهيجي بتهمة التحريض على «كراهية طائفة من الناس وعلى الازدراء بها». التهمة التي استخدمتها السلطات البحرينية بشكل متواصل في الملاحقة القضائية للخطاب السياسي السلمي. كما لم تنازع محكمة التمييز في الحُكم بالذنب على ضياء جعفر التي أدينت بالمشاركة في مســـرات و«تدمـــر ممتلــكات عامة» بعد أن وطأت صورة لرئيس وزراء البحرين. كما أيدت محكمة التمييز إدانة اثنين من المدعي عليهـم بتهمـة ارتـكاب «جرمـة الترويج لقلب نظام الحكم» ورأت أن «تغيير النظام السياسي للدولة» یشـکل «جرهـة».

هيومـن رايتـس ووتـش/ تجريـم المعارضـة وترسـيخ الافـلات مـن العقـاب. مايو/أيـار 2014.

<sup>.</sup>http://urlmin.com/4qsps (2)

عادة ما تكون تلك هي أغراض الاحتجاجات وإن تطور بعضها إلى حوادث عنف وشغب، في البحرين نشهد النوعين: الذرائعية منها والتعبيرية. فمن جهة تسهدف الاحتجاجات الضغط على السلطة باتجاه إصلاح الوضع السياسي الذي نخرته أدوات الفساد والاستبداد والتفرد بالقرار السياسي والتمييز والتهميش والقبلية (احتجاج ذرائعي)، ومن جهة نشهد في أشكال من الاحتجاجات تعبير عن سخط الشارع على تردي الوضع القائم واستمرار تعنّت السلطة في عدم الاستجابة لأي مطلب من مطالب الشعب الديمقراطية والمشروعة (احتجاج تعبيري).

#### اللعب على الذرائع

ما الذي فعلته السلطة البحرينية لتجريد فعل الاحتجاج اليومي الذي يحدث في الشارع البحريني من شكله الطبيعي وتلبيسه شكلاً إرهابياً؟ باختصار، لقد لعبت في (ذرائع) هذا الفعل. كيف؟

استخدمت السلطة لعبة تلويث الفعل الاحتجاجي، باللعب في ذرائعه الاحتجاجية. السلطة البحرينية لوّث (أغراض) هذه الاحتجاجات، أسقطت عنها ذريعتها المطالبة بوقف الانتهاكات والاعتقالات وإصلاح الوضع السياسي المتردي ومحاسبة المفسدين والمنتهكين وقمكين الشعب من المشاركة في القرار السياسي وإطلاق الحريات الدينية والسياسية، ونسبتها (الاحتجاجات) إلى أغراض ذرائع أخرى: ذرائع إرهابية.

وضعت السلطة أمام كل فعل احتجاجي غرضاً (ذريعة) إرهابية: «حرق الإطارات بغرض ترويع الآمنين وإرهابهم»، و«حيازة المولوتوف بغرض الشروع في قتل الشرطة»، وأطلقت على (المولوتوف) الذي يستخدمه المحتجون في كل أنحاء العالم تسميات تضخيمية مثل «قنابل محلية الصنع لاستخدامها في غرض إرهابي»، وأدخلت أغراض أخرى تهس المواطنين مثل «تعريض حياة الناس وممتلكاتهم للخطر»، و«الاعتداء على الحرية الشخصية للمواطن والإضرار بالوحدة الوطنية»، و«تعطيل

أحكام القانون»، ووظّفت مفردات غريبة على المجتمع البحريني مثل (سيارات مفخخة) في وصف أعلان غامضة المصدر تتمثل في تفجير سيارات خالية في أماكن مفتوحة دون وقوع إصابات. تم بذلك تحويل كل القضايا المشابهة من جنح إلى جنايات تحت قانون الإرهاب مباشرة.

#### محاكمة الذرائع

سنورد هنا عدد من المحاكمات التي صدرت في العام 2013 فقط، مع بعض تصريحات النيابة العامة لنرى كيف استخدمت السلطة لعبة «الغرض» أو «الذريعة» الإرهابية، للنيل من المحتجين ومحاكمتهم تحت قانون الإرهاب، بدلاً من قانون التجمهر والشغب:

في 22 مارس/آذار، صدرت أحكام بالسجن لمدة 15 عامًا بحق 16 مواطنًا، زعمت السلطة أن التهمة المنسوبة إليهم هي «القيام بأعمال إرهابية»، وقال وكيل النيابة في المحافظة الشمالية إن المواطنين الـ16 أدينوا بدبشروعهم في قتل عدد من أفراد الشرطة أثناء تأديتهم لوظيفتهم، وإشعال حريق في سيارة مملوكة لوزارة الداخلية والاشتراك بالتجمهر في مكان عام مؤلف من أكثر من خمسة أشخاص، (الغرض) منه إخلال بالأمن العام، والتعدي على أفراد الشرطة وحيازة وإحراز عبوات قابلة للاشتعال»(أن).

وفي 2 ابريل/نيسان، صدر الحكم بالسجن مدة 15 سنة لـ7 متهمين، و10 سنوات لـ9 آخريـن مـن قريـة بنـي جمـرة، زعمـت السلطة أن التهمـة المنسوبة إليهـم هـي الـشروع في قتـل شرطيـين وحيازة مفرقعـات لاسـتخدامها في (غـرض) إرهـابي.

وفي 20 مايو/أيار، صدر الحكم بسجن رجل الدين سيد أحمد الماجد

<sup>(3)</sup> السجن 15 عاماً لـ16 مواطنا بتهم بينها «القيام بأعمال إرهابية»:

وآخر لمدة 15 عامًا وسجن 7 متهمين آخرين لمدة 10 سنوات، زعمت السلطة أن التهمة المنسوبة إليهم هي تأسيس جماعة (الغرض) منها «تعطيل أحكام القانون»!

وفي 3 يونيو/حزيران، صدر الحكم بسجن 3 بحرينيين لمدد تتراوح بين 5-5 سنة، زعمت السلطة أن التهم المنسوبة إليهم هي «الشروع في قتل موظف عام أثناء وبسبب تأديته لوظيفته وحيازة وإحراز مواد قابلة للاشتعال». وأضاف «كذلك اشتركوا وآخرون مجهولون في تجمهر بمكان عام الغرض منه الإخلال بالأمن العام وقد استخدموا العنف لتحقيق الغاية التي اجتمعوا من اجلها وأيضا حازوا وأحرزوا مواد قابلة للاشتعال بقصد استعمالها بتعريض حياة الناس وممتلكاتهم للخطر».

وفي 3 أكتوبر/تشرين الأول، صدر الحكم بالسجن المؤبد لأربعة مواطنين من منطقة الدير، زعمت السلطة قيامهم بتصنيع عبوة محلية في 17 مارس/ آذار الماضي، في منطقة الدير، ونقلت «بنا» عن القائم بأعمال رئيس نيابة المحرق عبدالله الدوسري قوله «عقد المتهمون العزم وبيتوا النية على استهداف رجال الشرطة والمقيمين بأن أعدوا لذلك عبوة متفجرة محلية الصنع على شكل أنبوب معدني»، لافتاً إلى أن النيابة العامة أسندت إلى المتهمين تهم «الشروع عمداً في قتل المجني عليه ورجال الشرطة وإحداث تفجير بقصد ترويع الآمنين، وصناعة وحيازة قنبلة تنفيذاً لغرض إرهاي» 6.

وفي 23 أكتوبر/تشريـن الأول، صـدر الحكـم بالسـجن 10 سـنوات لـ6

<sup>(4)</sup> انظر صحيفة الوسط: السجن من 5 الى 15 سنة بقضية شروع بقتل شرطة والتجمهر.

http://urlmin.com/4qspv

<sup>(5)</sup> الحكم بحق أربعة متهمين شرعوا عمداً في قتل أحد العمال الآسيويين في منطقة الدير. http://urlmin.com/4qspw

مواطنين، زعمت السلطة أنهم قاموا بد «الشروع في قتل رجال أمن وإحراق سيارة دورية والتجمهر»، قرب قرية جد حفص وقبيل كوبري السيف. وقالت النيابة العامة «الواقعة وبحسب ما جاء بالأوراق تتحصل في اتفاق المتهمين مع آخرين مجهولين على مهاجمة دوريات حفظ النظام المتمركزة بالقرب من قرية جد حفص وقبيل كوبري السيف (قاصدين) من ذلك قتل رجال الشرطة» (6).

وفي 19 نوفمبر/تشرين الثاني، صدرت أحكام بالسجن على 5 مواطنين بحرينيين، تراوحت بين المؤبد و15 عامًا، زعمت السلطات أنهم قاموا بر(تفجير) سيارة بالمفرقعات في منطقة الرفاع. ورغم أن (التفجير) حسب زعمها قد تم في منطقة خالية ولم تنجم عنه وقوع أية إصابات، إلا أن النيابة أسندت الى المتهمين كتلة من التهم هي: تأسيس جماعة على خلاف أحكام القانون، الغرض منها تعطيل أحكام القانون ومنع مؤسسات الدولة من ممارسة أعمالها والاعتداء على الحرية الشخصية للمواطن والإضرار بالوحدة الوطنية، وترويع الآمنين لغرض إرهابي، وأنهم «استعملوا عمداً المفرقعات استعمالاً من شأنه تعريض حياة الناس للخطر، وحازوا وأحرزوا المفرقعات «العبوة الناسفة» من دون ترخيص من الجهة المختصة وذلك تنفيذاً لغرض إرهابي وتدربوا على استعمال الأسلحة والمفرقعات بقصد ارتكاب جرائم إرهابية» (7).

ما سبق، نماذج لمحاكمات صدرت في العام 2013 ومثلها مئات القضايا اليومية التي لا تزال مستمرة بكثافة حتى اليوم. نلاحظ كيف أن «القصد» أو «الغرض» أو «الهدف» أو «الذريعة»، هي ما تمّ تحريكه،

http://urlmin.com/4qspu

<sup>(6)</sup> المحكمة الكبرى الجنائية تحكم بالسجن 10 سنوات على سنة متهمين لشروعهم في قتل رجال أمن وإتلاف دورية.

<sup>(7)</sup> انظر صحيفة الوسط: السجن المؤبد لمتهمّين و15 عاماً لثلاثة بواقعة «تفجير الرفاع». http://urlmin.com/4qspt

لتحويل الفعل الاحتجاجي إلى جرية إرهابية، وذلك من أجل تغليظ الأحكام الصادرة في حق المحتجين، فيما تعتقد السلطة أنه سيكون الرادع النهائي للحركة الاحتجاجية، والضرب بيد من حديد عليها.

### كيف حملت السلطة الاحتجاجات ذرائع إرهابية؟

نماذج للتوصيغات التي تستخدمها السلطة	تكييف الفعل الاحتجاجي إلى إرهابي	
• حرق اطارات بغرض ارهاب المواطنين وترويح الأمنين. • حمل مولوتوف بغرض الشروع في فتل الشرطة.	وضعت أمام كل فعل احتجاجي غرض (ذريعة) إرهابية.	A Marine
	h	
• قتابل محلية الصنغ لاستخدامها في غرض إرهابي.	أطلقت على (المولوتوف) المستخدم في الاحتجاجات في كل اتحاء العالم تسميات تضخيمية.	X
• تعريض حياة الناس وممتلكاتهم للخطر. • الاعتداء على الحرية الشخصية للمواطنين. • الإضرار بالوحدة الوطنية. • تعطيل أحكام القانون.	أدخلت أغراض تمس المواطنين بدلاً من المواجهات مع رجال الأمن.	新
• زرع قنابل. • سپارات مغخخة.	وظّغت مغردات غريبة على المجتمع البحريني.	

### أنفالسلطة التنفيذية في السلطة القضائية: قانون الإرهاب

كيف سار مخطط إطلاق مسمّى «الإرهاب» وأغراضه على جميع أشكال الاحتجاج في البحرين، والذي شمل المعارضين والمحتجين، ولم تسلم منه الجمعيات السياسية المعارضة التي ما زالت تؤكد على خيارها السلمى؟

لم يقتصر الأمر عند وسم أعمال الشغب التي تتضمّن بعض أشكال العنف بالإرهاب، بل كل دعوة لأي نوع من الممارسات الاحتجاجية السلمية تم إحالتها إلى مسميات إرهابية. كان الحدث الأبرز الذي حمّى وتيرة السلطة بتكثيف استخدام مفردة الإرهاب، وتصعيد حملات الاعتقالات وتغليظ الأحكام الصادرة بحق المعتقلين هو الدعوة لحركة (تمرّد). انطلقت في اليوليو/تموز 2013 دعوات الإقامة فعالية (تمرّد)، تتضمن مسيرات احتجاجية سلمية في جميع مناطق البحرين في 14 أغسطس/آب. ورغم أن السلطة كانت ماضية في تصعيدها الأمني دون توقف، إلا أن هذه الدعوة جعلتها ترتعب من إمكانية العودة إلى مربع احتجاجات فبراير/تشرين الأول 2011، الأمر الذي جعلها تمارس تصعيداً أقرب إلى الهستيري في التهديد والوعيد وحصار المناطق وإغلاقها والمداهمات والاعتقالات والمحاكمات، وبالطبع الجرائم الإرهابية هي التهديم التي تنتظر المعتقابن.

في 10 يوليو/ قـوز 2013 بـدأت أولى جلسات «المحكمة الجنائية الرابعة»، وهـي المحكمـة التـي سـتكون موضـوع حلقاتنا القادمـة بالتفصيل، وسـتتولى إصدار الأحكام في جميع القضايا السياسية التي سـتحوّل إليها فيـما بعـد تحـت مسـميات الإرهـاب.

وفي 13 يوليو/تموز، أصدرت وزارة الداخلية بياناً تهديدياً، حذرت فيه

من الاستجابة لما أسمته «الدعوات التحريضية التي يتم تداولها عبر بعض الفعاليات السياسية ووسائل التواصل الاجتماعي تحت مسمى «قرد 14 أغسطس»، وحذّرت مما دعت له ب«القيام بمسيرات وأنشطة غير قانونية تهدد الأمن والنظام العام وتضر بالسلم الأهلي وحريات ومصالح المواطنين» وفق زعمها.

لم يكف وزارة الداخلية أن يقف تهديدها عند هذا الحد، بل راحت تهدد بها هو أبعد مها لم تتطرق له دعوات حركة تهرد بالأصل، وذلك من أجل إسباغ (غرض) الإرهاب على الحركة، أضافت: «كما يجب الإشارة إلى أن التحريض على العنف وارتكاب أعمال مخالفة، جرية قائمة بذاتها (...) كما قرر المشرع في قانون الإرهاب عقوبة الحبس مدة لا تزيد عن خمس سنوات للمحرض حتى ولو لم يترتب على فعله أثر». يوضّح هذا التهديد، الخطة التي انتهجتها أجهزة السلطة في (ترهيب) كل أشكال التحرك الاحتجاجي في البحرين (1).

وفيها كان واضعاً أنه تصعيد مخطط له يستهدف القضاء على كل أشكال الاحتجاجات في البحرين، عن طريق إطلاق القبضة الأمنية وتغليظ العقوبات، شهد شهرا يوليو/تموز وأغسطس/آب حملة مكوكية من التصريحات والزيارات واللقاءات والاجتماعات قادها ونفذها بشكل علني رئيس الوزراء وأتباعه بدعم من الملك.

ففي 20 يوليو/تموز، اجتمع وزير الخارجية برئيس مجلس النواب بشأن إعادة نظر السلطة التشريعية في القوانين الموجودة لدعم الأجهزة الأمنية في عملها لمواجهة ما أسماه الطرفان بد «تصاعد الأعمال الإرهابية مؤخراً»، اتفق الطرفان خلالها أن «هناك بعض القوانين التي قد تحتاج

<sup>(1)</sup> انظر صحيفة الوسط: الداخلية تحذر من الاستجابة للدعوات التحريضية التي يتم تداولها تحت مسمى «قرد 14 أغسطس».

إلى إعادة نظر وهناك بعض المواد والمشاريع الموجودة تحتاج فقط الى التفعيل»<sup>(2)</sup>.

وفي 22 يوليو أصدرت وزارة الداخليـة مـا أسـمته بيانـاً توضيحـاً قانونياً بشأن القانون رقم (58) لسنة 2006 بشأن «حماية المجتمع من الأعمال الإرهابية». ومن الواضح أن استحضار هذا القانون في ذلك الوقت تحديداً، يكشف أن خطة السلطة قد حسمت بإحالة كل قضائا الاحتجاجات إلى إرهاب. قالت وزارة الداخلية في توضيحها: «تأسيساً على أن رجال الأمن يواصلون أداء مهامهم في إطار من القانون، يلزم الإشارة إلى أنه وفق، القانـون رقـم (58) لسـنة 2006 بشأن حماية المجتمع من الأعمال الإرهابية؛ فإن الجرعة الإرهابية هي من الجنايات المنصوص عليها في قانون العقوبات أو أي قانون آخر، إذا كان (الغرض) من ارتكابها

(البحريان) تم توثيق العديد من الملاحقات القضائية بتهمة «إهانة الملك». في 12 مارس/آذار 2013 أوقفت الشرطة على الشوفة (17 عاماً)، والحكم عليه بالسجن عاماً بزعم إهانته الملك حمد على تويـتر. في مايو/أيـار 2013 حكـم على ست نشطاء بالسحن عاماً، بزعم إهانة الملك حمد على تويتر. وفي فبراير/شباط 2014 صدق الملك حمد على تعديل لقانون العقوبات من شأنه تغليظ عقوبة مثل هذه الاتهامات إلى السجن من عام إلى سبعة أعوام، وغرامة بحرینی. مَکنت هیومن رایتس ووتش من الوصول إلى التصريحات والأقوال المزعوم أنها مسيئة، فوجدتها سياسية تاماً، دون أية إشارة إلى «الحياة الخاصة» للملك بأي شكل من الأشكال.

هيومـن رايتـس ووتـش/ تجريـم المعارضـة وترسـيخ الافـلات مـن العقـاب، مابو/أبـار 2014.

 <sup>(2)</sup> انظر صحيفة الوسط: بنـا: الظهـراني يؤكـد أن
 الواجب الوطنـي يُــلي عـلى السـلطة التشريعيـة دعـم
 الأجهـزة الأمنيـة لمواجهـة تصاعـد الارهـاب.

http://urlmin.com/4qm2n

#### إرهابيــاً».

يتضح هنا، أن (الغرض) الذي تحدثنا عنه بالتفصيل في الحلقة السابقة، هو المنهج الذي ستستخدمه السلطة لتكييف القانون. تكمل الداخلية في بيانها أن هذا التعريف مبني على تعريف محدد للإرهاب، وهو «استخدام للقوة أو التهديد باستخدامها أو أي وسيلة أخرى غير مشروعة تشكل جرعة يعاقب عليها قانوناً، يلجأ إليها الجاني تنفيذاً مشروع إجرامي فردي أو جماعي، بغرض الإخلال بالنظام العام أو تعريض سلامة البلاد وأمنها للخطر أو الإضرار بالوحدة الوطنية أو أمن المجتمع الدولي، إذا كان من شأن ذلك إيذاء الأشخاص وبث الرعب بينهم وترويعهم وتعريض حياتهم أو حرياتهم أو أمنهم للخطر أو المالفق أو المرافق أو المنات أو الممتلكات العامة أو الاستيلاء عليها وعرقلة أدائها لأعمالها، أو منع أو عرقلة السلطات العامة أو دور العبادة أو معاهد العلم عن أو منع أو عرقلة السلطات العامة أو دور العبادة أو معاهد العلم عن

ستكون العقوبات تحت هذا القانون مختلفة تماماً عن تلك الأحكام الواردة تحت قانون التجمهر والشغب. ستصل شدّة الأحكام هنا إلى الإعدام والسجن المؤيد(6).

بعد تهديد وزارة الداخلية، وبيانها المتوعد باستخدام قانون الإرهاب، وإنشاء المحكمة الجنائية الرابعة، والتقاء وزير الخارجية برئيس مجلس النواب بشأن تغيير ما أسموه بـ(القوانين التى قد تحتاج الى إعادة نظر)، كان لا بد من جعل كل ذلك يبدو وكأنه قد انطلق من (إرادة الشعب)، متمثلة في إرادة المؤسسة التشريعية المتمثلة في المجلس الوطني. وهو الدور الذي أنيط ما سُمي بـ(الجلسة الطارئة للمجلس

<sup>(3)</sup> انظر صحيفة الوسط: «الداخلية» تصدر توضيحاً بشأن قانون «الإرهاب».

الوطنــي) في 28 يوليو/ةــوز.

أصدرت الجلسة الطارئة 22 توصية عنوانها الأبرز «مراسيم بقوانين لمواجهة الإرهاب واتخاذ إجراءات مستعجلة للحفاظ على أمن الوطن واستقراره»، داعية إلى إسقاط الجنسية عن المتورطين في الإرهاب والمحرضين عليه، كما دعت إلى فرض عقوبات مشددة على كافة جرائم العنف والإرهاب، وتجفيف ما أسمته «كافة منابع الإرهاب» ومنع الاعتصامات والتظاهرات في العاصمة المنامة، واتخاذ الإجراءات اللازمة لحفظ الأمن والسلم الأهلي. كما دعت الجلسة إلى اتخاذ الإجراءات القانونية ضد بعض الجمعيات السياسية التي تشجع العنف والإرهاب» وفق قولها.

بدوره، نفذ رئيس الوزراء خلال شهر أغسطس/آب 2013 حراكاً مكوكياً عبر سلسلة مكثفة من الزيارات واللقاءات والاجتماعات مع الجهات الرسمية والأهلية. وذلك من أجل تثبيت مسمّى «الإرهابيين» على جميع المعارضين دون استثناء وإفزاع الرأي العام ضدّهم، وتبرير العقويات المشدّدة التي ستصدر (استجابة لتوصيات المجلس الوطني الذي عشل شعب البحرين)!

ففي 2 أغسطس/آب، زار رئيس الوزراء بيت التجار، مخاطباً إياهم: «افزعوا لتجارتكم واحموها بالوقوف جنباً إلى جنب مع الحكومة في تنفيذها لتوصيات «المجلس الوطني»، «هناك من يسعى من خلال أعمال العنف والإرهاب إلى زعزعة الاستقرار، والإضرار بالاقتصاد الذي لن تتأثر به الحكومة فحسب». وأضاف «ما يحدث في البحرين ليس بمطالب إصلاحية وحياتية، بل استهداف خارجي يُنفذ للأسف بأياد

 <sup>(4)</sup> التوصيات الكاملة لـ «المجلس الوطني»: سحب جنسية «المحرضين»... وإجراءات ضد «بعض الجمعات».

محلية لزعزعة استقرارنا عبر العنف والإرهاب، لكننا مع ذلك لن ننجر للمجابهات والمواجهات، بل (سنشدد العقوبات)، ونطبق القانون كما أراده شعب البحرين» (5).

وفي 6 أغسطس/آب، زار مقر تجمع الوحدة الوطنية، وبالفزاعة نفسها قال: «مثلها فزعتم لوطنكم لمنع اختطافه، افزعوا اليوم لوقف الإرهاب بالتضامن مع الحكومة في خطواتها لمكافحة الإرهاب و(تشديد العقوبات) لحماية المجتمع من بؤر الإرهاب والمحرضين عليه»(6).

نلاحظ هنا أن الفزعة التي يدعو إليها رئيس الوزراء تتمثل باختصار في تأييد «تشديد العقوبات» المقبلة، وهي محور كل زياراته ولقاءاته التي توالت بشكل مكثف خلال تلك الفترة. بل إنه سيستخدم عبارات تتضمن ما هو أبعد من تشديد العقوبات، سيتحدث عن (اجتثاث)، وهو الأمر الذي بدا واضحاً في توجه السلطة.

ففي 16 أغسطس/آب، زار رئيس الوزراء معسكر الوحدة الخاصة في (سافرة)، وأكّد أن «الحكومة لن تنتظر جماعة تفتقر للإحساس بالمسؤولية والخبرة السياسية وذلك على حساب الأمن والسيادة الوطنية، فقد تعلمنا من دروس الماضي ما يكفي وأول الدروس الواجب تطبيقها الآن هو (اجتثاث) كل ما يعوق الاستقرار»(7).

وفي 17 أغسطس/آب، زار ممثلي المجالس الأهلية مدينة حمد وعدد من النواب الحاليين والسابقين ورجالات المنطقة، وقال: «إن أقصى ما

http://urlmin.com/4qsqj

<sup>(5)</sup> رئيس الوزراء للتجار: افزعوا لتجارتكم.. وادعموا توصيات «المجلس الوطني».. و«مدهوس السهلة» لا زال في العناية.

<sup>(6)</sup> صاحب السمو الملكي رئيس الوزراء يزور مقر تجمع الوحدة الوطنية http://urlmin.com/4qm2q.

<sup>(7)</sup> انظر صحيفة الوسط: رئيس الوزراء: البحرين لا تعيش أزمة... ولا تهاون مع العابثين.

نعانيه في مملكة البحرين هو فكر مريض يستتر خلف الإصلاح لتمرير أجندات خارجية، وحينها تقفلت الأبواب أمامه، اتخذ من الإرهاب وسيلة لتحقيق أهدافه السقيمة لتفتيت المجتمع، غير مُدرك لتاريخ وطنه وطبيعة شعبه الذي يشهد تاريخه المشرف مواقفه البطولية في دحض المؤامرات»(8).

الملك الأبعد عن مطالب شعبه وحاجتهم، لم يكن يوماً بعيداً عن تسمية المعارضين بالإرهابيين ودعوته لتشديد العقوبات عليهم واجتثاثهم. ففي 19 أغسطس/آب، استقبل بقصره كل من رئيس الوزراء وولي العهد ووزير الداخلية، وأكد دعمه المطلق: «لا تهاون مع من يحرض على الإرهاب ويسعى لشق الصف الواحد والعمل على ترويع المواطنين، وذلك وفق القانون وانطلاقاً من الإرادة الوطنية لشعب البحرين لنبذ الإرهاب ومن خلال التوصيات التي أقرها المجلس الوطني».(9).

كان ذلك مثابة اعتماد مطلق لنهج السلطة في ترهيب المعارضين (أي اتهامهم بالإرهاب)، وإطلاق يد وزارة الداخلية في اجتثاث المعارضين والمحتجين، وهو ما عبر عنه رئيس الوزراء بثقة في اليوم نفسه عندما استقبل مسؤولين وبرلمانيين ومواطنين في مجلس القضيبية، وأكد لهم: «البحرين ستطوي قريباً صفحة من تاريخها وتبدأ أخرى» (10).

وفي 21 أغسطس/آب، أكد خلال اجتماع أمني ومدني رفيع المستوى: «أهمية تشديد العقوبات على المحرضين على ارتكاب الجرائم الإرهابية

http://urlmin.com/4qm2r

<sup>(8)</sup> انظر صحيفة الوسط: رئيس الوزراء: لن نقبل بزعزعة الأمن... ومن يسخِّر نفسه لتخريب وطنه لا يستحق أن ينتمى له.

<sup>(9)</sup> انظر صحيفة الوسط: العاهل: لا تهاون مع من يحرض على الإرهاب ويسعى لشق الصف. http://urlmin.com/4qm2s

<sup>(10)</sup> انظر صحيفة الوسط: رئيس الوزراء: البحريـن ستطوي قريبـاً صفحـة مـن تاريخهـا وتبـدأ أخـرى. http://urlmin.com/4qm2t


وإعادة النظر في تمتعهم بالأهلية الوطنية»، وفيما يفهم منه وجود نية بسحب جنسيات عدد آخر من المعارضين أضاف «لا يستحق شرف الانتماء لهذا الوطن من يحرقه ويدمره بأعمال العنف والإرهاب»(١١).

وفي 22 أغسطس/آب، التقى السفير البريطاني، وأكد له أن « الحكومة ماضية دون تردد في تشديد الخناق على الإرهاب ومرتكبيه والمحرضين عليه» وفق قوله (21).

<sup>(11)</sup> انظر صحيفة الوسط: رئيس الوزراء يؤكد أهمية إعادة النظر بتمتع «المحرضين» بالأهلية الوطنية. http://urlmin.com/4qsqk

<sup>(12)</sup> انظر صحيفة الوسط: رئيس الوزراء: ماضون في تشديد الخناق على الإرهاب ومرتكبيه والمحرضين عليه .

### "نحن لا نواجه احتجاجات في البحرين، ما نواجهه هو إرهاب" اللازمة التي تستخدمها السلطة في تبرير محاكمتها للنشطاء السياسيين والمحتجين



«تعريف الإرهاب جاء فضفاضاً كشباك جر السمك، يصطاد أيما يشاء من سمك كبر أم صغر»

العبارة السابقة ليس لمعارض سياسي في البحرين، بل وردت في تقرير اللجنة الدولية للحقوقيين (الأمم المتحدة)، حول قانون الإرهاب في مملكة البحرين وتحديداً المادة رقم (1) من قانون رقم 58 لسنة 2006 بشأن حماية المجتمع من الأعمال الإرهابية.

الشيخ (علي المسترشد) هو المتهم رقم 3 في القضية المعروفة «بخلية قطر». بدأت بوقوع خلاف بين مواطنين بحرينيين مع رجال الجمارك في الدوحة في نوفمبر/تشرين الثاني 2012، لتقوم الأخيرة بتسليمهم للأمن البحريني، وليفاجأ الجميع بإعلان الداخلية عن خلية تابعة للحرس الثوري الإيراني خططت للقيام بأعمال تفجير واستهداف شخصيات سياسية!!

كان ذلك عقب صدور تقرير لجنة تقصي الحقائق التي وثقت: «لا دليل على تورط إيران في البحرين». وبعد استنفار السلطة وعلى رأسها الملك، وتأكيد الأخير أنه علك الكثير من الدلائل لإثبات التدخل الايراني المباشر في أحداث البحرين.

التهم التي وجهت لمتهمي خلية قطر هي التالي:

1. التخابر مع دولة أجنبية (مسؤولي الحرس الثوري في إيران) للقيام بأعلما عدائية ضد مملكة البحرين كاستهداف المنشآت الحيوية والحساسة وضرب مقر وزارة الداخلية، وجسر الملك فهد، ومبنى سفارة المملكة العربة السعودية بالمملكة.

2. تشكيل تنظيم سري الغرض منه الدعوة إلى تغيير النظام السياسي في الدولة بالقوة وتعطيل أحكام الدستور والقوانين ومنع السلطات العامة من ممارسة أعمالها والاعتداء على الحريات الشخصية والحقوق العامة والخاصة.

ما هي الأدلة التي توصلت إليها تحريات النيابة العامة لتثبيت قائمة التهم السابقة على الشيخ المسترشد؟

هـل ضبط متلبساً بعمـل إجرامـي إرهـابي وفـق النحـو المذكـور في قامَـة الاتهـام؟ لا

هل تم ضبط سلاح أو متفجرات معه؟ لا

هل وجدت بحوزته مراسلات استخباراتية؟ لا

هل ضبطت مكالمات هاتفية أو رسائل نصية أو رسائل الكترونية أو أي نوع من وسائل التواصل الاجتماعي تتضمّن إثبات الإعداد أو التخطيط لأي من الأغراض المشارة في لائحة الاتهام؟ لا..

عجزت التحريات عن إثبات الركن المادي للاتهام بأي طريقة، بل على العكس أثبتت التقارير الفنية عدم صلة المسترشد بموضوع الاتهام جملة وتفصيلاً، فتقرير أجهزة المسترشد لم يقدم دليلاً على حدوث اتصال بأي جهات خارجية ولا وجود لأي اتصالات من خلالها. إذن ما دليل الإثبات التي استندت إليه النيابة واطمأن لها القضاء فيما بعد؟

كل ما وجده التقرير الفني وجهود التحريات هي عملات إيرانية لدى المتهم الثالث وهي عبارة عن مبلغ «50 ألف تومان» أي ما لا يتجاوز «10 دنانير بحرينية»!!!

ورغم تأكيد المسترشد نفيه للاتهامات المسندة إليه وعدم صلته

موضوع الاتهام، تمت محاكمته تحت قانون الإرهاب، وأصدرت المحكمة في 27 مايو/أيار 2012 الحكم بالسجن 15 عاماً دون أن تطلع على دفاع المتهمين أو تقرأ مذكرة الدفاع.

قبل إصدار الحكم، وتحديداً في 15 ابريل/نيسان 2011، تقدم الدفاع إلى المحكمة الكبرى الجنائية الأولى عن موكله المسترشد، ممذكرة شارحة تدفع بعدم دستورية قانون الإرهاب البحريني، استند فيها إلى تقرير لجنة الحقوقيين في فيها إلى تقرير لجنة الحقوقيين في بداية حلقتنا، وإلى تفاسير آخرين من خبراء القانون، وكان يهدف بهذه المذكرة الدفع ببطلان قانون بهذه المحريني بصورته الحالية، وبطلان المحاكمات الواردة تحته. لكن الحكم القضائي كان يعرف أي جهة يريد الذهاب إليها.

ما هو تعريف الإرهاب في المادة رقم (1) من قانون رقم 58 لسنة 2006 بشأن حماية المجتمع من الأعمال الإرهابية? وما مدى

(البحريان) الملاحقات القضائية القليلة لأفراد الأمن الضالعين في انتهاكات جسيمة وواسعة النطاق وثقتها لجنة تقصى الحقائق، تركزت بشكل شبه تام على رجال الأمن من رتب صغيرة، وحتى تلك أسفرت عن أحكام براءة وأحكام مخففة على نحو غير ملائم. على سبيل المثال توصلت اللجنة أن الشرطة أطلقت النار من مسافة قريبة على هاني عبد العزيز في مارس/آذار 2011 ما أدى إلى مقتله. نسبت النيابة اتهامات إلى رجل شرطة، ثم خلصت المحكمة إلى أن رجل الشرطة أطلق دون مبرر طلقتين من مسافة متر واحد، ما أدى إلى إصابة قاتلة. وبرغم ما ذُكر وما يضم من تجاوز بين، فقد رأت المحكمة أن رجل الشرطة مذنب بالاعتداء فقط، وذكرت أنه لم يكن يقصد القتل. حكم بالسـجن سبع سـنوات، خففتها محكمة الاستئناف إلى ستة أشهر.

هيومان رايتس ووتش/ تجريم المعارضة وترسيخ الإفلات من العقاب، مايو/أيار 2014. دستوريته؟ وكيف جرت صياغة نصّه بحيث يكون مثل شبكة جر السمك التي تصطاد أيها شاءت من سمك كبير أو صغير؟

يعرّف المسرّع في القانون البحريني الإرهاب بأنه: «استخدام للقوة أو التهديد باستخدامها أو أي وسيلة أخرى غير مشروعة تشكل جرية معاقب عليها قانوناً، يلجأ إليها الجاني تنفيذاً لمشروع إجرامي فردي أو جماعي، بغرض الإخلال بالنظام العام، أو تعريض سلامة المملكة وأمنها للخطر أو الإضرار بالوحدة الوطنية أو أمن المجتمع الدولي، إذا كان من شأن ذلك إيذاء الأشخاص وبث الرعب بينهم وترويعهم وتعريض حياتهم أو حرياتهم أو أمنهم للخطر أو إلحاق الضرر بالبيئة أو الصحة العامة أو الاقتصاد الوطني أو المرافق أو المنشآت أو الممتلكات العامة أو الاستيلاء عليها وعرقلة أدائها لأعمالها، أو منع أو عرقلة السلطات العامة أو دور العبادة أو معاهد العلم عن ممارسة أعمالها».

لن يكون صعباً أن يجد القارئ العادي كم أن هذا التعريف الغامض والفضفاض لا يعدو أن يكون مجرّد شبكة صيد كبيرة، وأن ضحايا هذه الشبكة هي الأسماك بكل الأنواع والأحجام التي يريدها (الصيّاد). اللعبة في نصب هذه الشبكة لغوية بحتة، لكنها ليست ذكية بما يكفي لتخفي هشاشة خيوطها. تناول كل من تقرير لجنة حقوقي الأمم المتحدة، والمذكرة التي تقدم بها المحامي الجشي عن موكله هذه التعابير بالدحض الدستوري، سنلخّص أهمها ثم سنحللها عبر خيوط شبكة صيد السمك.

### لماذا هذا التعريف غير دستوري؟

تنص (المادة 20/أ من الدستور) على أنه لا جريمة ولا عقوبة إلا بقانون. يترتب على ذلك أن تكون النصوص العقابية واضحة البيان محددة الأركان. « فالهدف من مبدأ الشرعية هو ضمان إخطار الجمهور بما يعد جرمة وبالعقاب المترتب عليها وبالقيود الواردة على الحرية،

وهـو مـا يسـتلزم وضـوح قصـد الشـارع. وكل غمـوض في النـص مـن شـأنه أن يـؤدي الى التحكـم القضـائي الخطـر» (الدكتـور فتحـي سرور- القانـون الجنـائى الدسـتورى، ص91)

الأصل في النصوص العقابية أن تصاغ في حدود ضيقة narrowly tailored تعريفاً بالأفعال التي جرمها المشرع، وتحديداً لماهيتها، لضمان أن لا يكون التجهيل بها، مكاناً للإخلال بحقوق كفلها الدستور للمواطنين. فيما غموض النص العقابي يؤدي إلى جهل الجمهور بالأفعال موضع التجريم، فلا يكون بيانها جلياً، ولا تحديدها قاطعاً أو فهمها مستقيماً، بل مبهماً خافياً، ومن ثم يلتبس معناها على الناس.

قائمة صيد السمك باستخدام نصّ تعريف قانون الإرهاب:

قامَّة صيد السمك باستخدام نصَّ تعريف	لمة صيد السمك باستخدام نصّ تعريف قانون الإرهاب:		
لماذا هو شبكة صيد؟	نـصٌ تعريـف الإرهـاب في القانــون البحرينــي		
لم يبين الخط الفاصل بين جرائم الإرهاب وجرائم المساس بأمن الدولة المنصوص عليها في قانون العقوبات	النصّ كاملاً		
استخدام القوة لا تخصّ الإرهاب فقط بل تكون في معظم الجرائم الواقعة على الأشخاص.	"اسـتخدام القــوة أو التهديــد با ســتخد ا مها "		
كيف غير بين الجرعة لغرض إرهابي أو غير إرهابي؟	"أو أي وسيلة أخرى غير مشروعة تشكل جرية معاقب عليها قانوناً"		
التعبير ينصرف إلى كافة صور النشاط التي تحتاج إلى جهود منظمة لتحقيق غرض معين.	«يلجــاً إليهـا الجـاني تنفيــناً لمــشروع إجرامــي فــردي أو جماعــي»		
تعبير «المشروع» أقرب لتعبيرات القانون التجاري، وغير واضح في قانون العقوبات. كيف غيز تعلق الجرية بهذا المشروع الفردي أو الجماعي؟			

اً هو شبكة صيد؟	نـصٌ تعريـف الإرهـاب في القانـون البحرينـي
رض هـو أن ينـصرف الجـاني إلى تحقيـق تعـة معينـة، لا بـد مـن تحديدهـا. فـراض المشـار إليهـا لا تعـد مـن الوقائـع	«بغرض الإخلال بالنظام العام أو تعريض سلامة المملكة وأمنها للخطر أو الإضرار بالوحدة الوطنية أو أمن
صددة التي تصلح لأن تشكل قصداً ائياً خاصاً بجرائم الإرهاب.	او الإصرار بالوحدة الوطنية أو المس
بيرات تتسم بالمرونة والاتساع والغمـوض ستعصي عـلى التحديـد.	
ف يحكن إثبات أن المتهم استهدف عله الإخلال بأمن وسلامة المجتمع أو له أخل بنظامه العام؟	
درج تحتها الكثير من الجرائم العادية لل التظاهرات والسطو المسلح على عال والبنوك.	
عب والترويع يتم تحديده وفق الأثر فسي الـذي أصـاب المجنـي عليـه.	«بـث الرعـب بـين الأشـخاص وترويعهـم وتعريـض حياتهـم أو حرياتهـم أو أمنهـم
لولها يختلف من شخص لآخر ومن سير استخلاصها وبيانها.	للخطر»
بيع هـذه التعبيرات تنطبق عـلى الجرائـم اديـة مثـل التظاهـرات أو السـطو المسـلّح لى المحـال والبنـوك	
ـوص التشريـع يجـب أن تبتعـد عـن عابـير المكـررة والمترادفـات وتصـاغ في ـدود ضيقـة ومقيـدة.	حشد مترادفات مكررة مثل «القوة أو العنف» ، «التهديد أو الترويع»

بهذا يمكن لـ «قانون حماية المجتمع من الأعمال الإرهابية» أن يبسط سلطانه على كافة الجرائم العادية التي يستخدم فيها العنف أو التهديد، كجرائم السطو المسلح أو قطع الطرق من عصابات مسلحة

أو التظاهر للمطالبة بحق من الحقوق أو الإضراب احتجاجاً على أوضاع سيئة للعمل وغيرها من جرائم عادية.

وباختصار، فإن العمومية التي اتسمت بها كتابة النصّ التعريفي للإرهاب، إما تكشف عن عدم قدرة (المشرّع) على تقييم الحد الفاصل بين فعل الإرهاب وغيره من أعمال، أو أنه أراد بهذا التمويه أن يكون شبكة صيد واسعة وفضفاضة عمداً.

بالعودة إلى قضية «خلية المسترشد»، كان الـ(قصد) الإرهابي الذي ألبسته النيابة للمتهمين، هو ما حوكموا عليه. في حين لم يكن هناك فعل (جرعة)، ولم يتم ضبط أية أسلحة أو أدلة مادية تشير إلى هذا القصد، لم يكن لدى المحكومين غير تذاكر سفر لإيران وحواسيب وبضعة تومانات. النيابة العامة وضعت القصد الإرهابي بالمقياس الذي يوّفر لها عقوبة مغلّظة وفق قانون الإرهاب. أعلنت: عن تشكيل خلية «بقصد إنشاء تنظيم للقيام بعمليات إرهابية مسلحة بالبحرين ضد بعض المنشآت الحيوية والأشخاص».

لكن الغريب أن النيابة أخفت ملف القضية الذي زودتها به دولة قطر، والذي تضمّن التحقيق مع المتهمين. والسؤال لماذا؟ يقول المحامي محمد الجشي: إنه ووفق تصريح الداخلية عبر التعاون الأمني قامت قطر بتزويد البحرين بكل المعلومات، في حين أن النيابة لم تقدم في ملف القضية أي ورقة بشأن الإجراءات التي تم اتخاذها تجاه المتهمين وبالتالي جزء كبير من القضية مفقود يتمثل في أهم الإجراءات بخصوص القبض والتفتيش معهم في دولة قطر».

### الفرق في تعاطي النيابة العامة مع القضايا الأمنية إذا كان المتهمون:

موالون/ متطرفون	/ ن ن	محتجون سياسيو
تحت قانون العقوبات	المحكمة	تحت قانون الارهاب
مجموعة من الأشخاص/ متهمون	النعت	عناصر خلية إرهابية / إرهابيون
• بحوزتهم أسلحة وذخائر بدون ترخيص. • تواجدوا بسوريا مؤخراً ويشتبه باتصالهم.	الخريعة المعلن عنها	<ul> <li>بحوزتهم أسلحة وذخائر معدة للاستخدام.</li> <li>خططت لضرب أمن واستقرار البحرين.</li> <li>تستقدف مواقع مدنية وعسكرية حساسة.</li> <li>ينتغلون بين إيران والعراق ولبنان للحصول على الدعم المادي والمعنوي والتدريب على الأسلحة.</li> </ul>
یشتبه في تورطهم / اتصالهم	حجم التورط	متورطون خططوا / استهدفوا / نغذوا جراثم خطیرة
لا أسماء ولا صور ولا تفاصيل.	تفاصيل النشر علب الإعلام	صور المعتقلين وأسمائهم وبياتهم الشخصية.
صغحة القضايا والمحاكم ضمن خبر مقتضب.	مساحة النشر	الصغحة الأولى + مساحة صفحة أو صفحتين في الداخل.
موقوفون / غیر موقوفین	وضعهم قيد المحاكمة	معتقلون

### المحكمة الجنائية الرابعة: مشنقة المُشرّع

### «العدالة تخضع للموضة مثلها مثل الفتنة..»

في رواية «الشيطان والآنسة بريم»، تتفاجأ القرية الصغيرة بمشرًعها الجديد (أهاب)، وهو يستقدم نجارين من قرية مجاورة، ويعطيهم تصميما سرِّياً يعملون عليه. بعد أيام متواصلة من العمل، كان نصب ضخم قد تشكل وسط الساحة، وقد حُجب عن الأنظار بغطاء كبير.. في اليوم الأخير، دعى المُشرِّع سكان القرية للاحتفاء بنصب القرية الجديد. وقف الجميع مترقبين ومتحفزين لمعرفة وجه قريتهم الذي ستعرف به منذ الآن فصاعداً، فالنصب الذي يتصدّر المكان هو علامة ذلك المكان. كان أهل القرية متحمسين لرؤية علامة قريتهم الجديدة.

وقف المُشرِّع (أهاب) قبالة أهل القرية الذين خرجوا عن بكرة أبيهم، وبحركة احتفالية، ودون أية خطبة تههيدية، جذب الغطاء عن النصب التذكاري. تسمَّر أهل القرية واجمين في أماكنهم. لم يكن النصب سوى منصّة مشنقة كاملة التجهيز، مع حبل وفتحة أرضية، وقد طُليت بشمع النحل لكي تقاوم الزمن.

ووسط حالة الذهول التي جمّدت أهالي القرية في أماكنهم، وقف المشرّع يقرأ قوانينه الجديدة، وبعد أن أنهى قوانينه، حذّر أهالي القرية إما الالتزام بها أو المغادرة إلى قرية أخرى. يكتفي بهذا الإعلان. لا يضيف كلمة واحدة. ثم يغادر الجميع تاركاً إياهم وسط وجوم ورعب كثيفين.

صار أهالي القرية مكرهين جميعاً على النظر إلى المشنقة الواقفة وسط الساحة وهي تحملق في أعناقهم طوال الوقت، وصارت موضوع حديثهم وعينهم المرتبكة وموضع تلمّس رقابهم. في كل شيء يرى الأهالي

مشنقة تحملق. مع الوقت استحالت شجاعة المتمردين إلى خوف. بقيت المشنقة في مكانها عشر سنوات. بقي الخشب صامداً، لكن الحبل استُبدِل مراراً.

لم تُستعمَل المشنقة طوال تلك المدة، كان وقوفها المنتصب في وسط القرية، كافياً للتهديد حد الضرب بيد من حديد، على كل من تسوّل له نفسه مخالفة قوانين المشرّع (أهاب). صارت في داخل كل واحد من أهل القرية مشنقته الخاصة، التي تجعله مطيعاً وتجعل المشرّع أهاب مهاباً. غادر البلدة من غادر، والتزم باقي الأهالي بقوانين (أهاب) الجديدة.

يمكننا أن نقول، إن «المحكمة الجنائية الرابعة» التي نصبها المشرّع (الملك) في يوليو/تموز 2013، هي ذاتها مشنقة المشرّع (أهاب). وإن كان كل (القضاء البحريني في شقّه السياسي لا يعدو أن يكون مشنقة السلطة المنصوبة، فإننا نخص هذه المحكمة، لأنها استحدثت خصيصاً، وحديثاً، من أجل دور محدد موكول إليها، هو عينه دور مشنقة المشرّع أهاب. ثقة فرقان اثنان بين المشنقةين، الأول أن المشنقة (النُّصب) لم تُفعّل، بينما تم تفعيل مشنقة (المحكمة الجنائية الرابعة) بحدها الأقصى كما القرية وأحالت شجاعة المتمردين منهم إلى خوف، بينما الثانية، ورغم كل أحكامها التي صدرت في حق المعارضين السياسيين والمحتجين والتي وصلت إلى الحكم بالإعدام والمؤبد وأحكام تجاوزت عند البعض 100 عام من السجن، لم تتمكن من لجم الحراك الاحتجاجي في البحرين أوقافه.

قدمنا فيما سبق سياق التصعيد الأمني الذي أُنشئت فيه «المحكمة الجنائية الرابعة»، ففي 2013 صار توجه السلطة محسوماً ما أسماه رئيس الوزراء «اجتثاث» الحراك الاحتجاجي الشعبي، وراح يكرّر في

لقاءاته: «البحرين ستطوي قريباً صفحة من تاريخها وتبدأ أخرى»، تعتقد السلطة أن الطريق إلى ذلك يكمن في «تغليظ الأحكام» الصادرة في حق المحتجين و «تشديد العقوبات»، و »المضي دون تردد في تضييق الخناق» على الحراك الاحتجاجي الشعبي وصولاً إلى «الاجتثاث».

كانت المحاكم الجنائية في البحرين قبل 2010 اثنتين، الأولى والثانية فقط. في 2010 تم تأسيس المحكمة الجنائية الثالثة لتغطية كم القضايا السياسية الأمنية المتزايدة بسبب الاحتجاجات في تلك الفترة. عرفت الثالثة بأنها من المحاكم الشديدة. نظرت في عدد من القضايا الكبيرة حينها منها ما عرف بقضية 14 أغسطس/آب 2010 وما عرف بقضية تفجير الديه. لم تستطع هذه المحكمة الانتهاء من جميع القضايا التي كانت منعقدة لديها بسبب أحداث 2011 وما تبعها من الإفراج عن المعتقلين السياسيين. عادت بعد فترة السلامة الوطنية وكانت معظم القضايا المرفوعة إليها قضايا جنح.

بتحويل قضايا الجنح (تجمهر، إغلاق الشوارع، حرق إطارات، مولوتوف) إلى قضايا جنائية (إرهاب)، لم يعد ممكناً للمحاكم الكبرى الجنائية 1-3 استيعاب الأعداد الهائلة من القضايا التي يتم تحويلها إليها. كما أن القضايا الجنائية التي تتولاها هذه المحاكم كانت تستغرق شهوراً حتى إصدار الأحكام. صارت الحاجة ملحة لإنشاء محكمة جنائية جديدة تحقق الأغراض التالية:

- 1. تقديم أكبر عدد من النشطاء والمحتجين إلى المحاكمة، واستيعاب الكم الهائل من القضايا التي تتكاثر بشكل يومي.
- 2. إصدار أحكام قاسية ومشددة تجاه النشطاء والمحتجين تصل إلى حد الإعدام.
- 3. تسريع المحاكمات وإصدار الأحكام القضائية على النشطاء والمحتجين في فترة قياسية.

- 4. تثبیت/إثبات أن من يتم التعامل معهم من المحتجين هم إرهابون.
- 5. إنذار النشطاء والمحتجين الآخرين، بما سيؤول اليه مصيرهم من أحكام مغلّظة، في حال استمرار نشاطهم وحراكهم.

تحت هذه الأغراض، أُنشئت المحكمة الجنائية الرابعة التي بدأت أولى جلساتها في 10 يوليو/ةوز 2013. أقر مجلس القضاء الأعلى تشكيلها لمحاكمة النشطاء السياسيين وبالأخص محاكمة المتهمين في تنظيم 14 فبراير/تشرين الثاني. يعتبرها محامون وقانونيون بأنها إعادة العمل بمحاكم «الطوارئ»، رغم الأزمة الكبيرة التي أثارتها المحاكم العسكرية في فترة السلامة الوطنية، والتي لطخت سمعة النظام وأدانته في جميع المحافل الدولية، فضلاً عما تضمنه تقرير بسيوني بخصوصها وإعادة العديد من المحاكمات التي قت خلالها.

وتماما كما أسست محاكم السلامة الوطنية (المحاكم العسكرية) بشكل «استثنائي» ولكن مؤقت (فترة الطوارئ مارس/آذار 2011 حتى يونيو/ حزيران 2011)، تنعقد هذه المحكمة الجديدة فترة الإجازة القضائية، بشكل «استثنائي»، وتختص بالنظر في قضايا تمس أمن الدولة، رغم أن قانون تنظيم القضاء لا يسمح بانعقاد المحاكم في الإجازة القضائية (العطلة الصيفية) إلا للنظر في الدعاوى المستعجلة فقط وهو ما لا ينظيق على المحاكمات السياسية التي تعقدها المحكمة.

ولكي تنفي السلطة عن المحكمة الجنائية الرابعة طابعها السياسي الذي شُكِّلت من أجله، فإنه تم تطعيمها بعدد من القضايا الجنائية (غير السياسية) لا يتجاوز حسب محامين الـ5٪ من مجموع القضايا.

وضع على رأس المحكمة الجنائية الرابعة القاضي علي الظهراني نجل مجلس النواب البحريني خليفة الظهراني (المقرب جداً من النظام

الحاكم)، وهـو أحـد قضاة محكمـة السـلامة الوطنيـة، تميـزت أحكامـه بطابع انتقامـي، وكان شـهود عيـان قـد أكـدوا أنـه كان يبتسـم في وجـوه المعتقلـين بعـد النطـق بالأحـكام عليهـم.

القاضي الآخر إلى جانب الظهراني، هو الشيخ حمد آل خليفة، أحد القضاة المعروفين بالتشدد في القضايا الأمنية، يلجأ دائماً لأشد العقوبات دون الأخذ بالمعطيات الموضوعية، مستغلاً السلطة التقديرية المعطاة للقاضي.

القاضي الثالث هو جاسم العجلان، وهو قاض حديث التعيين لم يتجاوز تعيينه مدة عامين، وقد كان في المحكمة الصغرى ونقل للمحكمة الكبرى الرابعة الجنائية في فترة قياسية بقرار من المجلس الأعلى للقضاء في تجاوز واضح لمتطلبات النقل وعدم استيفائه متطلبات القضاء في المحكمة الكبرى.

منذ القضية الأولى لهذه المحكمة بدا واضحاً الدور الذي كان مقرراً لها أن تضطلع به. بدأت جلستها

(البحرين) بعد تبرئته، قابل المقدم مبارك بن حويل المرّى رئيس الـوزراء خليفـة بـن سـلمان آل خليفة. وكما ينعكس من مقطع فيديـو تـم تسـجيله للاجتـماع ونُـشر على يوتيوب، فإن المرى قال لرئيس الوزراء «الأمور... إن كبرت فحلها عندك». رد عليه رئيس الوزراء: «أي شيء، من القوانين... لا أحد يطبقها عليكم. ما يُطبق عليكم يُطبق علينا. نحن... واحد». التناقض البيّن بين نتائج محاكمة أفراد الأمن والملاحقة على «جرائم» لا تستند إلا لممارسة التعبير عن الرأس سلمياً وأنشطة على صلة بالتجمع السلمي، هو اتهام قاس موجه إلى نظام العدالة الجنائية البحريني.

هيومان رايتس ووتش/ تجريم المعارضة وترسيخ الافلات من العقاب، مايو/أيار 2014.

الأولى في 10 يوليو/قـوز 2013 برئاسـة القـاضي عـلي الظهـراني، بالقضيـة التـي عرفـت بـ»شـوزن كـرزكان»، اتهـم فيهـا 3 شـباب بحرينيين بالـشروع بقتـل رجـال الشرطـة وإصابـة عـدد منهـم وحيـازة أسـلحة وذخائر محليـة الصنع في مزرعـة بكـرزكان، بالإضافـة إلى تهمـة أخـرى وهي اسـتعمال القوة والعنـف مع الموظفـين العامـين «رجـال الأمـن» والاشـتراك في تجمهـر مؤلف أكـثر مـن خمسـة أشـخاص الغـرض منـه الإخـلال بالامـن العـام.

صحيفة الوطن المملوكة للدينوان الملكي نشرت خبر بندء جلسات المحاكمة متعجلة تثبيت تهمة الإرهاب على المتهمين الذين للتو بدأت محاكمتهم، جاء عنوان الخبر المنشور: «بندء محاكمة 3 إرهابيين الستخدموا «شوزن» محلية الصنع لقتل الشرطة»(1).

شهدت جلسات المحكمة تناقضات مخلة وفاقعة في رواية شهود الإثبات مع رواية الداخلية، فالشاهد الرئيسي في القضية نفى ما قالته وزارة الداخلية من تعرض رجال أمن لإصابات في منطقة كرزكان جراء إطلاق من سلاح شوزن ضدهم. صرّح المحامي عبدالله زين الدين حينها: «أقر أهم شاهد في القضية، والذي من المفترض أن يكون مصاباً حسب رواية وزارة الداخلية أمام القاضي بأنه لم يتعرض لأي إصابة، كما لم يتعرض أي رجل أمن ممن كانوا معه لأي نوع من الإصابات، ومن جهة أخرى أكد بأن متظاهرين مجهولين كان يحملون المولوتوف والحجارة»، مؤكداً أنه بهذه الشهادة تتأكد أن حادثة إطلاق «الشوزن» في كرزكان هي مجرد خرافة.

وأضاف زين الدين: «الأكثر من ذلك فإن بقية شهود الإثبات الذين قاموا بإلقاء القبض على الأبرياء الثلاثة والذين من المفترض كما هو ثابت بالأوراق بأنهم هم تحفظ وا على الأسلحة المزعومة تضاربت

انظر صحيفة الوسط: بدء محاكمة 3 إرهابيين استخدموا «شوزن» محلية الصنع لقتل الشرطة http://urlmin.com/4gm2u

أقوالهم، وبدا التخبط وواضحاً وجلياً في شهادتهم فهم لم يتفقوا حتى على عدد الأسلحة المزعوم ضبطها».

وأشار زين الدين إلى أن شهود الإثبات لم يستطيعوا تحديد مكان إلقاء القبض على المتهمين الثلاثة لا في أوراق الدعوة، ولا حتى في شهادة شهود الإثبات.

وقال زين الدين إن «ما يؤكد خرافية وكيدية قضية «شوزن كرزكان» هو عدم وجود أية بصمات على الأسلحة المزعومة مع العلم أن المتهمين لم يكونوا مرتدين لأي قفاز، كما يؤكد على خرافية حادثة إطلاق الشوزن هو أن الطلقات التي تم التحفظ عليها هي مستخدمة من قبل وزارة الداخلية».

وتابع: «تجدر الإشارة أنه بعد فحص ملابس المتهمين تبين عدم وجود أي آثار للبارود أو ما يدلل على حيازتهم لأسلحة»، مؤكداً أن كل تلك الأدلة، بالإضافة إلى الأدلة الأخرى تجعل من القاضي أمام نتيجة واحدة، وهي براءة المتهمين.

ودفعت المحامية زينب عبد العزيز ببطلان اعترافات المتهمين المنسوبة لهم، وذلك لتعرضهم لإكراه مادي، فضلاً عن تناقض أقوال شهود الإثبات، والشيوع في الاتهام على أساس احتمالية غياب المتهمين عن أعين رجال الأمن، بالإضافة إلى أن التقارير الفنية لم تقدم ما يفيد صلة الواقعة بالمتهمين، الأمر الذي يقضي ببراءة المتهمين.

وقالت: «انتزعت اعترافات المتهمين تحت الإكراه، وكان القبض خلافاً للقانون، وهو من شأنه أن يبطل كافة الاتهامات، ولو افترضنا أن هناك بصمات على السلاح، نلاحظ خلو ملف الدعوى من أية أدلة إثبات ضد المتهمين، وإن كان ذلك لا يرقى إلى يقين المحكمة، لكنه يثير الشك». وقد أنكر المتهمون ما نُسب إليهم في جلسة ماضية وبيّنوا

أنهم هم من تعرضوا للضرب من قبل مجموعة كبيرة من قوات مكافحة الشغب وليس هم من ضرب رجال الأمن الذين كان عددهم كبيراً مقابل أنهم 3 أشخاص فقط.

ورغم جميع هذه التناقضات بين أقوال الشهود ورواية النيابة العامة، ورغم تأكيد المتهمين على تعرضهم للتعذيب وانتزاع اعترافاتهم تحت التعذيب، إلا أن المحكمة برئاسة القاضي الظهراني أصدرت في 15 سبتمبر/ أيلول حكمها على المتهمين بالسجن عشر سنوات. أي أن كامل جلسات المحاكمة والنطق بالحكم استغرقت مدة شهرين فقط، في حين تستغرق مثل هذه القضايا في العادة بين ستة أشهر إلى عام. وفي 27 يناير/كانون الثاني أيدت محكمة الاستئناف الحكم الصادر بحق المتهمين الثلاثة.

# كيف توجّه النيابة العامة أحكام القضاء؟ إحالة قضايا المعتقلين السياسيين إلى القِضاء، تحت تحميل الأفعال المنسوبة إلى المعتقلين السياسيين أغراضاً . فقي هيين إقل الحصاد فصا قانون الإرهاب بدلاً من قانون التجمهر والشغب. إرهابية. استخدام الإعلام المرئي والمسوع للتشهير بالمتهمين وتجريمهم وتخوينهم أمام الرأي العام. 03 محاصرة حكم القضاء بصدى الرأي العام، وجعل القضاة يعملون حساب ردّ فعل الشارع.

### الجنائية الرابعة: على خطى محاكم السلامة الوطنية

«مشكلة البحرين لا تكمن في نظام عدالة لا يعمل بشكل جيد، بل في نظام ظلم يعمل بشكل جيد تمامًا»

«جو ستورك»، نائب مدير منظمة رايتس ووتش لشؤون الشرق الأوسط

في الفصل السابق، أوضعنا كيف أنشئت المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة، لخدمة القرار السياسي المتمثّل بد «تشديد العقوبات» و «اجتثاث» الحراك الاحتجاجي بتقديم أكبر عدد من النشطاء والمحتجين إلى المحاكمة تحت قانون الإرهاب، وإصدار أحكام قاسية ومشدّدة تجاههم، مع تسريع المحاكمات وإصدار الأحكام القضائية في فترة قياسية.

في هذا الفصل، سنعرض نموذجاً آخر لقضية هي ثالث ما به دُشّنت جلسات المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة، وسوف لن يتطلب الكثير، لشدّة فظاعة الخروق القانونية التي تضمنت الجلسات، التأكد من طبيعة الدور المنذور لهذه المحكمة القيام به.

القضية، هي المعروفة بـ «خلية 14 فبراير»، ادعت السلطة كشفها في 12 يونيو/ حزيران 2013. خمسون مواطناً بحرينياً تمت محاكمتهم دفعة واحدة في (11 يوليو/ تموز 2013) تحت هذه القضية، شملت عدداً من النشطاء السياسيين والحقوقيين المعروفين.

النيابة العامة وجّهت إلى المتهمين مجموعة من التهم، أُحيلت وفق الأغراض التي ذُيِّلت بها إلى قانون الإرهاب. تضمّنت التهم تأسيس جماعة على خلاف القانون (الغرض) منها الدعوى إلى تعطيل أحكام الدستور والقانون، وتدريب وإعداد عناصر لممارسة العنف والقيام

بأعمال التخريب والاعتداء على الأشخاص والممتلكات العامة، والتعدي على رجال الأمن، وكان الإرهاب من الوسائل المستخدمة في تحقيق هذه الغاية، والتخابر مع دولة أجنبية».

بدا واضحًا منذ الجلسة الأولى، النظام الذي ستسير عليه المحاكمة. تجاهلت المحكمة متمثلة في رئيس الجلسة القاضي على الظهراني الإستماع إلى مزاعم التعذيب التي أدلى بها المتهمون (1). الناشط الحقوقي ناجى فتيل قام بنزع قميصه لتظهر آثار التعذيب الواضحة على جسده، لكن القاضي على الظهراني سرعان ما نقل فرصة الحديث لمعتقل آخر. بدورها تحدثت المعتقلة ريحانة الموسوى عن تعريتها خلال فترة احتجازها وتهديدها بالاغتصاب والصعق الكهربائي على يد ضباط من الذكور، اكتفى القاضى بأن أمر بتدوين أن ريحانة تلقت «معاملة معنوية غير لائقة» في محضر الجلسة. أما المعتقبل حميد عباس الصافي الذي تعرض إلى ضرب رجال الشرطة له بالهراوات في أماكن متفرِّقة من جسده خلال اعتقاله، وكانت الآثار واضحة على يده ورجله، فقد رفض القاضي تدوين ذلك في محضر الجلسة. كذلك فعل باقى المعتقلين مثل محمد السنكيس الذي حضر المحكمة ويده متدلية إضافة إلى شج واضح في رأسه وآلام في الرقبة كان لا يزال يعاني منها، والمعتقل عيسى الغيص الذي رفض أن تقوم محاميته بتقديم شكوى تعذيب خشية أن يتم تعذيبه من جديد، لكنه تجرأ أمام المحكمة وتحدث عن نزر يسير مما تعرض له قبل أن يقاطعه القاضي الظهراني ويضطر للسكوت.

عقب هذه الجلسة، عقدت هيئة الدفاع مؤتمراً صحفياً بينت فيه العديد من الخروقات القانونية التي شابت جلسة المحاكمة:

<sup>(1)</sup> البحرين: الجلسة الأولى لخلية ائتلاف 14 فبراير،محكمة تفتقر لأبسط مقومات المحاكمة العادلة http://urlmin.com/4qsqn

الخرق القانوني	الرقم
قضية خلية ائتلاف 14 فبراير هي القضية الأولى التي تحال للمحكمة مباشرة بعد 60 يومًا من التوقيف.	1
المتهمين في القضيـة 50، حـضر منهـم في المحكمـة 9 و12 منهـم خـارج البحريـن وآخـرون في سـجن جـو المركزي.	2
تم طرد ذوي المعتقلين والمراقبين والمدافعين عن حقوق الإنسان ومنعهم من حضور المحاكمة وكأنها محكمة سرية على غرار محاكم السلامة الوطنية	3
من ضمن التهم التي وجهت للمتهمين تعطيل العمل بأحكام الدستور وحل البرلمان -الذي يرأسه والـد القـاضي عـلي الظهـراني- وهـو مـا يشـكل تضـارب مصالـح.	4
من ضمن التهم التي وجهت للمتهمين السعي لإسقاط نظام الحكم المتمثل بالعائلة الحاكمة آل خليفة -التي ينتمي لها عضو اليمين حمد آل خليفة- وهو ما يشكل تضارب مصالح.	5
لم يسـتمع القـاضي لإفـادات المعتقلـين التـي يتحدثـون فيهـا عـن تعرضهـم للتعذيــب.	6
لم يستمع القاضي لإفادات المحامين وتعقيبهم على إفادات المعتقلين ولم يسمح للمحامين بالحديث.	7
لم يدون القاضي الطلبات كما جاءت على لسان المحامين.	8
تضييق القاضي على المعتقلين عند حديثهم عن تفاصيل التعذيب الذي تعرضوا له، لا يترك أكثر من دقيقتين، وعند التدوين يكتب اختصارات عامة ويصف التعذيب بالتهديد.	9
القاضي لم يوجه التهم للمعتقلين مباشرة واكتفى بتحديد أرقام المتهمين والتهمة المنسوبة لكل رقم.	10
رفضت المحكمة إية إدانة يوجهها المعتقلون للنيابة العامة ولم يوافق القاضي الظهراني على تدوين هذه الشكاوى في محضر الجلسة.	11

الخرق القانوني	الرقم
المعتقلون التسعة الذين مثلوا أمام المحكمة لم يتم إبلاغهم بتهمتهم وهي الانتماء لخلية غئتلاف 14 فبراير، وتفاجؤوا بضمهم للقضية ونشر صورهم على أنهم أعضاء في ائتلاف شباب 14 فبراير.	12
القضايا لا تتوفر لها دعوة مشكلة بشكل صحيح ويخشى أن يتم استغلال المحامين ليكونوا مجرد شهود على قضايا كبيرة وشكل تدعي بـه الحكومـة التزامها بتوفير محامين للمتهمين.	13
لم يتـم التحقيـق في شـكاوى التعذيـب التـي تقـدم بهـا معظـم المعتقلـين في قضيـة خليـة ائتـلاف شـباب 14 فبرايـر	14
لم يسأل القاضي المعتقلين عن وجود محام لهم ولم يتحدث بالتالي عن انتداب محامين في الجلسات القادمة، كما حدث مع ريحانة الموسوي التي لم يُسمح لها بتوكيل محام منذ اعتقالها.	15

تـم تأجيـل الجلسـة إلى 25 يوليو/ةـوز 2013 دون الموافقـة عـلى طلـب المحامـن بالحصـول عـلى أوراق القضـة.

وفي الجلسة التالية، شهدت المحكمة صراخاً من قبل المتهمين بسبب رفض القاضي الاستماع لهم. كتبت المحامية منار مكي على صفحتها في موقع التواصل الاجتماعي تويتر إن «القاضي صادر حق المتهمين بالإدلاء بأي دفع وذلك انتهاك لقانون الإجراءات الجنائية الذي ينص على أن المتهم آخر من يتكلم»<sup>(2)</sup>.

بعدها قامت هيئة الدفاع بتقديم مذكرة شارحة إلى هيئة المحكمة طالبة منها الرد، كما سلمت المجلس الأعلى للقضاء نسخة من طلب رد هيئة المحكمة، إلا أن المحكمة تجاهلت الطلب المقدم وقامت برفع الجلسة وتأجيل القضية حتى 5 سبتمبر/ أيلول للاستماع لشهود الإثبات.

<sup>«</sup>تعرية ريحانة» (2) القضاء يرفض الاستماع لإفادات معتقلين تعرضوا للتعذيب بعد فضيحة «تعرية ريحانة» http://urlmin.com/4qsqo

أوردت هيئة الدفاع تجاهل الطلب في نص الخطاب الموجه إلى رئيس المجلس الأعلى للقضاء، وأشارت إلى عدم صلاحية القضاة (علي الظهراني وحمد الخليفة) لنظر الدعوى، وذلك لوجود تضارب مصالح استناداً لنص المادة (211) من قانون الإجراءات الجنائية البحريني. وطالبت براحالة ملف الدعوى لمحكمة أخرى تستقل بنظرها»(٤).

في 3 سبتمبر/ أيلول أصدر المتهمون بياناً أعلنوا فيه قرار مقاطعتهم حضور جلسات المحكمة، وأوضحوا أن قرارهم مبني على ظروف الاعتقال غير القانوني، وتجاوزات المحققين أثناء التحقيق معهم وتلفيق التهم ضدهم، وأكدوا في بيانهم «أن النيابة العامة غير مستقلة، وثبت لنا ذلك من خلال إجبارنا على الإقرار بالتهم الملفقة ضدنا في التحقيقات من قبل رئيس ضدنا في التحقيقات من قبل رئيس النيابة «أحمد بوجيري»، مشددين

(البحريان) في 15 مارس/آذار 2011 أصدر الملك حمد بن عيسى آل خليفة المرسوم الملكي 2011/18 القاضي بفرض حالة الطوارئ لمدة ثلاثة أشهر، وقد وصفت حالة الطوارئ في المرسوم بـ «حالة السلامة الوطنية». ومن بين إجراءات قمعية أخرى، فإن المرسوم قضى بإنشاء محاكم عسكرية خاصة، تُسمى محاكم السلامة الوطنية، والتي بدأت على الفور في التحقيق والمقاضاة بما هـس حرية التعبير وحرية التجمع السلمي، وهي الحقوق المحمية. هیومان رایتس ووتش/ تجریم

المعارضة وترسيخ الافلات من

العقاب، مايو/ أيار 2014.

 <sup>(3)</sup> انظر صحيفة الوسط: المتهمون بـ «خلية 14 فبرايـر» يمتنعون عن حضور المحكمة... وإصدار الحكم 29 سبتمبر

http://urlmin.com/4qm2v

على أن «ظروف المحاكمة في الجلسات أكدت عدم استقلالية القضاء».

وخلص المعتقلون إلى القول إن «الأحكام معدة مسبقًا وإن المحاكمة ليست سوى غطاءً شرعيا لهذه الأحكام»، رافضين أن يكونوا «جزءًا من مسرحية يراد منها إيهام الرأي العام باستقلالية القضاء»، كما دعا المعتقلون هيئة الدفاع إلى «عدم اتخاذ أي اجراء بمنأى عن إرادتنا» (4).

لم يلق طلب هيئة الدفاع أي رد من أي من الأطراف، ولم يحرّك قرار المتهمين بمقاطعة الجلسات ساكناً، استمرت المحكمة برئاسة القاضي الظهراني في عقد جلساتها، في 5 سبتمبر/ أيلول لم يحضر أي من المتهمين والمحامين وشهود الإثبات، أربعة من المحامين حضروا قبل بدء الجلسة، وأخبروا أن موكليهم يرفضون المثول أمام المحكمة، خصوصاً أن هيئة الدفاع تقدمت بخطاب للمجلس الأعلى للقضاء تطالب فيه بتغيير الهيئة التي تنظر القضية.

لم يكن ذلك ليعني المحكمة في شيء، فمهمتها واضحة تماماً وهي ماضية فيها بأسرع ما يمكن من وقت وجهد، والجلسات تعقد وفق تسلسل مفروض عليها: جلسة إلقاء الاتهامات، ثم جلسة شهود الإثبات، ثم شهود النفي، ثم جلسة الدفاع، ثم النطق بالحكم المطلوب.

أقت المحكمة جلساتها دون متهمين، مدّة شهرين كانت كافية لإنجاز مهمّة إصدار الحكم، في 29 سبتمبر/ أيلول أدانت المحكمة الـ 50 متهماً جميعهم، قضت بسجن 16 منهم لمدة 15 سنة، و4 لمدة 10 سنوات، كما أدانت 30 من بينهم السيدة البحرينية الوحيدة ضمن «الخلية» وسجنهم لمدة 5 سنوات. وقالت المحكمة إنها عاقبت المتهمين ب

ورا قرار» يجددون رفضهم المحاكمة ويطلبون من محاميهم عدم اتخاذ أي قرار (4 http://urlmin.com/4qm2w

«قانون حماية المجتمع من الأعمال الإرهابية والمرسوم بقانون رقم «قانون حماية المجتمع من الأعمال الأموال وتمويل الإرهاب».

أما عن الدلائل التي استندت اليها النيابة وحكمت وفقها المحكمة، فحددها المحامي العام للنيابة الكلية أحمد الدوسري بن «الأدلة القولية المتمثلة في شهادة الشهود وأقوال المتهمين أنفسهم، بالإضافة إلى ما قام لديها من أدلة مادية تدعم هذه الاتهامات وتؤكد اقترافهم الجرائم المنسوبة إليهم».

وأضاف «ثبت تخابرهم مع دولة أجنبية هي الجمهورية الإسلامية الإيرانية، بأن تواصلوا مع مسؤولين رفيعي المستوي وعناصر من الحرس الثوري واتفقوا معهم على مدهم بمعلومات تتعلق بالأوضاع الداخلية بالمملكة وتلقوا منهم توجيهات للتدريب والإعداد لارتكاب أعمال تخريب وشغب بالبلاد بقصد إحداث اضطرابات وإشاعة الفوضي».

وهكذا فقد تم إصدار الحكم على المتهمين في قضية خطيرة بالمستوى الذي ساقته الاتهامات في مدة لم تتجاوز الشهرين ونصف. الأمر الذي اعتبرته هيئة الدفاع «عسكرة أكثر من المحكمة العسكرية».

# في اليوم التالي، عقدت هيئة الدفاع عن المتهمين مؤةراً صحافياً نوجز أهمه:

- 1. القاضي علي الظهراني تعرض لمتهمين بالإهانة أثناء المحاكمة خلافًا لوظائف القاضي.
- 2. القاضي الظهراني أخل بعدالة المحكمة من خلال منع المتهمين من الحديث فضلًا عن التعرض إلى أحدهم بالإهانة.
- 3. تعجب المحامون من إدانة جميع المعتقلين في «خلية» ائتلاف 14 فبراير الخمسين رغم أن كثيرًا منهم لا يعرف بعضهم البعض.
- 4. تعجب المحامون من صدور الحكم على المتهمين في 3 جلسات

- فقط، جلستين بدون محامين ومتهمين!
- القبض على %97 من المتهمين في الفترة الأخيرة دون إذن قضائي أو أمر قبض.
- 6. أكثر من 90٪ من الأحكام التي صدرت في المحكمة هي الإدانة. أما حالات البراءة فهي معدودة وهذا يؤكد إخلالاً بالعدالة.
- 7. منع المحامين من حضور جلسات التحقيق أو دخول مراكز التوقيف، وباستخدام أساليب تضليلية وإخبار المعتقل أن محاميه لم يحضر الإظهار المحامين بالكذب أمام موكليهم.
- 8. استمرار ممارسات الإكراه والتعذيب وأخذ الاعترافات تحت الضغط والإكراه كدليل إدانة ضد الموقوفين في المحكمة.

وكان الخرق الأكثر إثارة الذي طرحه المحامون هو أن «ضابط التحقيق هو من يقرر إن كانت القضية وفق قانون الإرهاب أم لا وليست النيابة العامة أو القضاء». أي إن المحكمة تقرّر حيثيات عقوبتها وفق ما عرره لها ضابط التحقيق!


كما أوضح المحامون أن «النيابة العامة دائماً ما تطمئن إلى تحقيقات الأمن الوطني أو التحقيقات الجنائية قبل لقاء المتهم، وهذا ما يشير إلى أن التحقيق مع المتهم شكلي وصوري».

وتساءل المحامون «كيف للقضاء أن يطمئن إلى تحريات الضابط في حين أنه متهم بالتعذيب، ويدعو القاضي للتحقيق في ادعاءات أخذ الاعترافات تحت وطأة التعذيب مع استمرار إجراءات الدعوة ضد المتهمين الذين يتعرضون لأبشع أشكال التعذيب؟!».

بهذا النموذج نرى كيف تسير هذه المحكمة في إنجاز المهمة المرسومة لها بشكل جيد تماماً، وكيف أن «مشكلة البحرين لا تكمن في نظام عدالة لا يعمل بشكل جيد تمامًا» كما يقول جو ستورك.

### المحكمة الجنائية الرابعة

الهدف من تأسيس المحكمة الجنائية الرابعة في 2013



### القاضى على بن خليفة الظهراني: الأحمق الحموس

المحكمة هي القاضي، وحين تقوم السلطة بإنشاء محكمة الهدف منها اجتثاث النشطاء والمحتجين وتغليظ العقوبات عليهم تحت مسمّى الإرهاب، فإنها بحاجة لقاض لديه الاستعداد للتخلي عن واجبه القانوني وضميره الأخلاقي وتبنّى الدور المطلوب وتنفيذه بالشكل الأمثل، باختصار هي بحاجة لأجير منحاز على شكل قاض.

### صفات القاضى:

بعض صفات القاضي كما توردها المسلّمات القانونية:

- 1. مؤهل ومتخصص ودارس وملم بمبادئ القانون الذي يحكم به.
- 2. واسع الصدر محيط بكافّة ملابسات القضية التي يحكم فيها بالعدل.
  - 3. بطيء الغضب ولاسيّما حين سماعه لمرافعة المدّعين.
  - 4. ذو روح عالية لا تجعله يخشى أصحاب القوّة والسطوة.
  - 5. عزيز النفس، بعيداً عن أطماع الدنيا، مترفّعاً عن الرشوة.
- 6. من أهل التأمّل والتحقيق ولا يمرّ بسهولة على القضايا، ولا يقضي دون دليل وعلم، ولا يكتفى بسماع الأقوال في إصداره لأحكام.
- 7. إذا اشتبهت عليه الأُمور وبدت له صعوبتها لم يفقد القدرة على الاحتياط والتأمّل، ولا يتخلّى عن كشف الواقع على أساس الأدلّة والراهن.
- 8. طلق الوجه مع الخصوم، لا يكلّ عن سماع الخصوم في نطاق الدعوى -.
- 9. الاحتياط لعدم الانخداع بأساليب المكر والحيلة ولا يستهويه التملّق والإطراء.

10. أن يكون صارماً في إصدار الأحكام العادلة إذا تكشفت الحقائق وليس هنالك من يعيقه، فليس في حكمه محاباة لأحد ولا بخس لآخر.

### صفات الظهراني

القاضي على الظهراني، ابن رئيس مجلس النواب خليفة الظهراني المقرب الحكم ورئيس الوزراء. خريج جامعة القاهرة في تخصص القانون، عُين سنة 2002 في النيابة العامة وكيل نيابة. وفي 2006 نقل إلى المحكمة الصغرى الجنائية الثالثة حتى 2009، ومنها عين قاضي عين في المحكمة الكبرى الجنائية الثانية حتى 2013. في 2011 شارك في محاكم السلامة الوطنية سيئة الصيت محلياً وعالمياً، كان الظهراني هو من أصدر الحكم على قضية الـ21 المعروفة بقضية الرموز، أكد المحامون المتواجدون في القاعة وأهالي الرموز أنه كان يضحك، بينما يتلو الأحكام القاسية الصادرة بحقهم. وفي يوليو/ قوز 2013 تم تشكيل المحكمة الجنائية الرابعة وكان مطلوباً لها قضاة لديهم الاستعداد لإصدار الأقصى من العقوبات ضد النشطاء والمحتجين، فجاء اختيار الظهراني رئيساً.

سنقارن فيما يأتي بين بعض صفات القاضي كما تراها كل الدساتير والتشريعات الحقوقية في العالم، مقابل ما يتمتع به رئيس المحكمة الجنائية الرابعة القاضي على الظهراني من صفات.

### في صفة القاضي: ملم بمبادئ القانون الذي يحكم به.

في صفة الظهراني: يفتقد الخبرة القانونية، ولديه ضعف في الدراية بقانون الإجراءات الجنائية وقانون المرافعات. على سبيل المثال: يجيز القانون للمحامي المتدرب الحضور نيابة عن محام مشتغل، لكن الظهراني لا يجيز ذلك، ويأمر بخروج المحامين المتدربين الحاضرين نيابة عن محامين مشتغلين. وهو ما يعد جهلاً بالقانون أو مخالفة صريحة له. من جهة أخرى يصنف المحامون الأحكام الصادرة عن الظهراني

بأنها ركيكة من الناحية القانونية خالية من السبب والسند، على خلاف الناحية القانونية لأحكام القاضي ابراهيم الزايد الذي سنخصص له حلقة خاصة.

في صفة القاضي: طلق الوجه مع الخصوم، لا يـكلّ عن سماع الخصوم في نطاق الدعوى.

في صفة الظهراني: يتعامل مع المحاكمين كخصوم لا كمتهمين، يتعمّد الاستهزاء بالمتهمين ويناديهم بأرقامهم بدلاً من أسمائهم. وعندما يقوم المتهمون بسرد وقائع ما تعرضوا له من تعذيب فإنه يشيح بنظره عن وجوههم ويقطع عليهم حديثهم باستدعاء التالي، ثم يثبت في محضر الجلسة عبارات مختصرة لا تعبّر بدقة عما ذكره المتهمون، فيما قانون الإجراءات الجنائية يقضي تثبيت كامل التفاصيل بألفاظ المتهم (راجع الحلقة السابقة).

وعندما يترافع المحامي عن موكله المتهم في قضية أمنية أو سياسية، فإن القاضي الظهراني لا ينظر إليه، بل يتلفت في أرجاء القاعة وينظر في السقف» حسب المحامين، ويؤكد هؤلاء بأن الظهراني يبدو كما لو أنه: «يحاكم المحامي قبل المتهم، ويعتبر المحامي والمتهم في قفص واحد». ويضيفون: «ينظر إلى المتهمين على أنهم إرهابيون، وإلى المحامين على أنهم موكلو إرهابيين خونة».

في إحدى جلسات قضية المتهمين بحرق سيارة بالقرب من موقع الفورمولا 1، كان أحد شهود الإثبات، وقبل جلسة شهود النفي، يتلفّظ على المتهمين الذين لم تثبت إدانتهم بعد بأنهم «خونة»، اعترض المحامون على تلفظه ذلك لكن القاضي الظهراني ردّ عليهم: «ليس في كلامه شيء». وعندما انسحب المحامون احتجاجاً، ثبّت الظهراني في محضر الجلسة أن المتهمين قاموا بعمل فوضى بمساعدة وتحريض

المحامين، ورفع الجلسة. في الوقت نفسه عقد جلسة أخرى واستمع إلى شهود الإثبات دون حضور المتهمين وهو أمر غير قانوني.

كذلك فعل مع المتهم سجاد العلوي الذي قام بطرده من قاعة المحكمة ولم يسمح له بحضور جلسات محاكمته، في حين لا يحق منع المتهم قانونياً من حضور جلسات محاكمته.

## في صفة القاضي: واسع الصدر محيط بكافّة ملابسات القضية التي يحكم فيها بالعدل.

في صفة الظهراني: ضيّق الصدر، يتغافل عن النظر في الملابسات المتضاربة التي تقع فيها النيابة وشهود الإثبات الذين تحضرهم، ويتجاهل شكاوى تعذيب المتهمين ونزع اعترافاتهم تحت التعذيب، ولا يصدر أمره بعرض المتهمين على الطبيب الشرعي إلا بعد مرور فترة طويلة على تعذيبهم بهدف زوال أثره. ويعتمد على أدلة سمعية (شهود إثبات مصدرهم وزارة الداخلية)، رغم عدم وجود أدلة مادية تدين المتهمين غير الشهادات السماعية والاعتراف المنزوع تحت التعذيب.

في القضية المعروفة بـ «خلية جيش الإمام» والمتهم فيها 10 من المواطنين البحرينيين مع 12 آخرين مطلوبين، قبت معاكمتهم بموجب قانون الإرهاب المدان دولياً. وكانت التهمة تأسيس/قيادة/ الانضمام إلى/ دعم/ تمويل «خلية إرهابية تسعى لتسليح وتدريب أعضائها للقيام بأعمال الإرهاب التي تستهدف الممتلكات والعامة والشرطة» و «التآمر مع إيران في التخطيط لهجمات إرهابية في البحرين - إقامة علاقات مع الحرس الثوري الإيراني وتزويدهم بالمعلومات العسكرية والأمنية عن المنشآت الحيوية في البحرين»، و «تلقي التدريب للقيام بأعمال إرهابية».

كانت هذه هي التهمة فما الأدلة التي استندت إليها النيابة العامة

وأبدتها المحكمة برئاسة القاضي الظهراني فيما بعد في إصدار الحكم؟ لم تقدم النيابة العامة أية أدلة مادية على ربط أي من المتهمين بأى نوع من الأنشطة الإرهاسة. فضلاً عن أن جمع شهود الإثبات هم موظفون في وزارة الداخلية التي هي مَثّل جهة الادعاء. وأدلة النيابة العامة التي وردت في محاضرها هي: «ذاكرات فلاش مشفرة، تحويل أموال، أجهزة هواتف نقالة وأجهزة كمبيوتر محمول، كاميرات، أقراص مدمجة، بوق أحمر، إسعافات أولية، بعض المسامير، وطفاية حريـق»، بالإضافـة إلى وثائـق حـول ثورة 14 فبراير ما في ذلك «ميثاق اللؤلـؤ» المنشـور عـلى الإنترنـت منـذ فرابر/شاط 2012. استندت الأدلة بشكل رئيسي على اعترافات المتهمين الذين زعموا تعرضهم للتعذيب.

لجلستين متتاليتين (الثانية في 15 أغسطس/ آب)، رفض القاضي الظهراني الاستماع لأقوال المتهمين

(البحريـن) خدمـت محاكـم السلامة الوطنية بالأساس كأداة لإدانة المدعى عليهم على جرائم مزعومة، منشأها ممارسة المدعي عليهم لحقهم في حرية التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي. هذه الحقوق مكفولة بوضوح في القانون الدولي، لا سيما العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. ينص العهد الدولي على أن «لكل إنسان حق في حرية التعبير»، ما في ذلك «حريته في التماس مختلف ضروب المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها إلى آخرين دوفها اعتبار للحدود، سواء على شكل مكتوب أو مطبوع أو في قالب فني أو بأية وسيلة أخرى يختارها». وقد ورد في دستور البحرين أن «حرية الضمير مطلقة» و»حرية الرأي... مكفولة» كما يقر الدستور بالحق في التجمع وفي تكوين الجمعيات.

هيومان رايتس ووتش/ تجريم المعارضة وترسيخ الافلات من العقاب، مايو/ أيار 2014. أو إعطاءهم فرصة للتحدث عن الانتهاكات التي تعرضوا لها أثناء الاعتقال والاحتجاز والتحقيق. المتهم السيد فيصل العلوي رفع صوته ليقول: «لدي الحق في الكلام، فأنا أعاني من تكبيل يدي وعزلي في الحبس الانفرادي منذ ثلاثة أسابيع، كما أنني محروم من الزيارات والاتصال بعائلتي، لا توجد حقوق إنسان في البحرين». وقال المتهم الآخر علي صنقور للمحكمة: «لدينا الحق في الكلام، وهذه هي المرة الثانية التي يتم إحضارنا إلى هنا ولا يسمح لنا بالحديث». لكن الظهراني اكتفى بتسجيل أسماء من تحدثوا عوضاً عن تسجيل ما تحدثوا به. تجاهل الظهراني أيضاً طلب المحامين بعرض المتهمين على لجنة طبية محايدة لفحص آثار الإصابات التي قد تعرضوا لها أثناء فترة احتجازهم.

في الجلسة الثالثة بتاريخ 20 أغسطس/ آب، انسحب 6 محامين من أصل 9 تعبيراً عن اعتراضهم على تجاهل طلبهم بإحالة القضية لمحكمة أخرى تستقل بنظرها. ذلك أن المتهمين يحاكمون بقضية تعطيل العمل بأحكام الدستور وحل البرلمان الذي يرأسه والد القاضي علي الظهراني، ما يشكل تضارب مصالح، كذلك يحاكمون بتهمة السعي لإسقاط نظام الحكم المتمثل بالعائلة الحاكمة التي ينتمي لها عضو اليمين حمد آل خليفة، وهو ما يشكل تضارب مصالح أيضاً.

قدم المحامون المنسحبون مذكرةً إلى المحكمة أفادوا فيها أنه وفقاً للقانون، فإنه يستوجب على الهيئة القضائية التوقف عن البت في القضية حتى يتخذ المجلس الأعلى للقضاء قراراً في طلب المحامين.

لم يكترث الظهراني بكل ما ذكر أعلاه بل شرع في الاستماع لشهود الإثبات. الشاهد الأول محمد خالد السعيدي قال إن «المصادر السرية»(!) دفعته للاستنتاج (!) الذي يؤكد مشاركة المتهمين في تأسيس «خلية إرهابية». وأضاف أن المتهمين كانوا يتواصلون مع بعضهم باستخدام برامج

التواصل الحديثة كالفايبر وسكايب والبريد الإلكتروني، كما كان لديهم شرائح اتصال عمانية وإيرانية!!

لم يستطع الشاهد الإجابة على جميع أسئلة المحامين بشأن تفاصيل القضية، وكانت إجاباته إما «مذكور في محضر التحقيق»، أو «لقد نسيت» أو «المصادر السرية». كما كان رده على أحد أسئلة المحامين متضارباً مع أقواله في محضر التحقيق. فهل أوقف هذا الخلل في ملابسات شهادة شاهد الإثبات القاضي الظهراني؟ الجواب: لا.

المفاجأة، عندما قال أحد المتهمين للمحكمة، إن شاهد الإثبات الضابط محمد خالد السعيدي هو من قام بتعذيبه أثناء التحقيق معه في مبنى التحقيقات الجنائية، كما ذكر بأنه تعرض للتعذيب الجسدي والنفسي وأن اعترافاته غير حقيقية. هل حرّك ذلك شيئاً عند القاضي الظهراني؟ الجواب: لا(1).

وفي نهاية الجلسة، صرخ فيصل العلوي قائلاً إنه تعرض للتعذيب الجسدي والنفسي في مبنى التحقيقات الجنائية وإنه لا يزال محتجزاً في زنزانة انفرادية بسجن أسري. وأضاف بأنه يتعرض لسوء المعاملة في محبسه فالحراس دائماً ما يشتمون السجناء وطائفتهم الشيعية. كما أن أحد الضباط هناك وهو الرائد أحمد الخالدي دائماً ما يصف الشيعة بالإرهابيين. لا إجابة. تم تأجيل الجلسة إلى 29 أغسطس/ آب 2013.

وفي 3 نوفمبر/ تشرين الثاني 2013 أصدر الظهراني الحكم بالسجن المؤبد لهـ متهمـين و15 عامـاً لــ6 وبـراءة 14، بعـد أن تـم التشـهير بهـم ونـشر صورهـم في الصحافـة والتلفزيـون.

<sup>(1)</sup> المحكمة المنحازة تستمع لشهادة معذب ضد ضحاياه:

في صفـة القاضـي: بطـيء الغضـب ولاسـيّما حيـن سـماعه لمرافعـة المدّعبــن.

في صفة الظهراني: يوصف بالأحمق الغضوب، فهو سريع الغضب والانفعال حين يتعلّق الأمر بجانب المحكومين السياسيين أو محاميهم. في العامية يقال للشخص إنه أحمق حين يغضب سريعاً من الآخرين بناء على تفسيرات عجولة أو شخصية، وعيل إلى تفسير الأمور بشكل انفعالي لا بشكل متوازن. الأحمق لديه مواقف مسبقة أو انحيازات يفسر بها مواقف الآخرين، هذه الانحيازات توجه أحكامه التي يصدرها في حقهم. يكفيه لإصدار حكمه على الآخرين أن يستمع لطرف واحد فقط، ليس لديه صبر على التأمل والتدبر والاحتياط. عادة ما يكون الأحمق الغضوب ضعيف الثقة بالنفس، ولا تهيل الناس لمصادقته لأنه يفتقد اللياقة الشخصية ومهارات التواصل، وغالباً ما ترتبط هذه الصفة بضعف الثقة بالنفس.

قد يكون الأمر مقبولاً لشخص عادي، لكن أن يكون قاضياً ورئيساً لمحكمة فذلك أمر منكر إلا في محاكم تخون العدالة. يعرف الظهراني بسرعة غضبه على المتهمين السياسيين ومحاميهم، وسرعة رفعه للجلسة كلما تورط ولم يعرف كيف يتصرّف، وطرده للمتهمين والمحامين أيضاً. تكاد تكون هذه علامة تنفرد بها جلساته بشكل خاص. كما يعرف الظهراني بأنه يسير في المحكمة متلفتاً، ولديه اعتقاد ثابت أن الآخرين يتكلمون عنه، وأن المحامين لا يعترفون به. فيما تكفي أية ابتسامة بين شخصين في قاعة المحكمة ليهدد بطردهم منها اعتقاداً منه بأنهم يضحكون عليه.

في الجلسة الثانية لقضية ما عرف بخلية (14 فبراير) سمح للمتهمين بالحديث عما تعرضوا له بعد أن منعهم في الجلسة الأولى، لكنه عمل على تثبيت الكلام دون أية تفاصيل، وعندما تحدثت ريحانة الموسوى

عما تعرضت له من تعذيب وتعريتها مرتين على يد ضباط ذكور، ثبت في المحضر كلمة تهديد بدلاً من تعذيب وتعرية، احتج المحامون من أجل تثبيت التفاصيل بألفاظ المتهمة. رفض و(حَمِس) ورفع الجلسة. ومنذ ذلك الحين صار يرفض نهائياً الاستماع للمتهمين في الجلسة أو التالية. وعندما يصر أحد المتهمين على الكلام يغضب ويرفع الجلسة أو يطرده من قاعة المحكمة. تواصل الوضع على المنوال نفسه في قضية جيش الإمام التي رفض الاستماع إلى أقوال المتهمين بتعرضهم للتعذيب.

وفي 18 فبراير/ شباط 2014، قام القاضي الظهراني بطرد المحامي محسن العلوي من قاعة المحكمة بعد أن حَمِس عليه وشهدت قاعة المحكمة مشادة كلامية بينهما. كانت القضية حول ما عرف بتشكيل خلية إرهابية للهجوم على القاعدة الأميركية، بينهم المعتقل سجاد العلوي الذي يترافع عنه محسن العلوي. أراد الظهراني تأجيل الجلسة للمرافعة الختامية، واعترض العلوي على ذلك في ظل تقديه شكوى ضد رئيس النيابة وضابط التحقيق بتهمة تعذيب موكله سجاد العلوي، وطلب من القاضي معرفة تطورات الشكوى أولاً. إلا أن الظهراني تجاهل طلب العلوي وهم بالاستمرار في إجراءاته، فرفض العلوي ذلك، وفيما كان الأخير يوضح حيثياته تجاهله الظهراني للمرة الثانية وانتقل للحديث مع محام ثان، فاعترض العلوي وطرده القاضي وصارت مشادة كلامية بين الاثنين. طلب العلوي من القاضي تسجيل انسحابه لعدم تسجيل طلباته، فلم يفعل.

وتطور الموضوع في المحكمة بطلب بعض المحامين أيضاً الانسحاب، فما كان من القاضي الظهراني إلا أن قال لهم: «إلى يبي يمشي يمشي»، فرد عليه المحامي العلوي: ثبت انسحابنا ورفض طلباتنا». وأثناء ذلك قال المعتقل سجاد العلوي للقاضي: «أنت عقبة في الإصلاح الذي يسعى له الكواري (رئيس المجلس الأعلى للقضاء)، فأمر الظهراني بطرده من

قاعة المحكمة، فصرخ معتقل آخر، وارتفعت الأصوات، فرفع القاضي الحلسة.

وفي 24 ابريل/ نيسان 2014، طرد القاضي الظهراني متهمين لعدم وقوفهم له، وكتب المحامي محسن العلوي عبر حسابه الخاص بد «تيوتر»: «المشاكل تزداد في المحكمة الكبرى الرابعة بسبب تعامل القضاة فيها، اليوم رفض شباب القدم الوقوف للمحكمة لشعورهم بأن العدالة ضائعة، فطردهم القاضي».

في صفة القاضي: ذو روح عالية لا تجعله يخشى أصحاب القوة والسطوة. عزيز النفس، بعيد عن أطماع الدنيا، مترفّع عن الرشوة. في صفة الظهراني: يشيد بأصحاب القوة والسطوة الذين يتولون تعيينه ويكافئونه بترقيته في المناصب القضائية. فبعد ترقية عدد من القضاة ورؤساء النيابة العامة -بينهم الظهراني- لمناصب قضائية أعلى في يوليو/ تحوز 2010 بأمر ملكي، وبينها كانت المحاكمات السياسية تغليظ في أحكامها المشددة تجاه المعتقلين السياسيين، أشاد (المترقون) بالأمر الملكي، واعتبروه بمثابة مكافأة نهاية السنة القضائية. كما أعربوا عن جزيل شكرهم على الثقة التي أولاها لهم الملك، وتوجهوا بالشكر لرئيس الوزراء وولي العهد ونائب رئيس المجلس الأعلى للقضاء الشيخ خليفة بن راشد آل خليفة.

وقال علي الظهراني: إن القرار يرسخ صرح القضاء البحريني، مؤكدًا أن الترقيات توفر مناخًا للثقة بأن هناك تقديرًا مستمرًا على أعلى المستويات ودافع عن القضاة من أجل بذل مزيد من العطاء ومن الجهد لخدمة العدالة البحرينية. وأضاف: «إن تقدير صاحب الجلالة الملك المفدى للقضاة يأتي كحلقة في سلسلة المشروع الإصلاحي الذي أرسى قواعده ويستمر على مدار مستقبل البحرين المشرق في عهده».

في صفة القاضي: أن يكون صارماً في إصدار الأحكام العادلة إذا تكشّفت الحقائق وليس هنالك من يعيقه، فليس في حكمه محاباة لأحد ولا بخس لآخر.

في صفة الظهراني: يوفّر الظهراني الحماية للمعذبين ووكلاء النيابة برفض أي إفادة من متهم أو محام حول ممارسة أي طرف للتعذيب. وحين يصر المتهم يطرده أو يرفض التثبيت. كما أنه يرفض أي سؤال محرج يوجه للشهود من قبل هيئة الدفاع، أو أي سؤال من المرجّح أن يدين أي من منتسبى الداخلية.

أشار أحد المعتقلين إلى «مدّعٍ عام» كان حاضرًا في المحكمة بقوله: «لقد أجبرني على توقيع اعترافات كاذبة وعذبني»، فكان رد الظهراني طرد المتهم. وكان محسن العلوي قد طلب من «الظهراني» معاينة علامات التعذيب الموجودة على أجساد بعض المتهمين لكنه انتظر لأكثر من شهرين إلى أن اختفت معظم علامات التعذيب. وكان سجاد العلوي، وهو ضحية أخرى، قد أدين استنادًا الى اعترافات كاذبة كان قد وقع عليها تحت وطأة التعذيب، وكان محاميه قد طلب من «القاضي» معاينة علامات التعذيب لكنه رفض ذلك.

وفي 12 يوليو/ قوز 2013 عرضت هيئة الدفاع في قضية ما عرف بد «خلية ائتلاف 14 فبراير»، كشفت هيئة الدفاع في مؤقر صحفي أن المحكمة الجنائية الرابعة «امتنعت عن تثبيت كل ما يدين النيابة برئاسة القاضي علي الظهراني، ابن رئيس مجلس النواب خليفة الظهراني، وكل ما يشير إليها بأصابع الاتهام في محضر الجلسة»، مشيرة إلى أن «القاضي رفض تثبيت إفادة المتهمين عن ممارسة أعضاء النيابة العامة وعلى الخصوص المدعو أحمد بو جيري الذين مارسوا التهديد والتعذيب في حق المتهمين»، لافتة إلى أن «المتهمين جميعاً أفادوا بأن الأخير هو من قام بتهديدهم وتعذيهم وسب معتقداتهم عا فيها الإمام على (ع)».

وأكدت أن المحكمة «رفضت حضور أحد من أهالي المعتقلين إلى المحكمة، حيث تم طرد ذوي المعتقلين والمراقبين للمحكمة وكأنها محكمة سرية على غرار محاكم السلامة الوطنية، كما طردت حقوقيين حضروا منذ بدأت جلساتها».

في صفة القاضي: من أهل التأمّل والتحقيق ولا يمرّ بسهولة على القضايا، ولا يقضي دون دليل وعلم، ولا يكتفي بسماع الأقوال في إصداره لأحكامه.

في صفة الظهراني: معظم المصادر التي يعتمد شهادتها سرّية، ويركن إلى الاطمئنان إليها!!، وجميعها شهادات سمعية لا عينية، أي إن الشهود لا يرون بأعينهم المتهمين يفعلون ما أدينوا به، بل ينقلون عن فلان عن فلان من المصادر السرية. القضايا الوحيدة التي فيها (تلبس) هي قضايا التجمهر.

ما نسبته %98 من القضايا التي حكم فيها الظهراني صدر بحقها أحكام المؤبد إدانات، وقد عرفت محكمته أنها تلك التي تصدر منها أحكام المؤبد والإعدام، يكاد لا يحر أسبوع لا يُصدر فيها أحكاماً جماعية بالمؤبد.

يرفض التعاطي مع طلبات المحامين المتعلقة بإثبات براءة متهميهم، يستمع للطلبات الاعتيادية فقط. فقد رفضت المحكمة برئاسة القاضي الظهراني جلب فيديو الكاميرات الأمنية في قضية «تفجير الدير»، رغم أنه يوجد تصوير عند وزارة الداخلية وهو دليل براءة قوي للمتهمين، تم تكرار طلب الفيديو خلال 3 جلسات، لكنه يرفض مخاطبة أي جهة، يؤكد المحامون «أي طلب فيه إشاره إلى براءة المتهم يرفضه».

وكان المحامي عبدالله زين الدين قد قال إن «المحكمة رفضت طلب الدفاع المتعلق بجلب تصوير الكاميرات الأمنية المبتتة من قبل وزارة الداخلية والتى تؤكد قطعًا وجزمًا براءة المتهمين من الاتهام المسند

إليهم»، معتبراً الرفض «مخالفة صريحة لقانون الإجراءات الجنائية البحريني، ويعكس نية القاضي في إصدار حكم الإدانة. وأضاف: «للعلم فإن وزارة الداخلية قامت بنشر مقطع فيديو متعلق بالتفجير في وسائل الإعلام ووسائل التواصل الاجتماعية».

وأكد زين الدين أن «رفض المحكمة جلب التصوير يعد إخلالًا لحق الدفاع وإخلالًا كذلك لمبدأ الإثبات الحر المعمول به في المواد الجنائية»، مشيراً إلى أن نشر الكاميرات الأمنية من أحد أهدافه هو الكشف عن الجرائم حسب تعبير المسؤولين».

وفي جلسة سابقة، استمعت المحكمة لشهود الإثبات، وهم مجرو التحريات وشاهدان آسيويان، أحدهما المجني عليه الذي حضر وتبيّن بأن يده اليسرى كانت قبل دخول المحكمة مغطاة، وعند دخوله للاستماع لأقواله أزال الغطاء عنها واتضح أن بها إصبعين فقط.

أيضاً، الوقت الذي يعطيه الظهراني للمحامي لكتابة المرافعة لا يتجاوز أسبوع واحد، وذلك بسبب استعجاله لإصدار الحكم على المتهمين الذين لا تتجاوز جلسات محاكمتهم شهرين في الغالب. المرافعة تتضمن قرابة 50 صفحة، وقبلها الاطلاع على ملف المتهم كاملاً، ومع ذلك لا تتجاوز المدة التي يعطيهم إياها لإنجاز المرافعة سوى أسبوع واحد في الغالب.

هذه هي صفات القاضي الظهراني كما يُظهرها، وكما تنقلها جلسات محاكماته. لا يكترث الظهراني بصورة القاضي التي عليه أن يظهر بها ولو على نحو التمثيل أو التصنّع، لا يتكلّف الحيادية ولا يُظهر احتراماً، ولو مصطنعاً، للمحكومين الذين يخالفون توجهه السياسي. غالباً، لأنه لا يمتلك مؤهلات شخصية تساعده على ذلك، وليست لديه القدرة على الصر عليها، أيضاً، هو لا يجد نفسه مضطرًا حتى لمحاولة فعل ذلك.



## قضاء يُمعن في إهانة المحامين

في الفصل السابق، عرضنا صفات القاضي علي الظهراني، يعرفه المحامون بالقاضي الحموس، وتنطبق عليه صفات الأحمق الغضوب. اشتهر الظهراني بانحيازه الفاقع ضد المحاكمين في قضايا أمنية وسرعة غضبه وحمسانه وطرده للمحكومين ومحاميهم كذلك. مع تصاعد عدد حالات الطرد وإساءة معاملة المحامين داخل بيت القضاء، رفع 90 محامياً في 20 فبراير/شباط 2014، شكوى إلى المجلس الأعلى للقضاء، شرحوا فيها ما يتعرضون له من مضايقات واستخدام القوة ضدهم، ومعاملة غير لائقة داخل قاعات المحاكم من قبل بعض القضاة وبعض منتسبي وزارة الداخلية، كما أعلنوا أنهم في حالة يأس لعدم توافر أدني ضمانات الدفاع.

استنكر المحامون في شكواهم «ما يجري من معاملة غير لائقة»، وصفوها بأنها «تسيء للسلطة القضائية قبل أن تسيء إلى المحامين»، وأشاروا لما تعرض له زميلهم المحامي جاسم سرحان في بتاريخ 17 فبراير/ شباط 2014، عندما وكزه أحد رجال الأمن من الخلف أثناء إحدى مرافعاته طالباً منه السكوت، حدث ذلك أمام جميع المتواجدين في قاعة المحكمة بمن فيهم هيئة المحكمة التي لم تتدخل لوقف ذلك التعدي، «وهو ما يعد مساساً بهيبة السلطة القضائية وتطاولاً على المحامين» حسب الشكوي.

كما أعرب المحامون عن استيائهم من طرد زميلهم عبد الله زين الدين في الجلسة نفسها دون وجود أي سبب، كان حاضراً كمتدرب مع مكتب المحامي محمد التاجر. وأنه «لدى استفسار الزميل عن سبب طرده من الجلسة صرخ القاضي عليه طالبًا من الشرطة إخراجه من قاعة المحكمة وبالفعل تم سحبه من قبل الشرطة واخراجه بالقوة!»

وأورد المحامون ما حدث في تاريخ 18 فبراير/ شباط 2014 أثناء نظر إحدى القضايا أمام المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة، «رفض رئيس المحكمة ـ كما هو دأب هذه المحكمة ـ تثبيت طلبات الزميل المحامي محسن العلوي في المحضر على قول إن لرئيس المحكمة الحق في رفض تثبيت طلبات المحامين، وعندما اعترض الزميل على ذلك وأصر على تثبيت طلباته باعتبار ذلك حقًا له بموجب القانون، أشاح رئيس المحكمة بوجهه عنه وانتقل لمحام آخر متجاهلًا حق الزميل في تسجيل طلباته بما يمثله ذلك من مخالفة للقانون وعلى الأخص المادة 226 من قانون الإجراءات الجنائية وما ينطوي عليه من إساءة للمحامي وتعريض بحق موكله في الدفاع». وأبدى المحامون أسفهم لما يتعرضون له من تصرفات في تلك المحكمة، مؤكدين بأنها ليست هي المرة الاولى رئيس المحكمة أمره بإخراج المحامي العلوي من القاعة، وقام أحدهم بإمساكه من ذراعه لإخراجه بالقوة وهو ما رفضه العلوي واضطره إلى تسجيل طلب انسحابه من القضية.

وأضافت الشكوى: «هذا فضلاً عن ما شهدناه من حالات قيام رجال الأمن بمعاملة المتهمين اثناء المحاكمات وأمام ناظر القضاة بطريقة قاسية وغير إنسانية وتحس بالكرامة، وكل ذلك وما سبق ذكره أعلاه يقلل من شأن المحامين ومكانتهم أمام موكليهم كما يحط من كرامة المحامين والمهنة بل إنه يقلل من هيبة القضاء ومكانته في نفوس الناس والمحامين وشعورهم بضياع العدالة في مجلس العدالة.

وامتعض المحامون قائلين: «بل إنه حتى دخول المحامين لقاعات المحاكم تحولت إلى فرصة لتعريضهم لمزيد من المضايقات من قبل رجال الشرطة عبر وضع حواجز معدنية تمنع التنقل من محكمة إلى أخرى أو عن طريق قفل أبواب المحاكم من الداخل بمجرد حضور

القاضي، مها يضطر المحامون إلى السردد مراراً على المحكمة ذاتها على مدى أكثر من ساعة في انتظار عقد الجلسة بسبب منعهم من الدخول الى قاعة المحكمة».

وأضافوا «والأسوأ من ذلك، هو تدخل رجال الأمن باستخدام القوة لمنع دخول المحامين وتدخلهم لإخراجهم من المحاكم». كما أوضحوا «من المهم في هذا الصدد الإشارة إلى أن من مسببات تكرار حالات سوء التفاهم بن المحامين والقضاة هـو وصـول المحامـن الي حالة اليأس أحيانًا لعدم مقدرتهم على توفير أدنى ضمانات الدفاع خصوصاً مع رفض الشرطة والنيابة تمكينهم من حضور التحقيق مع المعتقلين في القضايا ذات الخلفية السياسية على وجه الخصوص ورفض قضاة المحاكم تقديم أي دفاع جدى أو الاستماع للمعتقلين أو الكشف على آثار التعذيب أو حتى الحديث عنه أو التحقيق فيه كما أنهم لا يرون في العديد من القضاة الرغبة في الاستماع إلى

(البحرين) يسمح القانون الدولي لحقوق الإنسان بقيود على التعبير عن الرأى الذي يرقى إلى مستوى «دعـوة إلى الكراهيـة القوميـة أو العنصرية أو الدينية تشكل تحريضا على التمييز أو العداوة أو العنف». لكن فهم محكمة الاستئناف العليا في البحرين لما يشمل تحريضاً، يقع خارج نطاق ما يسمح به القانون الدولي. إن المحكمة ببلوغها استنتاجات متعسفة على هذه الشاكلة حول الفرق بن «المنتقد» و»المحرض» كأساس لإدانات جنائية، وأحكام مطولة بالسجن، هو أمر يجعل حرية التعبير بلا معنى، ويجعل أى خطاب أو قول تقريباً ناقد للسلطات الحاكمة ضمن نطاق ما مكن ملاحقته جنائباً.

هيومان رايتس ووتش/ تجريم المعارضة وترسيخ الافلات من العقاب، مايو/ أيار 2014.

طلباتهم مما جعل عملهم في الدفاع عن المتهمين في تلك القضايا عملًا غير ذي معنى أو جدوى، فقد حدث أن حجزت دعاوى للحكم دون تقديم شهود نفي ودون حتى مرافعة مكتوبة بالرغم من تمسك الدفاع بتقديمهما».أثارت الشكوى التي تقدّم بها المحامون موجة استياء عامة في الأوساط الشعبية، خاصة أن الـ90 محامياً هم موكلون عن متهمين في قضايا أمنية وسياسية، فيما تضمّنت تفاصيل تكشف عن انحياز ظاهر عارسه القضاء البحريني ضد المحاكمين في مثل هذه القضايا، وضد محاميهم بالمثل، وهي تفاصيل لم نشهد لها مثيلاً في القضايا الجنائية المخنىة الأخرى(1).

مذكّرة توضيحية بشأن الشكوى قدمها عدد من المحامين لرئيس المجلس الأعلى للقضاء سالم الكواري في 26 فبراير/ شباط 2014، المحامون هم: حسن رضي، محمد أحمد، جليلة السيد، سامي سيادي، محسن العلوي، عبدالهادي القيدوم، محمد التاجر، جاسم سرحان، دعاء العم، منار مكي، وخلال لقائهم بالكواري تم تبادل الحديث حول مآزق القضاء البحريني والقضاة.

لم ينف الكواري ما ورد في الشكوى ولم يفنّده. فكل ما ورد من شواهد وحالات حدثت على مرأى ومسمع جميع الحضور في قاعات المحاكم وتم نشره إعلامياً وتناقلته وسائل التواصل الاجتماعي.

بل يمكننا القول إن الكواري أكّد ما ذكره المحامون وربما زاد عليه، قال للمحامين مواسياً «أنتم أعلم بما ورثناه»، في إشارة منه لتركة سيئة للقضاء والكثير من المشاكل التي حُل بعضها، وما زال بعضها عالقاً حتى الآن وفق ما ذكر.

لكن الأكثر خطورة، هي تلك العبارة التي قال فيها الكواري للمحامين

<sup>(1)</sup> محامون يرفعون شكوى للـ"الأعلى للقضاء" لما يتعرضون له من مضايقات واستخدام للقوة ضدهم http://urlmin.com/4qm2y

الذين التقوه: «بعض القضاة نزعوا عنهم رداء القاضي، وأصبحوا كموظفين عموميين». وهي شهادة أو اعتراف أو إقرار من أعلى سلطة قضائية في الدولة، بالفساد الحاصل في الجهاز القضائي، كونه يسمح لقاض نزع رداء عدالته ولبس رداء الموظف العمومي الأجير في يد السلطة، أن يستمر في محاكمة المتهمين.

وإذا ما أخذنا بعين الاعتبار أن العبارة التي قالها الكواري، هي عبارة (مخففة)، نظراً لحساسية منصبه وموقعه في الدولة، وكونه يتكلّم من موقع رسمي مسؤول، يمنعه من البوح بالحقيقة كاملة، فإنه يمكننا التكهن بمستوى تحوّل القضاة إلى موظفين عموميين في يد السلطة.

وأضاف الكواري أن المجلس الأعلى للقضاء سعى إلى تقديم عمل قضائي نقي بعيد عن السياسة والقبلية والطائفية، وقال: «إن ذلك هو ما يجب أن يرسخ في ذهن القاضي أثناء أدائه لعمله ودون المزج بين الأمن والعدالة، فلا يجب أن يفكر القاضي بطريقة أمنية، وإنما مهمته العدالة والتفكير بأسلوب حقوقي وقانوني لتحقيق العدالة». ولعلّ هذه العبارة تنبئ بالحقيقة التي يعرفها الجميع بمن فيهم الكواري، وهي حقيقة مزج عدد من القضاة بين الأمن والعدالة، لكن ما لا يكن للكواري قوله هو أن رقاب المعارضين السياسيين وحرياتهم في يد هؤلاء القضاة الذين يحكمون في الناس بالأمن لا بالعدالة.

وحول واقع القضاء البحريني قال الكواري: «إن المجلس يواجه مجموعة من المشاكل العملية، وتم حل معظمها بينما يتم العمل على إيجاد حلول لكل المعوقات التي تواجه المواطنين والمحامين، مضيفاً أن «تشخيصي المبدئي هو أن السلطة القضائية لم يتم تطويرها لفترة زمنية مما انعكس على أفرادها سلباً» (2).

<sup>(2)</sup> محامون يرفعون شكوى للـ"الأعلى للقضاء" لما يتعرضون له من مضايقات واستخدام للقوة ضدهم http://urlmin.com/4qsqr

بعد تقديم هذه الشكوى ولقاء المحامين برئيس المجلس الأعلى للقضاء، بدأت بعض التغييرات الشكلية تظهر في جلسات المحاكمات في المحكمة الجنائية الرابعة. أزيلت الحواجز التي كان يتم وضعها لتقييد الدخول لجلسات المحاكمة، وبدأ القاضي الظهراني يسمح للمتهمين بالإدلاء بشهادات التعذيب التي تعرضوا لها وتدوينها، لكن لم يلبث الأمر طويلاً حتى عادت الأمور إلى ما كانت عليه.

## القاضي إبراهيم الزايد: الأقصى في العقوبة ضد السياسيين، الأقصى في التبرئة لصالح الجلادين

الأقصى، هـو مـا يُعـرف بـه قـاضي المحكمـة الجنائيـة الرابعـة إبراهيـم الزايد؛ الأقصى في البحث عـن أدلّة الإدانة حين يتعلّق الأمر بالمحكومين السياسيين، مقابـل الأقصى في البحث عـن أدلّة البراءة حين يتعلّق الأمر بالمعذّبين والقتلـة. أيضًا، الأقصى في إصـدار الأحـكام الأشـد قسـوة ضـد المتهمـين السياسيين، مقابـل الأقـصى في تبرئـة القتلـة والمعذّبين.

يعرف الزايد بصوته (الناعم)، وطريقته اللينة في الكلام، يصفها مقربوه بأنها (مائعة)، بالإضافة إلى حركات جسده ونرجسيته البارزة وإعجابه الشديد بنفسه إلى الحد الذي يشبهه المقربون بأنه: «بنت معجبة بنفسها»، لكن قد يبدو غريبًا أن هذه الليونة تقابلها بشكل شاذ وغريب، تلك القسوة المفرطة في إصدار أقصى الأحكام القانونية ضد محكومي القضايا الأمنية والسياسية، لكن الغرابة تصبح أقل شذوذًا، بالنسبة لنا، حين نتذكر أننا نتحدث عن القضاء البحريني المعروف محيوعة عدالته ونزاهته واستقلاليته، مقابل صلافته المفرطة في تعامله مع المعارضين السياسيين.

### الأقصى في العقوبة..

فيما يلي غاذج لأحكام قصوى في القسوة للقاضي الزايد، ضحاياها جملة من المحكومين السياسيين:

- كان إصابة سيارة شرطة بزجاجات حارقة كافيًا لإصدار الزايد حكمًا بسجن متهمين لمدة 10 سنوات في مايو/ أيار 2013. (1)
- وفي أكتوبـر/ تشريـن الأول 2013، أصـدر الزايـد أحكامًا بالمؤبـد في حـق 9
   مواطنين و10 سـنوات أخـرى لأربعـة منهـم، وذلـك في القضيـة المعروفـة
   بــ(5 طن)<sup>(2)</sup>.

<sup>(1)</sup> انظر صحيفة الوسط: سجن متهمَين 10 سنوات بقضية حرق جنائي http://urlmin.com/4qm2z

<sup>(2)</sup> انظر صحيفة الوسط: المؤيَّد لـ 9 متهمن بقضة الـ «5 طن» http://urlmin.com/4qm30

- وفي أكتوبـر/ تشريـن الأول 2013 أيضًا، أصـدر حكمـه عـلى 37 شـابًا بحرينيًا بالسـجن مـن 5 إلى15 سـنة، في القضيـة التـي عرفـت بـ«تفجـير الـدراز»<sup>(3)</sup>.
- وفي 19 فبراير/ شبط 2014 أصدر حكمًا بالإعدام ضد مواطن من منطقة السهلة، إلى جانب الحكم بالسجن المؤبد لستة مواطنين آخرين، بتهمة قتل شرطي<sup>(4)</sup>.
- وفي مارس/ آذار 2014 ، أصدر حكمه بالسجن المؤبد لـ 16 شابًا بحرينيًا والسجن 10 سنوات لاثنين آخرين وجهت إليهم تهمة الشروع في قتل شرطة، وهي التهمة التي صارت عنوانًا لأي مواجهة بين المحتجين ورجال الأمن (6).
- وفي أبريـل/ نيسـان 2014، أصـدر حكمـه بالسـجن المؤبـد عـلى 12 متهـمًا وسـجن آخريـن لمـدة 15 سـنة بتهمـة التخابـر مـع إيـران (6)!

### الأقصى في الميوعة..

السابق، غاذج من أحكام أصدرها الزايد ضد محتجين، ومقابل هذا الأقصى من القسوة، تنقلب الأحكام إلى ميوعة مفرطة، حين يكون المتهم قاتلًا أو معذّبًا من منتسبى وزارة الداخلية.

-فقد برّأ الزايد كل من مبارك بن حويل ونورة بنت عبدالله، المعذبين المشهورين والمعروفين بتعذيب 6 أطباء والإساءة لهم، وذلك في يوليو/ مّوز 2013.

<sup>(3)</sup> الحكم في «تفجير الـدراز» عـلى المتهمين بالسـجن مـا بـين 5 سـنوات إلى 15 سـنة و بالحبـس 6 شـهور وغرامـة خمـس مئـة دينـار وتبرئـة متهمـين http://urlmin.com/4qm31

<sup>(4)</sup> البحرين تصدر أحكاماً بالإعدام والمؤبد على مواطنين انتزعت اعترافاتهم تحت التعذيب القاسي http://urlmin.com/4qm32

<sup>(5)</sup> المؤبد لـ16 والسجن 10 سنوات لاثنين شرعوا في قتل شرطيين وأحرقوا سيارة للداخلية http://urlmin.com/4qm33

<sup>(6)</sup> انظر صحيفة الوسط: المؤبد لـ 12 متهم و15 سنة لآخرين وتغريههم ألف دينار بتهم التخابر مع إيران والتدريب مع الحرس الثوري وحزب الله العراقي http://urlmin.com/4qm34

<sup>(7)</sup> انظر صحيفة الوطن: براءة مبارك بن حويل ونورة بنت عبدالله من إساءة معاملة 6 أطباء //http://

كما برأ في سبتمبر/ أيلول 2012، شرطيين من قضية مقتل الشهيدين علي المؤمن وعيسى عبدالحسن رغم وجود عدد من الشهود الذين رأوا حادثة القتل رأي العين بينهم الصحافية نزيهة سعيد، فيما لم يحضر الشرطيان جلسة النطق بالحكم، إذ إنهما مخلى سبيلهما(8).

علمًا أن معظم المتهمين بقضايا القتل حسب المحامي التاجر «لم يدخلوا السجن حتى يوم الحكم، في حين أنه من المفترض أن يكونوا مسجونين منذ اليوم الأول»، مضيفًا «لم يكونوا موجودين داخل السجن».

وكان أقصى حكم صدر من قبله ضد منتسب لوزارة الداخلية، هو الصادر في سبتمبر/ أيلول 2012 ضد قاتل الشهيد هاني عبد العزيز بالسجن 7 سنوات فقط، وهي العقوبة الأقصى عن تهمة «الضرب

(البحرين) راجعت هيومن رايتس ووتش تعليقات على سلمان المعنية، والتي مُثل أقوالاً سياسية غير عنيفة الطابع. قال سلمان إن «ثـورة» البحريـن مسـتمرة إلى حـين «الوصول إلى دولة محترمة تعمل لصالح جميع البحرينيين دون استثناء، ودون تقسیم ودون تمییز». وتحدث عن «إخضاع الناس» و»الانتهاكات ضد المتظاهرين» أثناء كلمته التي شكر فيها منظمو المعرض. كما لفت إلى أن المعرض يصور مختلف انتهاكات حقوق الإنسان، ومنها عدة انتهاكات «تحدث عنها السيد بسيوني [رئيس اللجنة البحرينية المستقلة لتقصى الحقائق]». أن تتهم سلطات البحرين شخصاً بناء على هذه التعليقات، فهذا يشير إلى اعتبارها لأى خطاب ترفضه لأى سبب إجرامياً.

هيومان رايتس ووتش/ تجريم المعارضة وترسيخ الافلات من العقاب، مايو/ أيار 2014.

urlmin.com/4qm35

<sup>(8)</sup> انظر صحيفة الوسط: براءة شرطيين من قتل المؤمن وعبدالحسن

http://urlmin.com/4qm36

المفضي إلى الموت»، والتي يتم استبدالها بدلاً من تهمة «القتل العمد» لتمييع العقوبات وتسويفها.

وفي مايو/ أيار 2013، أمر الزايد بإخلاء سبيل شرطيين متهمين بقضية مقتل الشاب حسين الجزيري، الذي فارق الحياة في 14 فبراير/ شباط 2013، بكفالة 500 دينار لكل منهما، ومن ثم تبرئتهما.

#### المفارقات المائعة..

المفارقة المائعة، أن الزايد الذي أخلى سبيل منتسبي وزارة الداخلية المتهمين بالقتل، رفض إخلاء سبيل مواطنة بحرينية متهمة بالاعتداء على شرطية، علمًا أن المواطنة حامل في أشهرها الأخيرة وتعاني وضعًا صحيًا قلقًا<sup>(9)</sup>.

وبشكل عام، فإن الزايد هو أكثر القضاة المعروفين بإصدار الأحكام الجماعية المتشدّدة دون الأخذ بتفاوت الأدوار والحيثيات، كما عرف عنه أنه يستثمر كل ثغرة محكن أن تستخدم ضد المتهم السياسي.

وفي حين تعتمد محاكمات الزايد في إدانة المتهمين من المعتقلين السياسيين على (الاطمئنان) إلى التحريات السرية والشهود المجهولين «وما استقر في يقينها واطمأن إليه وجدانها»، فإن هذا الوجدان والطمأنينة تنتفي حين يستمع إلى أصحاب الشهادات الحيّة فيما يتعلّق بالقتلة والمعذبين وفيما يكشف له المعتقلون عن آثار التعذيب الباقية على أجسادهم.

فقد رفض الزايد عرض فيديو يظهر عملية قتل الشهيد فاضل المتروك عند مستشفى السلمانية على يد أحد منتسبي وزارة الداخلية في 15 فبراير/ شباط 2011، تقدم به الشاب محمد المحاسنة الذي أشار إلى القاتل في قاعة المحكمة قائلاً: «هذا هو القاتل». ثم قدم أمام

<sup>(9)</sup> المحكمة ترفض الإفراج عن مواطنة حامل متهمة بالاعتداء على شرطية وسبهم http://urlmin.com/4qm37

المحكمة التي يرأسها الزايد تسجيل فيديو صوره بنفسه لعملية مقتل الشهيد فاضل المتروك بدءًا من لحظة هجوم قوات الداخلية على جنازة الشهيد علي مشيمع، ووصولاً للحظة تصويب السلاح ثم اللحظة المأساوية الكبرى بتهاوي الشهيد فاضل المتروك على الأرض بسبب تلك الطلقة الغادرة. رفض الزايد عرض هذا الفيديو في قاعة المحكمة، وكان الحكم الذي صدر في حق القاتل فيما بعد هو البراءة.

المفارقة المائعة الأخرى، أن الزايد نفسه، هو من حكم على محمد المحاسنة، الشاهد الوحيد على مقتل الشهيد المتروك، بالسجن المؤبد فيما بعد، وبتهمة كيدية خسيسة (10).

### قبل 2011

الحكم بالأقصى عند الزايد ليس وليد أحداث 2011، هو سابق لهذا بكثير، فقد اشتهر قبلها بعدد من القضايا التي أصدر فيها أحكامًا قاسية ضد نشطاء ومحتجين، رجا واحدة من أشهرها القضية المعروفة باسم «قضية المطار». وكان تجمعًا احتجاجيًّا، حدث بشكل تلقائي في مطار البحرين في 25 ديسمبر/ كانون الأول 2005 إثر إلقاء القبض على الشيخ محمد سند العائد من دراسته في إيران حينها، طالب قبلها بشهرين باستفتاء على شرعية النظام في البحرين تحت إشراف الأمم المتحدة.

كان الزايد حينها قاضيًا في المحكمة الصغرى الجنائية الثانية، وأصدر حكمه بحبس 12 متهمًا من معتقلي المطار مدة سنتين مع النفاذ وذلك بتهمة التجمهر، بعد أن أخفقت النيابة في تقديم دليل يثبت قيام أي من المتهمين بالتخريب والإتلاف، التهمة الثانية التي نسبتها لهم.

الحكم الذي أصدره الزايد بحق متجمهري المطار حينها، هو الأقصى

<sup>(10)</sup> محمد المحاسنة، الظلامات إذا ما اجتمعن: هذا هو قاتل فاضل المتروك http://urlmin.com/4qm38

في قانون العقوبات الخاص بالتجمهر. المادة 179/178 تقضي بأن حكم التجمهر هو الحبس لمدة لا تزيد عن سنتين. وقد كان واضحًا الدوافع السياسية لهذا الحكم مع ما كانت تشهده البلد من اضطرابات حينها. ولو أن هذا التجمهر حدث بعد 2011، لأضيفت إليه تهمة الإرهاب والتخريب وإرعاب المواطنين كما يحدث الآن، ولما قلت عدد سنوات العقوبة عن 10 سنوات. هذا الحكم المائع (المنحاز سياسيًا) عند الزايد، تلقفته السلطة التي تريد قضاة تستخدمهم في قمع النشطاء بمسمّيات قانونية. تم نقل الزايد إلى المحكمة الكبرى الجنائية الثانية عام 2006.

## بين حماقة الظهراني ومكر الزايد

يختلف الزايد (تم تعيينه في 2002) عن زميله القاضي الظهراني الأحمق الحموس. فإذا كان الأخير بسبب حماقته، صريح ومكشوف بانحيازه الظاهر وانقياده التام للسلطة ضد المحتجين، وذلك غالبًا بسبب ضعف شخصيته وضعف إمكاناته المهنية والقانونية، فإن الزايد يختلف عن الأول محكره ودهائه، حيث لديه القدرة على استخدام إلمامه بالناحية القانونية، والقدر الذي يمتلكه من اللباقة لإخفاء انحيازه خلال الجلسات والظهور مخظهر القاضي النزيه والمستمع لجميع الأطراف، لكن سريعًا ما ينكشف زيف ذلك أمام تعاطيه المنحاز مع الأدلة والأحكام التي يصدرها فيما بعد. على كل حال، هذا المكر يكفي السلطة لتعتمد عليه في المهمات الأصعب. كيف (11)؟

### يمكن تقسيم القضايا الأمنية والسياسية إلى نوعين:

1. قضايا مهملة: وهي تلك التي يُحاكم فيها مواطنون غير معروفين من الناشطين والمحتجين، وهي قضايا لا تحظى في العادة بمتابعة الرأي العام العالمي مهما صدرت في حق المتهمين أحكام قاسية أو صاخبة،

<sup>(11)</sup> القاضي على بن خليفة الظهراني: الأحمق الحموس http://urlmin.com/4qm39

وعادة ما تستغل السلطة ذلك وتنسب لهؤلاء تهم الإرهاب لقطع الحبل على أي مسائلة حقوقية أو متابعة خارجية.

2. قضايا محل الأنظار: وهي تلك التي تحاكم فيها أسماء بارزة وشهيرة تحظى باهتمام ومتابعة الرأي العام المحلي والعالمي، وعادة ما ينبري لها كتلة من المحامين المتطوعين ويحرص عدد من النشطاء والحقوقيين الدوليين وممثلي سفارات من أنحاء العالم على حضور جلسات المحاكمة ومراقبتها، مثال على ذلك محاكمة الحقوقي البارز نبيل رجب، والقيادي في جمعية الوفاق خليل المرزوق، وهم عادة ممن لا يمكن أن تلصق بهم تهم اعتباطية كتهمة الإرهاب التي يستخدمها النظام مظلّة لمحاكماته الأخرى.

بطبيعة الحال، فإنه في المحاكمات (محل الأنظار) لا يمكن تمرير الخروقات القانونية الفاقعة التي أشرنا إليها في حلقات سابقة والتي تحدث في المحاكمات (المُهملة). إدارتها تحتاج إلى مهارة ماكرة ومهنية مصطنعة، الزايد يوفر للسلطة المكر المطلوب لذا تحال القضايا محل الأنظار اليه.

### مكر الزايد في محاكمة رجب

في محاكمة الحقوقي البارز نبيل رجب، كان الزايد يوظف مكره أمام النشطاء الذين جاؤوا من كل مكان لحضور الجلسة، فرغم رفضه إخلاء سبيل نبيل لحضور عزاء والدته، راح يعظم له الأجر، ثم يقول له: «نبيل ماذا تريد أن تقول، تكلم أريد أسمعك؟». وقبل أن ينطق حكمه على رجب بالسجن 3 سنوات، كرّر مرارًا وتكرارًا أنه صديق لعائلة ابن رجب ولأبنائها في محاولة لتبرئة نفسه.

نبيل رجب بدوره أكّد في تعليق له على الحكم الصادر، أن الحكم الصادر، أن الحكم الصادر في حقّه: «من كتابة وزير العدل شخصيًا، وأن حيثيات الإدانة

التي استند إليها الزايد في الحكم هي بأسلوب الوزير ذاته»، كما أكّد أن الزايد «على علاقة قوية بوزير العدل وكان يعمل معه».

فيما أوضحت سمية رجب زوجة نبيل أن الزايد استدعى نبيل لمكتبه في المحكمة قبل دقائق من جلسة النطق بالحكم لتبرئة نفسه من الحكم الذي سينطق به، وأضافت «القاضي ابراهيم الزايد كان يعرف بأنه سينطق بحكم ظالم لذلك حاول في مكتبه تبرئة نفسه عبر التكرار بأنه صديق لعائلة رجب ولأبنائها»(12).

## مكر الزايد في محاكمة المرزوق

القاضي الزايد أيضًا سمح للقيادي الوفاقي خليل المرزوق بإلقاء مرافعته التي شرح فيها كيفيّة اعتقاله واستدعائه إلى مركز الشّرطة والنيابة، وأعطاه أمام الحضور الدوليين فرصة كاملة للحديث وهو يصف النيّابة العامة بأنها ليست حيادية، وحين قال المرزوق: «لو كان القرار بيدي لأسقطت القضية عن آخرها، ولوجّهت بدلاً من ذلك إلى حل سياسي حقيقي للخروج من أزمة البلد، بدلًا من تعميقه». أجابه الزايد في محاولة لتبرئة نفسه: «لا أحد يقرر إغلاق القضية إلا نحن الثلاثة الجالسين على المنصة لا أحد يستطيع التدخل، الملك فقط يقدر أن يعفو عنك، القضاء وأنا من يقرر أين تذهب هذه القضية». وفي نهاية الجلسة أصدر الزايد حكمه بالافراج عن المرزوق مع ضمان محل إقامته، وكانت تلك الإشارة التي فهم منها عدد كبير من المحامين أن قرارًا سياسيًا قد اتخذ لتبرئة المرزوق.

ورغم أن المرزوق تحدث عن عدم حيادية النيابة العامة، ولم يتطرّق إلى القضاء في مداخلته، فإن الزايد رأى أن يكرر تبرئة نفسه والقضاء أمام

<sup>11)</sup> نبيل رجب: وزير العدل هو من أملى على عامله إبراهيم الزايد منطوق الحكم علي

http://urlmin.com/4qm3a

<sup>(13)</sup> هكذا جرت تفاصيل جلسة محاكمة المرزوق اليوم

الحضور والنشطاء: «تأكد من أن قرارتنا مستقلة، ونحن الثلاثة فقط من نأخذ القرارات، ولو أن هناك من يتدخل لكنت قدمت استقالتي ولا أرضى بتدخل أحد في قراراتي». لا يحتاج القاضي إلى التأكيد على نزاهته واستقلاله، ولا إلى تبرئة نفسه قبل كل حكم يصدره، ولا إلى تكرار ذلك في قاعة المحكمة، النزيه لا يحتاج ذلك، يحتاج إلى الصدق مع نفسه، فقاعة المحكمة مكان ليُبرئ القضاة المظلومين، لا ليبرئوا أنفسهم!!!





## القاضي ابراهيم الزايد

الأقصى في الميوعة مع المعذبين



برًا الزايد كل من مبارك بن حويل ونورة بنت عبدالله، المعذبين المشهورين والمعروفين بتعذيب 6 أطباء والإساءة لهم، وذلك في يوليو 2013.



برأ في سبتمبر 2012، شرطيين من قضية مقتل الشهيدين علي المؤمن وعيسى عبدالحسن رغم وجود عدد من الشهود الذين رأوا حادثة القتل رأى العين.



أقصى حكم صدر من قبله ضد منتسب لوزارة الداخلية، هو الصادر في سبتمبر 2012 ضد قاتل الشهيد هاني عبد العزيز بالسجن 7 سنوات فقط، وهي العقوبة الأقصى عن تهمة "الضرب المفضي إلى الموت"، والتي يتم استبدالها بدلاً من تهمة "القتل العمد" لتمييع العقوبات وتسويفها.



في مايو 2013، أمر بإخلاء سبيل شرطيين متهمين بقضية مقتل الشاب حسين الجزيري، الذي فارق الحياة في 14 فبراير 2013، بكفالة 500 دينار لكل منهما، ومن ثم تبرئتهما.



## ضمير القضاء البحريني رهين التسامع وضباط التحري والمصادر السرية (رجال المخابرات)

«يجوز للمحكمة أن تعوّل في تكوين عقيدتها على التحريات بحسبانها قرينة تعزز ما ساقته من أدلة، إلا أنها لا تصلح بمجردها أن تكون دليلاً كافياً بذاتها أو قرينة مستقلة على ثبوت الاتهام».

«وإن الأدلة غير اليقينية التي لا يجوز الاستناد إليها وحدها في إدانة المتهم، هي تحريات المباحث وأقوال مجري هذه التحريات بشأنها، وذلك لأنها لا تعبّر إلا عن رأي مجريها، فضلاً عن أنها تعد من قبيل الشهادة السمعية التي لا يؤخذ بها إلا بعد التحقّق من صحتها».

كتاب الطعن بالنقض. نقابة المحامين بالجيزة. حمدي خليفة. ص20

استناداً إلى المبادئ العامة في القانون، فإنه محظور على القاضي الجنائي أن يلجأ إلى الإثبات عن طريق الشهادة بالتسامع (الشاهد سمع من فلان، أو سمع من فلان عن فلان).

كما أن هناك قواعد عامة في القانون، منها أن الشك في الأدلة المقدمة يقضي ببراءة المتهم، وأن أي شك، يتم تفسيره لصالح المتهم لا عليه، وفيما لو تعادلت أدلة الإدانة مع أدلة البراءة فيجب تغليب أدلة البراءة لأن الأصل هو البراءة. تلك بدهيات معروفة في القانون.

لكن على خلاف البدهيات المعروفة، وعلى خلاف حظر القانون إثبات التهم عن طريق الشهادات السمعية باعتبارها أدلة غير يقينية، فإن القضاء البحريني يتعامل بأصل هو إدانة المتهمين الذين يحاكمون على خلفيات سياسية، ويعتمد تحريات المباحث وأقوال مجري التحريات والشهود السريين كأدلّة لإثبات إدانة المتهمين.

القضاة البحرينيون المعينون من قبل الملك، والذين اعتادوا تكييف القانون بها يخدم أحكامهم المسيّسة، يلجؤون إلى التلاعب بتطبيق مراحل اليقين القضائي باستخدام (الاطمئنان). فالقضاء الجنائي في البحرين يستخدم صلاحيته في (الاطمئنان) لأقوال المصادر السرية والشهود السريين لتثبيت الإدانة ضد المحكومين السياسيين وإدانتهم!

وفي الوقت الذي تسير فيه التشريعات الحديثة وخصوصاً التشريعات الفرنسية نحو عدم الاعتداد بأقوال المصادر السرية التي يستخدمها رجال التحريات لجلب المتهمين، فإن القضاء الجنائي البحريني يعتمد الاطمئنان لأقوال المصادر السرية التي عادة ما يرفض الضابط مجري التحريات التصريح عن أسمائها وهوياتها.

خلال جلسة المحكمة في 15 يناير/ كانون الثاني 2015، أفاد شاهد (ضابط بحث وتحرًّ) -بقضية 16 متهماً بتشكيل جهاعة إرهابية أنه استقى معلوماته بالاستعانة بنحو 96 شخصاً من المصادر السرية متوزعين على عدة مناطق في البحرين، كما حصل على إذن من النيابة العامة للتحري عن بعض المتهمين، في حين لم يأخذ إذناً من النيابة في التحري عن آخرين، واكتفى بما يخوله له قانون حماية المجتمع من الأعمال الإرهابية من إجراءات. وأكد أن مصادره السرية (المخابرات) موثوق بها، على اعتبار أنها مصادر تم التعامل معها منذ زمن طويل، إلا أن آخرين زودوه بمعلومات عن تشكيل الجماعة وذلك بتكليف منه، قوله. من جهة أخرى، اعترض أحد المتهمين في القضية، على ما ساقه الضابط من قول بأن «القضية قديمة، ولا أتذكر التفاصيل كافة، إلا أنه تم تشكيل جماعة إرهابية»، وقد حضر 4 شهود، غالبيتهم تحدثوا عن أنهم لا يتذكرون شيئاً عن تفاصيل القضية، كما حضرت هيئة الدفاع عن المتهمين وضمت نحو 20 محاميًا.

وقد انرى أحد المتهمين قائلًا: «نحن لسنا إرهابين، لدينا مطالب مشروعـة، والإرهـابي هـو مـن قتـل الشهداء»، فرفع القاضي الجلسة وقام بإخراج جميع المتهمين، قبل أن يعود للاستماع لشهود الإثبات بحضور هبئة الدفاع فقط. وطالبت الأخيرة تزويد المحكمة بأسهاء المصادر السرية، من أجل استجوابهم في جلسة سرية، خصوصاً أن القضية تضم مجموعة كبيرة من المتهمين في قضايا كبيرة. هكذا يسبر حال معظم القضايا المتعلقة بجنايات المتهمين على خلفية أحداث سياسية. لا وجود لشهود يرون بأعينهم، بل شهود سريين ينقلون بالتسامع. وفيما عدا قضايا التجمهر التي يتم اعتقال بعض المحتجين متلبسين، فإن معظم القضايا الأخرى لا وجود لدليل مادي حقيقى غير ما يدلى به ضابط التحريات من نقل عن مصادره السرية التي لا يعرفها أحد ولا تتمكن هيئة

الدفاع من استجوابها.

(البحريـن) وفي ديسـمبر/كانون الأول 2013 أفادت الحكومة البحرينية بأن وحدة التحقيقات الخاصة حققت في جميع حالات الوفاة الـ 46 المذكورة في تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصى الحقائق، ومنها وفيات تُعزى لقوات الأمن بشكل غير محدد. كما أكدت الحكومة أن وحدة التحقيقات الخاصة «أحالت 39 قضية إلى المحاكم» تشتمل على ما مجموعه 95 مدعى عليهم. من بين هـؤلاء المدعـي عليهـم أديـن 13 شخصاً وم تبرئة 15 آخرين وما زالت هناك ما مجموعه «25» قضية» في المحاكم.

هيومان رايتس ووتش/ تجريم المعارضة وترسيخ الافلات من العقاب، مايو/ أيار 2014.

لكن من هو مجري التحريات؟ وما هي المصادر السرية؟ وما الشبهات التي تحوم حول مصداقية ما يقدمونه من شهادات وتحريات؟

مجري التحريات، هو الضابط الذي يتولى تقديم أسماء بصفتهم متهمين في قضية ما، وذلك بعد إجراء التحريات الكافية والوصول إلى الأدلة المادية للإدانة والاستماع إلى الشهادات، كما يقوم بالتحقيق مع المتهمين وتحصيل اعترافاتهم. وتستمع المحكمة لمجري التحريات باعتباره شاهد إثبات في القضية.

هناك شبهات قانونية تحيط بمجرى التحريات، منها:

- 1. يهدف شاهد إثبات مجري التحريات إلى تقديم أسماء بصفتهم متهمين من أجل تقليص عدد البلاغات التي بحوزته خاصة فيما يتعلّق بالقضايا الأمنية.
- 2. يعمد مجري التحريات إلى استخدام كافة أساليب الضغط المعنوي والمادي من أجل انتزاع اعترافات من المتهم تؤكد تحرياته.

أما المصادر السرية، فهم من يعرفون في المصطلح الدارج بالمباحث أو المخابرات، وهم الشهود السريون الذين يعتمد عليهم ضابط مجري التحريات للوصول إلى المتهمين.

هناك مجموعة من الشبهات القانونية، تجعل اعتماد المصادر السرية موضع شك بدلاً من موضع اطمئنان:

- 1. المصادر السرية غالباً ما يستعان بها من ذات المنطقة التي يلقى فيها القبض على المتهم، مع احتمالية وجود علاقة ما بين المتهم والمصدر، قد تؤدي للانتقام والاضرار.
- 2. المصدر السري يتقاضى مبلغًا ماليًّا على كل متهم يجلبه لقضية ما، الأمر الذي يشكك في مدى مصداقية المصدر مقابل مصلحة حصوله على المال.

- 3. أقوال المصادر السرية تقوم على التواتر السماعي أي أنها تحريات سمعية وسمعية على سمعية، ينقلها مصدر سري لمصدر سري آخر.
  - 4. المصادر السرية لا يمكن الجزم بوجودها أصلاً.

بهذه الشبهات، يصبح اعتماد القضاء البحريني لشهادة مجري التحريات والمصادر السرية باعتبارها أدلة، هي شبهة تطعن في نزاهة القضاء وعدالته واستقلاليته.

فيما يلي نقدّم نماذج لحالات قضائية تم الحكم فيها بإدانة المتهمين في قضايا أمنية جنائية، استناداً إلى اطمئنان القاضي إلى أقوال مجري التحريات وشهوده السريين، واعتمادها كدلائل إدانة، مع عدم وجود أدلة مادية بقينية.

### حالة (1): تجمهر وإحراق إطارات

-حيازة مواد متفجرة وإحراز مولوتوف بقصد تعريض حياة الناس	
وأموالهــم للخطـر.	
الاعتداء على سلامة أحد منتسبي الأمن.	القضية/
-إحراق إطارات سيارات.	التهمة
- إتلاف سيارات.	
-التجمهر في مكان عام.	

المتهم سيد ماجد علوى

وصف

الحالة

### المحاكمة تحت قانون الإرهاب

تعرّض المتهم للإصابة برصاص حي في الجانب الأين من صدره خلال مشاركة له في تظاهرات بمنطقة «بوري» عشية الذكرى الثانية لانطلاق الشورة في 14 فبراير/ شباط 2013. الإصابة على يد مليشيات مدنية تابعة للنظام. استقرت الرصاصة في صدره وأجريت له جراحة عاجلة. منذ ذلك التاريخ أصبح عاجزاً عن مزاولة أي نشاط يتطلب أبسط مجهود. بقت الرصاصة تنتظر عملية جراحية أخرى لإزالتها كانت مقررة قبل أن يتم اعتقاله. ومع ذلك تم اتهامه بجرائم ارتكبت بعد تاريخ إصابته.

الحكم	في 27 مارس/ آذار 2014 صدر الحكم بالسجن 15 عاماً بعد أن اتهم بــ6 تهم ضمنها «الاعتداء على سلامة رجل أمن»
دلائل	- الاعتراف تحت التعذيب والذي أنكره المتهم في قاعة المحكمة
الإدانة	- التحريات السرية.
حیثیات أخری	- في حين ضمت قائمة الاتهامات الاعتداء على الشرطي طاهر النوي، إلا أن الطبيب الشرعي لم يقدر على تحديد تاريخ الإصابة ونوعها وسببها. كما لم توجد أية أوراق طبية تفيد بذلك. وهو ما دعى النيابة العامة للعدول عن طلب التقرير الطبي الخاص بالشرطي بعد مدة طويلة من طلبها واستعجالها لطلبها. إلى أن عدلت عن استيفاء التقرير في 2 يناير/ كانون الثاني 2014. لكن التهمة ظلت قائمة. التي أوصلته للمتهمين ربينهم سيد ماجد) خلال 72 ساعة فقط. قام خلالها بجلب اسم المتهم عما فيه رقمه الشخصي. وتسلّح بمقولة المصادر السرية التي لا يمكن أن يكشف عنها لتحصين تحرياتها وإسباغ الجدية عليها. عكن أن يكشف عنها لتحصين تحرياتها وإسباغ الجدية عليها. وسمعية على سمعية. ومع ذلك تم التعويل عليها كدليل أساس في وسمعية على سمعية. ومع ذلك تم التعويل عليها كدليل أساس في القضية، رغم أن التحريات شهدت تناقضاً مع ما أدلى به الشاهد من أقوال أمام المحكمة. القاضي نطق بالحكم على السيد ماجد العلوي خلال 48 ساعة من تقديم الدفاع لمذكراته، وهو أسرع من تحريات ضابط التحريات التي تقديم الدفاع لمذكراته، وهو أسرع من تحريات ضابط التحريات التي الستغرقت 3 أيام.

## حالة (2): قتل شرطي الدير

	قتل الشرطي عامر عبد الخالق باستخدام مواد مفرقعة في مواجهة مع
/* A #44	الشرطة في 7 نوفمبر/ تشريـن الثـاني 2013.
القضية/	حازوا وأحرزوا مفرقعات محلية الصنع/ حازوا وأحرزوا مولوتوف.
التهمة	حرق إطارات.
	تجمهر في مكان عام بأكثر من 5 أشخاص.

	8 متهمين من منطقة الدير	المتهم/ون
	تحت قانون الإرهاب	المحاكمة
2014 بالسجن المؤبد للمتهمين بقتل ف الحكم في 25 سبتمبر/ أيلول 2014.	- ,	الحكم
كرها المتهمون في قاعة المحكمة	-الاعترافات تحت التعذيب والذي أنَ	دلائل
	- المصادر السرية.	الإدانة
لمتهمين شاركوا في هذه الجريمة دون جرم قانونياً. عريات التي قام بها من أجل التحري كل كلي على المعلومات التي وردت التحريات التي قام بها ولا إجراءات 3 أيام من وقت حدوث الواقعة تي توصل فيها إلى هوية المتهمين. لأئل أو قرائن حقيقية يصح الاعتماد السرية. ولم يتضمن ما يمكن به أن العراء قام بها كل منهم أو دوره	أن يحدد دور كل منهم المؤثم والم مجرو التحريات لم يبين ماهية التع عن الواقعة والمتهمين. اعتمد بش إليه من المصادر السرية. لم يحدد المتابعة. مدة التحريات استغرق حتى تسجيل محضر التحريات الأ محضر التحريات لم يتضمن أي دلا عليها في تأكيد معلومات المصادر	حيثيات

# حالة (3): قضية راية العز

القضية/ التهمة	الشروع في قتل شرطة، ضمن ما يُعرف بقضية «راية العز» بتاريخي 23 و 30 ديسمبر/ كانون الأول 2011.
المتهم/ون	28 متهماً من منطقة النويدرات
المحاكمة	تحت قانون العقوبات
الحكم	سجن 18 متهماً لمدة 5 سنوات وبراءة 10 متهمين. في قضية 28 متهماً منطقة النويدرات.
دلائل الإدانة	-الاعترافات تحت التعذيب والذي أنكرها المتهمون في قاعة المحكمة. - المصادر السرية.

في جلسة الاستماع إلى الشهود (مجرو التحريات الذين حققوا مع المتهمين ورجال الشرطة الذين تم الهجوم عليهم وفق ما ذكروا للمحكمة)، سأل المحامون: كيف توصل الأمن للمتهمين وقد كانوا ملثمين، فكان الجواب: المصادر السرية وعددهم 15. ورفض الشاهد أن يدلي بأي معلومات عما إن كانت مصادره السرية متواجدة وقت حدوث الواقعة أم غير متواجدة لسلامتهم، وعدم التوصل إليهم. تضاربت أقوال الشهود الثلاثة الذين كانوا في موقع الواقعة وقالوا بأنهم تعرضوا للهجوم فيما يخص توقيت الهجوم، كما تضاربت

حيثيات

### حالة (4) قنيلة بني حمرة

القضية/ التهمة	اتهامات تتعلق بتفجير قنبلة محلية الصنع في منطقة بني جمرة.
المتهم/ون	14 متهماً من منطقة بني جمرة.
المحاكمة	تحت قانون الإرهاب.
الحكم	حكمت المحكمة الكبرى الجنائية في 18 سبتمبر/ أيلول 2014 على المتهمين الـ 14 بالسجن المؤبد.
دلائل الإدانة	-الاعترافات تحت التعذيب والذي أنكرها المتهمون في قاعة المحكمة. - المصادر السرية.
حيثيات	كان شاهد الإثبات (ضابط بحث وتحرًّ) قال إن مصادره السرية التي تقطن في منطقة بني جمرة استطاعت التوصل لأسماء المتورطين في الحادثة، وذلك بعد ساعات من حدوث الواقعة، مشيراً إلى أنه انتشرت في موقع التواصل الاجتماعي دعوات تحشيد قبل الواقعة، ما حدا بالمصادر السرية للتوصل بسهولة إلى المشاركين فيها والداعي لها.

أقوالهم فيما يخص عمل تمشيط للمنطقة.

### حالة (5): شباب المنامة

• •	
ما يُعرف بقضية «قتل الباكستاني» في المنامة.	القضية/ التهمة

المتهم/ون 13 متهماً من المنامة.

قتل جنائي	المحاكمة
محكمة السلامة الوطنية الابتدائية حكمت على المتهمين بالسجن المؤبد بعد أن عدلت وصف التهمة من القتل العمد إلى تهمة ضرب أفضى الى الموت. قضت محكمة الاستئناف في (26 ديسمبر/ كانون الأول 2012) بإدانة 12 متهماً بالسجن 15 عاماً بدلاً من المؤبد، وبراءة أخر.	الحكم
-الاعترافات تحت التعذيب والذي أنكرها المتهمون في قاعة المحكمة. - المصادر السرية.	دلائل الإدانة

بعض المتهمين قمت تبرئتهم على رغم تأكيد المصادر السرية ضابط المباحث الجنائية اشتراكهم في الواقعة محل الاتهام ولم تطعن النيابة في حكم البراءة ما يعنى عدم صحة أقوال المصادر السرية.

ثبوت تواجد بعض المتهمين في مكان آخر وقت الواقعة ما يجعل أقوال المصادر السرية غير صحيحة إطلاقاً جملة وتفصيلاً.

عدم وجود أدلة مادية تدين المتهمين، بينها استُعرضت أمام المحكمة تسجيلات صوتية دارت بين غرفة تسلم البلاغات الطارئة بمستشفى السلمانية ووزارة الداخلية، أكد المحامون أنها تبرئ جميع المتهمين. بعض المتهمين المحكومين بالمؤبد (جرى تعديل أحكامهم لـ 15 عاماً)

كانت تحرك ضدهم قضايا تجمهر وأعلمال شغب في مكان بعيد مختلف، بالتوقيت نفسه الذي اتهموا فيه بارتكاب جرية القتل. فند المحامون أمام محكمة الاستئناف تضارب أقوال شهود الإثبات (شقيق المجني عليه وضابط التحري)، واختلاف الروايات والتفاصيل علما جاء في المحاضر وتصريح كلههما.

## حالة (6) قضية حرق برج سترة

حيثيات

حرق برج بمنطقة سترة إلى 5 ديسمبر/ كانون الأول 2010	ا لقضيـة /
	التهمــة

المتهم/ون 3 متهمين من منطقة سترة.

المحاكمة	قانون الإرهاب
الحكم	أصدرت المحكمة في 2010/12/26م، الحكم بالسجن 10 سنوات للمتهمين الثلاثة وغرامة مالية قدرها 4 آلاف دينار بحريني .
د لا ئـل الإدانـة	-الاعترافات تحت التعذيب والذي أنكرها المتهمون في قاعة المحكمة. - المصادر السرية.

سألت هيئة الدفاع الشاهد عن كيفية توصلهم إلى المعلومات، وهل تم التأكد من صحة المعلومات، فأجاب إنه عن طريق مصادره السرية تم التوصل إلى المتهمين وقد قت عملية البحث للتأكد من صحة المعلومات.

حيثيات

وجهت هيئة الدفاع سؤالاً عن كيفية توصل المصادر السرية إلى المتهمين، فأجاب بأنهم من المنطقة نفسها وأخبروه بأن المتهمين هم من قاموا بالتفجير.

السابق هي غاذج محدودة لقضايا ومحاكمات صدرت فيها أحكاماً قاسية تحت قانون الإرهاب، الأدلة التي تم الاستناد إليها في إدانتهم هم شهود التحري والمصادر السرية، وهي أدلة تقوم على التواتر السماعي كما أسلفنا، ويقوم فيها القاضي الجنائي بإثبات التهمة عن طريق الشهادة بالتسامع، والتي هي من الأدلة غير اليقينية التي لا يجوز الاستناد إليها وحدها في إدانة المتهم، لكن القضاء البحريني بفعل.



#### القاضي يصدر حكمه بإدانة المتهمين السياسيين في القضايا الأمنية مطمئناً لإجراءات مجرى التحربات والشهود السريين.

#### من هو مجرب التحريات:

هو الضابط الذي يتولى تقديم أسماء بصفتهم متهمين في قضية ما.

#### شبهات قانونية تحيط بمجرب التحريات، منها:

0 1 تقديم أسماء بصغتهم متهمين من أجل تقليص البلاغات الأمنية.

استخدام الضغط المعنوي والمادي لانتزاع الاعترافات.

#### ما هي المصادر السرية

المباحث أو المخابرات، وهم الشهود السريون الذين يعتمد عليهم ضابط مجرى التحريات.

#### شبهات قانونية، تجعل اعتماد المصادر السرية موضع شك بدلا من موضع اطمئنان:

المصادر السرية غالباً ما يستعان بها من ذات المنطقة وجود التي يلقى فيها القبض على المتهم، مغ احتمالية وجود علاقة ما بين المنهم والمصدر، مُد تَوْدي للانتقام والاضرار.

المصدر السري يتقاضى مبلغُ مالي على كل متهم يجلبه لقضية ما، الأمر الذي يشكك في مدى مصدافية المصدر مقابل مصلحة حصوله على المال.

أقوال المصادر السرية تقوم على التواتر السماعي أي أنها سري لمصدر سري آخر.

المصادر السرية لا يمكن الجزم بوجودها أصلا

# إذا كان رب بيت القضاء بالكذب ضاربًا، فما شيمة أهل البيت؟

«المستبد فرد عاجز، لا حول له ولا قوة إلا بأعوانه، أعداء العدل وأنصار الجور»

عبد الرحمن الكواكبي

لا يأبه خالد بن علي أن يضرب عرض الحائط بصورة مسمّاه الوظيفي ك «وزير للعدل والشؤون الإسلامية والأوقاف»، ما يفترضه هذا المنصب الحساس من الظهور المتن والمحايد والرصين. العدل الذي أساسه التأني والتروي والبحث والتمحيص وتجنب إطلاق التهم والنعوت، فضلًا عن إصدار الأحكام. على العكس من ذلك، ينشط وزير (العدل) في الظهور كخصم سياسي، وكطرف نزاع يمتح من خطاب الشتم والخصومة، بدلًا من أن يكون وسيط عدل بين طرفي النزاع (السلطة والمعارضة) بلا إفراط ولا تفريط.

في الحقيقة، ليس ذلك غريبًا، فخالد بن أحمد هو ابن القبيلة المستفردة بنظام الحكم في البحرين، ومعينٌ من قبل الملك، وبالتالي فهو ابن القبيلة وموظف لديها أيضًا. وجهاز العدل الذي يتم تعيينه من قبل ملك مستبد، هو (تعديل) لبسط نفوذه الجائر، لا (عدالة) للمضطهدين.

حتى 2006، لم يتولّ خالد بن علي أيّ منصبٍ إداري. كان يشغل وظيفة «باحث قانوني» في وزارة الشؤون الإسلاميّة. في لحظة فارقة، دفعه الشيخ عبد الله بن خالد آل خليفة - الذي تولّى رعايته مذ كان صغيرًا - إلى الشيخ خالد بن أحمد آل خليفة، المعروف بأنّه الزّعيم التنفيذي لخليّة «البندر»، والذي استطاع من خلال منصبه وزيرًا للدّيوان الملكي أنْ يوسّع عمليات التّطهير الطّائفي، بنحوٍ غير مسبوق. تعلّم وزير

العدل في بيئة الديوان الملكي ووزيره الضّليع في المؤامرات، ومنه توفّرت الفرص الأولى للتمرّس على نشْر الكراهيات المذهبيّة، حيث قدّمه للذراع الأخرى الملوّثة: أحمد عطية الله آل خليفة، واشترك مع الأخير في الإشراف على تنفيذ التنظيم البندري.

في 12 ديسـمبر/كانون الأول 2006م، صدرَ المرسـوم الملـكي بتعيـين خالـد بن علي آل خليفة وزيـرًا لـوزارة العـدل والشـؤون الإسـلاميّة، خلفًا للوزير الشّيعي» محمّد علي السّتري. بـرز وزيـر العـدل في هـذه المرحلـة، حيـث كشـفَ للحكم عـن قدرتـه «اللافتـة» في إدارة ملـف الجمعيّات السّياسيّة وتقويضها، والإحاطـة بالشّؤون الدّينيّة المتعلّقـة بالطّائفـة الشّيعيّة، وبين ذلـك وذاك؛ تـولّى تقطيع آفـاق العمل السّياسي، وخلـقَ التوتـرات المذهبيّة، مسـتعيناً بإلمامـه الجيّد بالقوانـين والمخارج التنظيميـة الشّكليّة، وهـو ما جعلـه يحتـل موقعًا متقدّمًا في هندسـة حمـلات التّطهـير الطّائفـي، وتضييـق الخنـاق عـلى أتبـاع الطّائفـة الشّيعيّة، وفي كلّ المجـالات التي وحكـن ان الوصـول إليهـا.

داخل وزارة العدل، وابتداءً من العام 2004م؛ ابتدأ الشّيخ خالد برنامجه المنوَّع في التطهير الطَّائفي. وحين تسلم كرسي الوزارة؛ شرعَ في توسيع البرنامج الطَّائفي، وبشعارٍ أسود فحواه: (لا لأي بحراني «شيعي» في وزارة العدل).

وللإجهاز على أي صعود، أو غو «شيعي» على مستوى المؤسّسات الدّينيّة، شرعن خالد بن علي قرارًا في العام نفسه؛ يمنع إنشاء أي مسجد أو مأتم دون موافقته شخصيًّا، باعتباره وزيرًا للعدل. وجاء في القرار رقم (41) لسنة 2008م: أنه «يجب على منْ يرغب من الإدارات المعنية في إنشاء أيّ من دور العبادة التقدُّم ابتداء بطلب للحصول على موافقة الوزير، وذلك قبل اتخاذ أيّ إجراء من إجراءات استصدار ترخيص المباني من البلدية المختصة». أما المادة الثالثة من القرار؛

فنصّت على أن «تُشكّل لجنة فنيّة من موظّفي الوزارة المختصين بالشؤون الهندسية، ومن ممثل لكلّ من إدارة الأوقاف السّنية وإدارة الجعفرية، وتتولّى النظر في طلبات إنشاء دور العبادة المُقدّمة من الإدارات المعنية، ومتابعة الإجراءات المتعلقة بهذه الطلبات وما يطرأ على موضوعها من تعديل أمام البلدية المختصة. وترفع هذه اللجنة إلى الوزير تقريرًا مفصلًا بنتيجة أبحاثها وتوصياتها لاتخاذ ما يلزم في هذا الشأن».

\*انظر ملحق.. مجرمو الحرب الطَّائفيَّة، وزير العدل وريث بذرة الشر: حيثُ لا مكان إلاّ للانتقام الطائفي

أبرز صور الفجور في الخصومة الطائفية المحفورة في ذاكرة الشعب البحريني لوزير (العدل) هي (كذباته الفانتازية) خلال فترة الطوارئ عقب أحداث 2011، صارت صفحة سوداء غير قابلة للمسح أو الطي في تاريخ وزيرين اقترن اسماهما بالكذب الفاضح والمبتذل: خالد بن علي وزير العدل، وفاطمة البلوشي وزيرة الصحة والتنمية آنذاك.

### احتلال السلمانية وتخزين الأسلحة

في المؤمّر الصحافي الذي لا ينساه البحرينيون، في الثالث من مايو/ أيار 2011م، وبمعية الوزيرة فاطمة البلوشي، أعلن وزير العدل أشهر الأكاذيب ضد الكادر الطبي، متهماً إيّاه بد « استعمال المستشفى في تخزين الأسلحة، إذ تم العثور لدى تفتيش المستشفى على أثر إنهاء احتلاله، على عدد من الأسلحة النارية والذخيرة، كما تم ضبط كميات من الأسلحة البيضاء (سيوف وسكاكين) وعبوات قابلة للاشتعال (مولوتوف) وتممت البلوشي بتأكيدها على أن الكادر الطبي قد أخفى أسلحة في الأسقف والمخازن بالسلمانية».

العنوان الذي تصدرته صحف البحرين في اليوم التالي «وزيرا العدل

والصحة يكشفان جرائم الأطباء خلال الأحداث المؤسفة التي شهدتها مملكة البحرين». وجاءت ما نشبتات الصحف:

- وزير العدل: بعضهم امتنع عن علاج مواطنين ومقيمين لاعتبارات طائفية ونستجوب 24 طبيًا و23 مسعفًا.
  - وزير العدل: أطباء جرجروا متظاهرين عمدًا وتسببوا في وفاتهم.
- وزير العدل: مجموعات قامت بتطويق المستشفى كاملًا وكانوا يحملون السلاح.
  - وزير العدل: كتبوا بلطجي على نقارير المرضى.
  - وزير العدل: الأطباء خطط لاحتلال السلمانية.
  - وزير العدل: سيارات الإسعاف استخدمت لنقل الأسلحة.

في مؤتمر الكذب، أكد وزير (العدل) أن الأطباء المتهمين قاموا بد « الهيمنة والسيطرة على مستشفى السلمانية تمامًا بكل مقوماته المادية والبشرية وتحويله إلى سجن يُقاد إليه المُختَطَفون ويُحتجزون فيه»، وأضاف قاطعًا أنه «ثبت بالدليل القاطع استخدامه في أنشطة العناصر المخربة الداعية إلى إشاعة الفوضى وإحداث القلاقل والاضطرابات وإثارة الفتن في البلاد».

كانت التحقيقات لا تزال جارية مع 47 من الكادر الطبي منهم 24 طبيبًا و23 ممرضًا ومسعفًا، معظمهم معتقل، والمحاكمة لم تبدأ بعد، فضلًا عن صدور حكم بالإدانة أو التبرئة، لكن (عدالة) وزير العدل، أطلقت حكمها القاطع في المؤتمر الصحفي هكذا: «ثبت بالدليل القاطع».

وفيها يشبه الرواية الهوليودية، رسم النظام سيناريو قضية الكادر الطبي، ليوحي للعالم، أن عصابة إرهابيين متطرفين مسلّحين قد سيطروا على مستشفى السلمانية بقوة الدم والسلاح. أكد وزير (العدل) ومعه

وزيرة الصحة خلال المؤمّر الصحفي الشهير أنه قد (ثبت) وقوع الجرائم التالية:

- 1. الامتناع بغير عذر عن إغاثة الناس.
  - 2. اختلاس أموال عامة.
  - 3. الاعتداء على سلامة جسم الغير.
    - 4. الاعتداء المفضى إلى الموت.
- 5. حيازة أسلحة وذخائر بغير ترخيص.
- 6. الامتناع عن أداء أعمال الوظيفة بقصد عرقلة سيرها بما كان من شأنه جعل حياة الناس وصحتهم في خطر.
  - 7. حجز الحرية بغير وجه قانوني.
  - 8. استعمال السلطة في وقف وتعطيل تنفيذ أحكام القوانين واللوائح.
    - 9. محاولة احتلال مبنى عام بالقوة.
- 10. الترويج لقلب وتغيير النظام السياسي في الدولة بوسائل غير مشروعة.
  - 11. التحريض على كراهية نظام الحكم.
  - 12. التحريض على بغض طائفة من الناس.
- 13. إذاعة أخبار كاذبة وشائعات مغرضة من شأنها الإضرار بالمصلحة العامة.
  - 14. الاشتراك في مسيرات غير مرخصة وتجمهرات.

أربع عـشرة جرهـة تهـت نسبتها إلى الـكادر الطبي. كانـت أكـثر الكذبات فانتازيـة هـي تلـك المتعلقـة باحتـلال مستشـفى السـلمانية وحيـازة أسـلحة ناريـة، ووفـاة مواطنين بسبب تعمـد الإصابـات فيهـم مـن خـلال توسيع جروحهـما، وإحـداث إصابـات إضافيـة عمـدًا ببعـض المصابـين بقصـد اسـتظهار جسـامة إصابتهـم عـلى خـلاف الحقيقـة، ثـم تصويرهـم بعـد ذلـك ونـشر صورهـم بغـرض الإسـاءة إلى سـمعة مملكـة

البحرين. أورد الوزير اسمين لقتيلين وهما: علي أحمد عبدالله، وعبد الرضا محمد حسن.

كما جاءت كذبة الوزير بتحول السلمانية إلى مخزن للأسلحة النارية والذخيرة، صادمة لفرط فقاعتها ولا معقوليتها: «تبين أيضًا استعمال المستشفى في تخزين الأسلحة، إذ تم العثور لدى تفتيش المستشفى على إثر إنهاء احتلاله، على عدد من الأسلحة النارية والذخيرة، كما تم ضبط كميات من الأسلحة البيضاء (سيوف وسكاكين) وعبوات قابلة للاشتعال (مولوتوف)».

في ذلك الوقت، كان النظام في أوج انتشائه بقمع الاحتجاجات الأقوى التي شهدتها البحرين عبر استعانته بقوات درع الجزيرة العربية التي أدخلها إلى بلاده. اعتقد حينها بالانتصار والغلبة المطلقة والقدرة على تغييب الحقيقة، ساعده في ذلك الغطاء الأمني والإعلامي والاقتصادي الذي وفرته له دول الخليج والشقيقة الكبرى السعودية بشكل خاص. لذلك أعلن النظام البحريني حملة التطهير وفتحها على مصراعيها: تطهير دوار اللؤلؤة، تطهير مستشفى السلمانية، تطهير دور العبادة الشيعية، تطهير الوظائف والأعمال من المحتجين والشيعة.

ظن النظام البحريني أن كذباته العجائبية ستمرر على الرأي العام العالمي كما مررها على مواليه والمصفقين له في الداخل. وكان وزير (العدل) ووزيرة (الصحة) هما أبرز أداتين رفيعتي المستوى استخدما للترويج لسيناريو الكذب. مارسا دور الإعلام التحريضي الأرذل في تاريخ البحرين، استنكره العالم الذي مارس ضغوطه لكي تضع السلطة حدًا لكذبها الفاضح وتعالج الملف الذي صار ورطتها: شوكة الأطباء.

في نهاية المطاف، من بين 47 محاكمًا من الكادر الطبي الذي نسب إليهم وزير العدل الجرائم الكبرى، قت محاكمة 20 منهم فقط. ومن

بين 14 بنـدًا مـن الجرائـم التـي قال الوزير في مؤتمره الصحفى أنها (ثبتت بالدليل القاطع) بقيت 5 تهم فقط. أسقطت منها (معنى تبرئة الكادر الطبى) 9 تهم بينها التهمتان الرئيسيتان اللتان أكدهما وزير العدل حيازة الأسلحة، واحتلال مستشفى السلمانية، وسرقة الأدوية والتمييز الطائفي بين المرضى وقتل المصابين والتحريض على كراهية النظام، وإذاعة أنباء كاذبة، والتحريض على الامتناع عن أداء الواجبات الوظيفية. لكن التهم أسقطت ىعد أن لعب تأكيدها على لسان الوزيرين، دوره في تشطير الشارع البحريني وتأليب الشارع الموالي ضد الأطباء والطعن في كفاءتهم وأخلاقياتهم المهنية\*.

ومن بين الـ 20 طبيبًا الذين حوكموا، بعد زوال محاكم السلامة الوطنية سيئة الصيت، تم تبرئة 9 وتخفيف الأحكام عن الـ 5 (9+5=11!) الباقين بما يحفظ للنظام البحريني وكذابيه

(البحرين) وفي القضايا ضد مسؤولي الأمن من رتب متدنية، تقدم الادعاء البحريني باتهامات مخففة للغاية وفي بعض الحالات اتهامات لم يوفر الادعاء أدلة عليها. كما أن في هـذه الحالات، ثبت استعداد المحاكم لتجاهل الأدلة والمبادئ القانونية الراسخة، من أجل تبرئة المدعى عليهم، أو إدانتهم في اتهامات أقل جسامة، وفي فرض عقوبات مخففة لا تتناسب مع درجة جسامة المخالفات. في تقرير الحكومـة بتاريـخ فبراير/شـباط 2014، قالت إن أقسى عقوبة أنزلت في أية قضية على صلة بوفيات أعزاها تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصى الحقائق لقوات الأمن، هي السجن عشرة أعوام، وقد تم تخفيفها في واقع الأمر إلى عامل بعد الاستئناف.

هيومان رايتس ووتش/ تجريم المعارضة وترسيخ الافلات من العقاب. مايو/أيار 2014.

ماء وجههم الأخير. جاء ذلك إثر الاستنكار الدولي (الرسمي والأهلي والمؤسساتي) الواسع الذي ظهر به وجه النظام الكذاب.

\*انظرفي الملاحق كيف كشف تقرير لجنة تقصي الحقائق كذبات وزير العدل العدل فيما يتعلق بقضية الكادر الطبي.. تقرير بسيوني: وزير العدل ووزيرة التنمية وتلفزيون البحرين تآمروا على الكادر الطبي.

استهداف دور العبادة الشيعية

الكذبة الكارثية الثانية الرابضة في ذاكرة البحرينيين من تصريحات وزير (العدل) ،هي ما يتعلّق بهدم عدد من المساجد الشيعية خلال فترة الطوارئ في 2011، وتأكيداته المطلقة خلال المؤمّر الصحفي ذاته وفي عدّة تصريحات قبله وبعده أنه: «لا استهداف لدور العبادة الشيعية»، مؤكدًا أن ما تم إزالته ليس مساجد ودور عباده شيعية، بل مبان ومنشآت دينية غير مرخصة ولا تخص مذهبًا معينًا. صحيفة الأيام في الحقيقة مبان ومنشآت غير مرخصة ولا تخص مذهبًا معينًا»، مستنكرًا الحقيقة مبان ومنشآت غير مرخصة ولا تخصّ مذهبًا معينًا»، مستنكرًا الما أسماه بالدعوات التي «تلتفت عن مخالفة الشرع والقانون وتصور الأمر بأقذع الأوصاف التي تشوه وجه الوطن وتثير الفتنة بين أبناء الدين الواحد».

تقرير لجنة تقصي الحقائق أظهر (كذب) وزير (العدل) الذي نفى (مطلقًا) تعرض عدد من المساجد ودور العبادة الشيعية للهدم في فترة السلامة الوطنية. في التوصية 11 قال التقرير: «تعرضت عدد من دور العبادة للهدم في أعقاب أحداث فبراير/ شباط ومارس/ آذار 2011، وقد قامت اللجنة بتوقيع الكشف على ثلاثين من دور العبادة وتبين أن خمسة منها فقط كانت مستوفية للشروط القانونية والإدارية اللازمة، ولكن ذلك لم يجنع اللجنة من أن تنظر بقدر من القلق إلى توقيت

الهدم... فقد كان على حكومة البحرين أن تأخذ ذلك في الاعتبار عند تحديد توقيت الهدم وأسلوبه لأن عدم مراعاة ذلك تسبب في أن يُنظر إلى حالات الهدم باعتبارها عقابًا جماعيًا لأنها طُبِّقت على أبنية شيعية في الأساس، ومن ثم تسببت في زيادة التوتر بين الحكومة والسكان الشيعة».

كما جاء في تقرير اللجنة في الصفحة 417 المبحث الأول - هدم المنشآت الدينية - الفقرة (1335) والمتعلقة بالتوصيات أنه «في 22 مايو/ أيار 2011 أعلن جلالة الملك حمد بن عيسى أنه سيتم بناء دور عبادة جديدة للشيعة». وقد صدر هذا الإعلان بعد فترة وجيزة من تعرض عدد من دور العبادة إلى الهدم من قبل حكومة البحرين.

وأوصت اللجنة في الفقرة (1336) بمتابعة إعلان جلالة الملك بأن حكومة البحرين ستقوم ببناء أماكن العبادة على نفقتها عوضًا عن الأماكن التي تعرضت للهدم بموجب قرارات إدارية. واللجنة ترحب بمعالجة حكومة البحرين لهذه المسألة في أقرب وقت ممكن.

تقرير لجنة تقصي لم يصف المساجد المهدمة بالمنشآت الدينية «المخالفة» كما ادعى وزير العدل، بل استخدم كلمة «دور عبادة»، ولم يذكر وجود «مواقع مخالفة كانت تستخدم كمساجد»، بل رحب باعتراف السلطة بهدمها للمساجد، وتعهدها بالمعالجة الحقيقية للقضية، من خلال بنائها ما هدم من جديد.

وكانت الضربة القاضية لكذبة وزير العدل بخصوص هدام المساجد الشيعية، هي إعلان وكيل وزارة العدل فريد يعقوب المفتاح في 20 يناير/كانون الثاني 2015، عن الانتهاء من بناء 27 (مسجداً) وردت في تقرير لجنة تقصي الحقائق. وأوضح أنه «قد تم الانتهاء من تنفيذ 27 مسجداً تمهيدًا لتسليمها وتشغيلها من قبل إدارة الأوقاف الجعفرية،

لافتًا إلى أن وزارته «بصدد الانتهاء من إعداد دراسة مشروع بناء الثلاثة مساجد المتبقية بعد تسوية أوضاعها»، أي إعادة إعمار 30 مسجدًا شيعيًا تم تهديمهم خلال فترة السلامة الوطنية.

### المتح من البذاءة والخصومة

وفيما يمتح (يستقي) وزير العدل من الكذب والتطهير الطائفي وخلق التوترات المذهبية، فإن معجمه يمتح أيضاً من البذاءات والخصومات تجاه المعارضين السياسيين، متخذًا من صفحته على موقع التواصل الاجتماعي «تويتر» مكانًا لهذا المتح. انتخابات 2014 وما اتفق عليه قرار القوى الوطنية الديمقراطية المعارضة في البحرين والمجاميع النخبوية والشبابية والشخصيات الوطنية والجماهير البحرينية في مقاطعة الانتخابات، شكلت استفزاًزا خاصًا لوزير العدل جعلته يغث بالبذاءة والشتائم والتهديد والوعيد.

فقبل أسبوعين من الانتخابات، وصف وزير (العدل) المرجع الديني الشيعي الأبرز في البحرين الشيخ عيسى قاسم بـ(الخسّة)، وذلك تعليقًا على خطبة جمعة للأخير انتقد فيها المجلس النيابي المقبل. كتب وزير (العدل) في تغريدة على حسابه في تويتر إن «استعمال تعبيرات تفوح بالخسة لإلصاقها بالبرلمان هو في حقيقته انعكاس لمستوى فكر هذا الشخص. أسبوعان ولن يبقى له بعدها الا خسة تعبيره عن نفسه».

وقال قاسم خلال خطبته إن «المجلس القادم ليس إلا جزءًا من السلطة وتحت إمرته كما كان المجلس السابق الذي «كان يسابق السلطة ويسبقها في التشديد على الشعب، ويحرضها على التنكيل بأحراره وعدم الإفراج عن السجناء وتهجير المواطنين» معتبرًا المجلس القادم «من جنس المجلس السابق بل أخس صورة».

وفيها وصفته المعارضة باستغلال المنصب، قام وزير العدل قبل

الانتخابات بأيام، بإرسال رسائل بريدية إلى المواطنين يدعوهم إلى المشاركة في الانتخابات كـ«واجب وطني»، مشيرًا في ختام رسالته لوجود خدمة المواصلات يوم التصويت، ومن يرغب في ذلك عليه التواصل والاتصال.

وردًا عليه أصدرت القوى الوطنية الديمقراطية المعارضة بيانًا، أبدت فيه استغرابها من قيام الوزير بإرسال دعوات، وعددت القوى المعارضة مجموعة من الخروقات الدستورية التي مارسها الوزير عبر إرسال خطابه هذا، بينها استغلال المنصب: «فليس من حق وزير في سلطة تنفيذية أن يتدخل في انتخابات سلطة تشريعية موازية لسلطته، حيث إن ذلك من مهمات هيئة إشرافية مستقلة ونزيهة على الانتخابات، وعلى ممثلي السلطة التنفيذية الحياد والابتعاد عن التدخل في خيارات المواطنين. لذا فإن أي دعوات وتشجيع للمشاركة يجب أن تخرج من هيئة إشرافية مستقلة وليس من وزير عليه احترام فصل السلطات» وفق ما ذكرت.

وانتقدت الجمعيات تزييف وزير العدل لطبيعة المشاركة في التصويت عندما وصفها في خطابه بالـ«مسؤولية وطنية» و«واجب للوطن» و»نداء الواجب»، وقالت بأنه كلام غير دقيق وغير صحيح، فالمشاركة في الانتخابات أو المقاطعة هي حق للمواطن، ومن حق المواطن أن يارس هذا الحق من عدمه.

واستنكرت الجمعيات المعارضة في بيانها «قيام وزير العدل بتقديم خدمة المواصلات في يوم التصويت لمن لا يمتلك وسيلة نقل، وإقحام وزارته أو حكومته في توفير هذه الخدمة المجانية التي هي جزء من مهمات المرشحين كل حسب دائرته واحتياجات ناخبيه وليس من مهمة حكومة تنفيذية يجب أن تكون على حياد تام في انتخابات لسلطة تشريعية».

وفي تصريح لوزير العدل عشية الانتخابات 22 نوفمبر/تشرين الثاني 2014، قال في تصريح لصحيفة (أخبار الخليج) تعريضًا بالقوى الوطنية السياسية المقاطعة، إن المعارضة «هي التي ستشارك في العملية الديمقراطية لا يمكن وصف بالمعارضة».

كما هدد خطباء المنابر المنادية بمقاطعة الانتخابات بأنه «سيتم التعامل معها»، واصفًا دعوات المقاطعة بأنها دعوات صفرية «تجاوزنا هذه الأمور منذ أكثر من 12 سنة، فكلمة مقاطعة هي عبارة عن دعوات خالية من المضمون أو أنها دعوات صفرية في ذاتها».

وبعد يومين من انتهاء الجولة الأولى للانتخابات، في 24 نوفمبر/تشرين الثاني وبعد صدور نتائج الانتخابات والجدل المحتدم حول نسبة المشاركين والمقاطعين، أدى استخدام منصور الجمري رئيس تحرير صحيفة «الوسط» البحرينية في عموده مصطلح «حرب الأرقام» تعليقًا على تباين التقديرات بين كل من الحكومة والمعارضة حول نتائج انتخابات 2014، إلى إثارة وزير العدل والرد عليه من خلال حسابه في «تويتر» قائلًا: «من السفه أن يخرج شخص ليدعي بوجود حرب أرقام. الحرب حوالينا ومنعتها إرادة الشعب أن تكون علينا. فلتبق في حربك الافتراضية وكف الناس هذا السفه»، على حد تعبيره.

وفي مؤتمر صحفي في 30 نوفمبر/تشرين الثاني 2014، وبعد أن أعلن وزير العدل أن نسبة المشاركة في الانتخابات 52٪، هدّ أن «من يشكك في النتيجة سيحاسب»، وقال إنه «لا أحد يمكنه التشكيك في عمل القضاة، إذ إننا لا نتعامل مع حقيقة مقابلها أوهام، مؤكداً نزاهة الانتخابات وأن العالم أجمع كان شاهدًا عليها».

#### استهداف قيادات الجمعيات السياسية

وفي عداء لا يخفيه وزير العدل لجمعية الوفاق، كبرى الجمعيات

السياسية المعارضة في البحريان، قامات وزارته برفع قضية ضدها «لتصحيح وضعها غير القانوني» حسب زعم الدعوى المرفوعة، إلا أن الوزير أعلن على صفحته في موقع التواصل «توياتر» ما يمكن اعتباره السبب الحقيقي للدعوى التي رفعتها وزارته. فقد وصف جمعية الوفاق أنها «مختطفة»، وأنها تخضع له «سيطرة بعض الأشخاص على أجهزة الجمعية عن طريق ما يسمى التزكية»، ما يوحي ذلك بالسبب الحقيقي من وراء الدعوى ضد «الوفاق»، وهو تغيير التركيبة القيادية للحمعة.

واتهم «الوفاق» بـ «ممارسة السرية في العمل السياسي، وهو عودة للوراء، ويعد تقويضًا لأسس العمل السياسي المشروع». وقال «تم اختطاف الجمعية بتفسير شاذ بنظامها الداخلي أدى إلى تهميش المؤتمر العام وسيطرة بعض الأشخاص على أجهزة الجمعية عن طريق ما يسمى بالتزكية».

وكانت قضية مشابهة تم رفعها ضد جمعية وعد من قبل وزارة العدل، تم إسقاطها بعد أن عقدت الجمعية الأخيرة مؤتمرها العام منتخبة أمننًا عامًا جديدًا لها.

ولعل اعتقال أمين عام جمعية الوفاق بعد يومين من انعقاد مؤتمرها العام وإعادة تعيينه أمينًا عامًا لها بالتزكية، يحمل ردًّا آخر على عدم تغيير رأس الجمعية وفق ما أريد لها.

## محاكمة الرموز ونبيل رجب

لوزير العدل اليد الطولى في إصدار الأحكام التّعسفيّة على المعتقلين بكافة أصنافهم. تقرير لجنة تقصّي الحقائق أقرّ أن محاكمات مجموعة «الرموز» في المحاكم العسكريّة غير قانونية، ومُخالفة لقواعد حقوق الإنسان. وبسبب ذلك، عَمد الوزير لنقل قضايا مجموعة «الرموز» إلى القضاء

المدني، وأقرّ للقضاء تأييد الأحكام التي أصدرتها المحاكمُ العسكرية.

وكان الحقوقي نبيل رجب قد أفصح عن تدخّل الوزير في الحكم عليه في 2012 انتقامًا منه، وذلك بإصدار حكم ضدّه بالسجن ثلاث سنوات، صرّح رجب عقب حكم محكمة الاستئناف والتمييز ضده، بأنّ قرار سجنه «أصدره وزير العدل نفسه، ونفّذه القضاة المركونون على منصّة القضاء».

وبعد تراكم النقد والبيانات اللاذعة الموجهة للنظام البحريني من المنظمات الدولية والهيئات الدبلوماسية إزاء الحكم، أصدر وزير العدل بيانًا يوضح خلفيات الحكم الصادر من «المحكمة» بإدانة رجب، وكانت هي المرة الأولى التي يظهر فيها للحديث عن قضايا في أروقة المحاكم، بعد فضيحة المؤتمر الصحفي الذي عقده خلال فترة السلامة الوطنية. وقد بعث البيان مكتوبًا لتنشره الصحف الموالية للنظام فقط، مستدلًا بتصويرين مسجلين عوّلت عليهما المحكمة في إدانة «نبيل رجب»، دون أن يقوم ببث التصويرين.

وشكل بث التصوير الذي نشره نشطاء، فضيحة كبيرة لوزير العدل والمحكمة التي أدانت نبيل، حيث إن التسجيل يوضح تمامًا سلمية المظاهرة التي كان يقودها رجب، وحضارية تعامله وحواره مع رجال الشرطة، وقد كان دليل إدانة له وللمحكمة لا العكس. وفي إطار كشف كذبة وزير العدل وتلفيقاته بنشر التصوير الثاني الذي زعم أنه دليل إدانة نبيل، كشف النشطاء أن المقاطع مركبة فيه بشكل مكشوف، إدانة نبيل، كشف النشطاء أن المقاطع» و«اللصق»، وروى شهود عيان أن بعد عدة عمليات من «القطع» و«اللصق»، وروى شهود عيان أن عرض الفيديو في المحكمة تسبب بحرج كبير على القاضي أمام المراقبين الدوليين الذين حضروا المحكمة. وقد أكد ذلك البيان أن وزير العدل، بالإضافة إلى النيابة العامة وأجهزة القضاء التي يديرها، متورطون في الحكم على نبيل رجب.

# معجم ألفاظ وزير العدل ضد المعارضين

#### السفه

وصف بها منصور الجمري رئيس تحرير صحيفة الوسط إثر كتابة الأخير عموداً تحدث فيه عن وجود حرب أرقام بين نسبة المشاركة التي تقدمها الحكومة والمعارضة:

"من السغه أن يخرج شخص ليدعي بوجود حرب أرقام، الحرب حوالينا ومنعتها إرادة الشعب أن تكون علينا، فلتبق في حربك الافتراضية وكف الناس هذا السفوا

#### الخشة

وصف بها المرجـَّحُ الشيعي الأبرز في البحرين عيسى قاسم:

"استعمال تعبيرات تغود بالخسة لإلصاقها بالبرلمان هو في حقيقته انعكاس لمستوى فكر هذا الشخص. أسبوعين ولن يبقى له بعدها الا خسة تعبيره عن نفسه".



# كذبات وزير العدل الأشهر في البحرين

فضح الكذبة	كذبة وزير العدل		
ستشفى السلمانية بى للأسلحة وتخزينها			
بي تلاستك وتكريتها	وحيارة الحادر الط	7	
إسقاط 9 من التهم التي زعم الوزير ثبوتها.	الوزير يعدد 14 تهمة زعم أنها ثبتت بالدليل القاطع أثناء التحقيق مع الكادر الطبي		عدد التهم
9 فقط تم إدانتهم والحكم عليهم بالسجن بين شهر إلى 5 سنوات.	الوزير يعلن عن التحقيق مـ6 47 من الكادر الطبي وتورطهم بجرائم كبرى.	F-17-2	عدد المتهمين
م المساجد الشيعية طوارئ في 2011			
تقرير بسيوني: تعرضت عدد من دور العبادة للهدم في أعقاب أحداث فبراير/ شباط ومارس/ آذار وكيل وزارة العدل في 20 يناير 2015: الانتهاء من بناء 27 (مسجدا) وردت في تقرير لجنة تقصي الحقائق.	ما تم ازالته لیس مساجد ودور عباده شیعیة، بل مبان ومنشآت دینیة.		استهداف دور العبادة الشيعية
		* State of	

## توجيه أحكام القضاء باستخدام الإعلام وتأليب الرأي العام

في دراسة حول تأثير الإعلام على إجراءات المحاكمة في ألمانيا، أجراها الخبير الألماني هايتاس كيبلينجر من جامعة ماينس الألمانية في العام 2010، أكدت أن التقارير الإعلامية التي تنشر حول القضايا التي ينظر فيها القضاء، تؤثر على سير إجراءات المحاكمة.

الدراسة شملت استطلاع رأي447 قاضيًا و271 وكيل نيابة و350 محاميًا، ورغم أن الدستور الألماني ينص على حياد القضاء، فإن:

- أكثر من 50 ٪ من القضاة وممثلي الادعاء، قالوا إن التقارير الإعلامية تؤثر على إجراءاتهم.
- اعترف 42 ٪ من ممثلي الادعاء بأنهم قد يفكرون في صدى الرأي العام عند المطالبة بحجم عقوبة معينة.
- اعــترف 3/1 مــن القضــاة الذيــن شــملهم الاســتطلاع بــأن التقاريــر الإعلاميــة تؤثــر عــلى حجــم العقوبــة.
- قال نحو 25 ٪ من القضاة إن الإعلام يؤثر على الموافقة أو رفض حبس المتهم مع إيقاف التنفيذ.

الدراسة السابقة تلخّص ما عكن أن يقال عن تأثير الإعلام السلبي على نزاهة القضاء. لهذا تلجأ السلطات القضائية الأمريكية إلى عزل المحلفين (الذين يصدر عنهم حكم الإدانة) بشكل كامل عن الإعلام طيلة أمد نظر القضية المعروضة إن كانت تلك القضية متناولة من قبل الإعلام، أي حجب كل وسيلة إعلامية عن المحلفين من صحف ومجلات وراديو وتلفاز وغره.

على العكس من ذلك، في البحرين، يشارك وزراء، ورجال الأمن العام

التابعين لـوزارة الداخلية، في استخدام الإعلام وتوجيه الـرأي العام والقضاء ضد المعتقلين والمحكومين السياسيين. كيف؟

رأينا فيما سبق، كيف قام كل من وزير العدل خالد بن أحمد بنفسه، وهو المتربع على قمة المؤسسة القضائية في البحرين، ومعيّة وزيرة الصحة فاطمة البلوشي، ممارسة دور الإعلام السلبي، بل الإعلام التجريب والتحريب في 2011، عبر إعلان ثبوت التهم على الكادر الطبي ما أسموه «الأدلة القاطعة» خلال مؤمّر صحفي خاص. كانت حينها القضية لا تزال منظورة في المحكمة، دون أن يُسمح لهيئة الدفاع بالرد على ادعاءات النيابة العامة والوزيرين في الصحف الرسمية وعبر القنوات نفسها التي استخدمت لتجريم الكادر الطبي.

ورأينا كيف ثبتت محاكم السلامة الوطنية هذه التهم بالفعل، وحاكمت الكادر الطبي وقتها بالسجن 15 سنة لمعظمهم، قبل أن يفضح تقرير لجنة تقصي الحقائق هذه الكذبات: وزير العدل ووزيرة التنمية وتلفزيون البحرين تآمروا على «الكادر الطبي»، وقبل أن يدين العالم وتلفزيون البحريني إلى المحاكمة الكادر الطبي، ويضطر النظام البحريني إلى إعادة المحاكمة في المحاكم العادية، لتسقط في نهاية المطاف 9 تهم من أصل 14 أكد الوزيران أنها ثبتت بالدليل القاطع. لكن الشرخ المجتمعي الذي أحدثته هذه التصريحات، والانقسام الطائفي، وتشويه السمعة الذي لحق بالـ47 محكومًا من الكادر الطبي، لم يمحها تبرئة معظمهم فيما بعد، ولم يمسحها سقوط التهم الكبرى كالاحتلال وحيازة الأسلحة والتمييز في العلاج التي صدمت طبيعة البحرينيين.

وقد اعتادت النيابة العامة، أن تعقد مؤةرات صحافية تعلن فيها إلقاء القبض على ما تسميه (خلايا إرهابية) منذ ثمانينات القرن الماضي، يتضمن الإعلان عن أسماء المعتقلين ونشر بياناتهم كاملة مع صورهم الشخصية مع إدانة قاطعة للمتهمين. الصور بدورها تتصدّر عناوين

كة الد

# أطباء جرحوا متظاهرين عمدأ وتسببوا في وفاتهم

والمجموعات قامت بتطويق المستشفى كاملا وكانوا يحملون السلاح

#### ■ كتبوا بلطجي على تقارير للرضي 👚 أحد الأطباء خطط ودبر لاحتلال السلمانية 👚 سبارات الإسعاف استخدمت لنقل الأسلحة



الصفحات الأولى من صحف اليوم التالي والتلفزيون الرسمي وكذلك كافة البيانات الشخصية مع عناوين فاقعة تحمل إدانات قاطعة. يتم ذلك بينما لا يزال المعتقلون يعانون ما يعانونه في غرف التحقيقات الخاصة، ولم تجر محاكمتهم بعد، فضلاً عن أن تثبت إدانتهم. في الوقت ذاته لا يسمح لهيئة الدفاع عن المتهمين أن تنشر أي من دفوعاتها في وسائل الإعلام الرسمي ذاتها. الأمر الذي يوجه الرأي العام والقضاء باتجاه تجريم المتهمين، ويعمل على التشهير بهم والتحشيد ضدهم وتخوينهم.

توجّه النيابة العامة أحكام القضاء عن طريق عدّة جوانب:

- 1. إحالة قضايا المعتقلين السياسيين إلى القضاء، تحت قانون الإرهاب بدلاً من قانون التجمهر والشغب، وتحميل الجرائم المنسوبة إلى المعتقلين السياسيين أغراضًا إرهابية.
- 2. استخدام الإعلام المربي والمسوع للتشهير بالمتهمين وتجريمهم وتخوينهم أمام الرأي العام، الأمر الذي يعمل بدوره على تشكيل انحياز عام ضد المتهمين، والقضاة ليسوا استثناء من هذا التأثير.
- 3. محاصرة حكم القضاء بصدى الرأي العام، وجعل القضاة يعملون حساب ردِّ فعل الشارع، في حال صدور حكم لا يتناسب مع قوة الجريمة التي روِّجتها النيابة العامة وأكدتها.

فيما يلي نماذج للقضايا التي تم الإعلان عنها تحت مسمّى (خلايا إرهابية) من قبل الأمن العام مع نشر أسماء المتهمين وبياناتهم الشخصية قبل محاكمتهم:

#### 1- الإعلان عن خلية (جيش الإمام):





بتاريخ 20 فبراير/شباط 2013، تم الإعلان عما سميت بـ (خلية جيش الإمام الإرهابية) أو خلية (بوناصر) أن من خلال مؤةر صحفي عقده رئيس الأمن العام اللواء طارق الحسن، وقال إن «معلومات أمنية استخباراتية توافرت لدى جهاز الأمن الوطني بوجود مجموعة تسعى لتشكيل خلية إرهابية تستهدف مواقع حساسة مدنية وعسكرية وشخصيات عامة»، مستشهدًا أن «ما نشاهده من أعمال تخريبية كقطع الطرق وإتلاف للأعمدة وتخريب للمنشآت والبنية التحتية الأساسية هو أمر يجافي العقل والمنطق وينبغي نبذه من كل مواطن مخلص».

وتضمّن المؤمّر الصحفي نشر صور المتهمين وتفاصيل عنهم قبل أن تجري محاكمتهم التي بدأت بتاريخ 22 يوليو/مّوز 2013. وقد تصدرت صور المعتقلين الصفحات الأولى من صحف اليوم التالي مع إفراد صفحات كاملة لها في الداخل.

وفي تاريخ 3 نوفمبر/تشرين الثاني 2013 أصدرت المحكمة الجنائية الرابعة الحكم بسجن أربعة متهمين مدى الحياة، والسجن 15 عامًا لستة آخرين، والبراءة لصالح 14 وجهت لهم تهم الانتماء للخلية.

وكان بين المبرئين ممن تم نشر صورهم والتشهير بهم والإضرار بسمعتهم المعتقل هيثم الحداد (35 عامًا). اعتقل في 21 يناير/كانون الثاني 2012، وأفرج عنه بعد تبرئته في جلسة نطق الحكم. قال في لقاء لاحق مع صحيفة مرآة البحرين معبرًا عن سخطه لما تعرض له من إضرار وتشويه سمعة منذ لحظة اعتقاله حتى إصدار الحكم عليه بالبراءة:

«لو أن في هذا البلد من أستطيع الذهاب اليه ليأخذ حقي لفعلت، 10 شهور قضيتها معزولاً عن الحياة وعن عائلتي وأهلي وأحبتي بتهمة لم

<sup>(1)</sup> رئيس الأمن العام يكشف عن تفاصيل ضبط الخلية الأرهابية في البحرين

أتخيلها في الأحلام، 10 شهور تضررتُ فيها على المستوى العائلي والنفسي والشخصي والمادي والوظيفي وانقطعت فيها عن كل أشكال الحياة الطبيعية، فاتني فيها ما لا يمكن لي إرجاعه على المستوى الشخصي والمادي والأسري والحياتي، حُرم فيها طفلاي الصغيران من حضني بعد أن أُخذت أمام أعينهم غصّة ورعبًا، عوملت مثل إرهابي خطير فار من يد العدالة، تُقبض علي من خارج بلدي مثل مجرم هارب، نقلت معصوب العينين موثق اليدين عبر طائرات خاصة وبين مطارات عسكرية مثل إرهابي خطير، 10 شهور عشت وعائلتي وأطفالي أسوأ أيامنا وليالينا ونحن لا نعرف إلى أي مصير سينتهي حكمي، تصدّرت صورتي الصفحات الأولى للإعلام الرسمي باعتباري إرهابيًا وتم التشهير بي وبسمعتي وبولائي لوطني، ثم بعد كل هذا يقال لي: براءة!! خلاص روح بيتكم!! انتهى!! ومطلوب مني بعدها أن أكون ممتنًا لأنهم برؤوني؟!! رغم فرحي بالحرية وامتناني لله ولدعاء الأحبة، إلا أنه لا شيء مما لحق بي وبعائلتي يمكن أن يُغفر أو ينتهي، لا شيء».

# 2) الإعلان عن تنظيم 14 فبراير:



في 13 يونيو/حزيران 2013، أعلنت وزارة الداخلية ما وصفته بتحديد هوية تنظيم 14 فبراير/شباط (الإرهابي)<sup>(2)</sup>، والقبض على عدد من مرتكبي الأعمال الإجرامية الخطيرة حسب قولها. فردت مساحات واسعة من صحف اليوم التالي لصور المتهمين والتهم الموجهة لهم، بعض المتهمين تم اعتقاله وبعضهم خارج البحرين والبعض الآخر مطلوب. في هذا التنظيم (الكبير) جُمعت عدد من القضايا التي تم الإعلان عنها سابقًا مثل القضية التي سميت بخلية جيش الإمام وأدرجت تحت التنظيم نفسه. وللمرة الثانية تم نشر الأسماء والصور ذاتها في الصفحات الأولى، بينها صور وأسماء ثبتت براءتهم فيما بعد، تضمن النشر تشويه سمعتهم وتخوينهم ووصفهم بالإرهابيين ومرتكبي الأعمال الإجرامية الخطيرة قبل أن تتم محاكمتهم. فيما يلي التفاصيل المنشورة في الصحف والمفرودة على مساحة صفحتين داخليتين فضلًا عن ثلث مساحة الصفحة الأولى.



<sup>(2)</sup> القبض على عدد من مرتكبي الأعمال الإجرامية الخطيرة وتحديد هوية تنظيم «14 فبراير» الإرهابي والقبض على عدد من القياديين الميدانيين والمنفذينhttp://urlmin.com/4qsqu



## 3- الإعلان عن خلية تستهدف مركز الحبس الاحتياطي

في 25 يونيو/حزيـران 2013، أعلنـت وزارة الداخليـة عـما أسـمته «إحبـاط عمليـة إرهابيـة مسـلحة، كانـت تسـتهدف مركـز الحبـس الاحتياطـي بهـدف إطـلاق سراح عـده مـن المحبوسـين»، كـما أعلنـت القبـض عـلى «عـده مـن عنـاصر الخليـة المتورطـة وبحوزتهم أسـلحة وذخائـر كانت معدة للاسـتخدام» وفـق مـا زعمـت، وقـد نسـبت هـذه (الخلية)للقضيـة ذاتهـا التـي أعلنـت عنهـا الداخليـة تحـت مسـمى «خليـة 14 فبرايـر». وتـم نـشر صـور 8 مواطنين ممـن قبـض عليهـم تحـت هـذه التهمـة وأسـمائهم وبياناتهـم.

مقابل القضايا التي يتم إدراج أعداد كبيرة من المعتقلين السياسيين فيها تحت مسمّى (خلايا إرهابية)، والتي يتم تناولها بالنشر التفصيلي في الإعلام، تحجم السلطة، متمثلة في وزارة الداخلية، عن نشر أية تفاصيل فيما يتعلّق بالقبض على جماعات إرهابية سلفية تكفيرية مسلّحة، وتستخدم عبارات مخففة في وصف قضايا الجماعات ذات الخطاب التكفيري المتطرف التي ثبت امتلاكها للسلاح والذخيرة. وفي الوقت

الـذي تسـتخدم فيـه ذرائع إرهابيـة قاطعـة لإدانـة المعتقلـين السياسـيين على خلفيـة قضايـا أمنيـة، تسـتخدم ذرائع تخفيفيـة للتكفيريـين المتطرفين دون نـشر أيـة تفاصيـل، بنحـو يسـاعد على تمويـه القضيـة وتضليلهـا.

فيما يلي نموذجان لقضيتين أُعلن عنهما مؤخرًا فيما يخص الجماعات السلفية والمتطرفة:

## 1- التعتيم على قضية أسلحة (الشخصية المشهورة)

في 31 أغسطس/آب 2014 أعلنت النيابة حبس إحدى الشخصيات المعروفة في شكوى قضية اختلاس لمبلغ يفوق المليون الدينار. وفي 24 أكتوبر/تشرين الأول تم الحكم عليه بالسجن 3 سنوات.

وفي 30 أكتوبر/تشرين الأول 2014، بدأت أولى جلسات محاكمة (الشخصية المشهورة) و7 آخرين متهمين بحيازة أسلحة ورشاشات وذخائر منذ عام 2014.

وقد وجهت النيابة العامة لهم أنهم منذ عام 2011 وحتى عام 2014 قد حازوا وأحرزوا أسلحة نارية مسدسات ورشاشات وذخائر دون الحصول على ترخيص من الجهة المختصة. وفيما يبدو أنه تنظيم خلية إرهابية مسلحة، فإن النيابة العامة لم تصرّح بذلك على عكس تعاملها مع المحتجين. كما أنها لم تصرّح باسم العقيد السابق عادل فليفل في كل بياناتها الصادرة، مكتفية بوصفه بالشخصية المشهورة، ولم تقم بتوقيف الـ7 الآخرين المتهمين بحمل السلاح، على عكس تعاملها مع المعتقلين السياسين الذين تنشر صورهم وأسماءهم في مواقعها وصحفها الرسمية قبل خضوعهم لجلسات المحاكمة.

ما لم تكشفه النيابة في تصريحها عن الشخصية المشهورة (العقيد السابق عادل فيلفل)، أنه متورط في عدد كبير من قضايا التعذيب والاختلاس واستغلال منصبه الوظيفي إبان فترة التسعينات، لم تتم محاكمته من

قبل السلطات، التي حمته ومن معه من خلال المرسوم الملكي 56 لسنة 2002، الذي أعطاه وجميع من ارتكبوا الجرائم الحصانة من المساءلة القانونية.

لاحقًا ظهر فليفل بلباس الداعية المتشدد، ومع اندلاع الثورة الشعبية في فبراير/شباط 2011 لعب دورًا بارزًا في التحريض الطائفي من خلال ساحة البسيتن، التي أصبحت مركزاً لنشاط المتطرفين ضد البحرينيين المعارضين للحكم، حيث عُلّقت في هذه الساحة المشانق وتحدث فيها عادل فليفل وآخرين عن القصاص من الخونة، وقد ظهر فيلفل بخطاب طائفی سلفی تکفیری عنیف، وجمع حوله أنصارًا ومؤيدين. كما قام في هذه الساحة بتدريب أطفال بغرض «حماية مناطقهم» وتحدثت تقارير كثيرة عن تنظيم الأخر لميليشيا مسلّحة إلا أن السلطة لم تتخذ أي اجراء حقيقي ضدّه ما أكد شكوك كثيرين بدعم السلطة لفليفل وحماعته، خاصة

(البحريان) خلصات المحكمة إلى أن الضرب الذي أدى إلى وفاة عبدالكريم فخراوي، لم يقصد المدعى عليهما قتله ومن ثم فهما لا يستحقان أكثر من تهمة الاعتداء، وقد أدانتهما بها وأصدرت عقوبة بالسجن سبع سنوات. ورغم أن قانون عقوبات البحرين ينص على أن عقوبة السجن سبع سنوات الثابتة لجرهة الاعتداء قد تُضاعف في حال ارتكب الاعتداء مسـؤول حكومـى في الخدمـة، فـإن المحكمة ودون إبداء مبررات لم تأخذ في الاعتبار هذا الظرف المضاعف للعقوبة، أثناء إنزالها الأحكام بالمدعى عليهما. قلصت إلى 3 سنوات في محكمة الاستئناف. هیومان رایتس ووتش/ تجریم المعارضة وترسيخ الافلات من العقاب. مايو/أيار 2014. رئيس الوزراء الذي زار ساحة الشرفاء وتعهد بدعمها، وقال مادحًا لفيفل في موضع آخر: أريد أهل المحرق أن يصبحوا مثل عادل فليفل. وقد توعّد فيلفل بتصفية أحد أبرز القيادات الشيعية بالقتل، في مقطع مصوّر بثّه في 12 يوليو/ تموز 2104، وتعدى فيه على الشيخ قاسم واصفًا إياه بالكافر.

وقد تم ضبط عدد من الأسلحة النارية وكمية من الذخائر غير المرخصة في مسكن الشخصية المشهورة. وصل عدد الأسلحة المضبوطة إلى 7 بنادق كلاشنكوف، و8 بنادق شوزن وطلقاتها من عيار 12 مم، ومسدسات متنوعة مع طلقاتها. وبحسب النيابة العامة فإنه قد أظهرت أوراق القضية أن (فيفل) هو صاحب الأسلحة والذخائر وأن جميع المتهمين كانوا يعملون لديه بصفة حرس خاص بالإضافة إلى سائق، والذي أقر بالتحقيقات أنه شاهد الأسلحة في سيارة المتهم لأكثر من مرة. لكن النيابة اكتفت بتوجيه «تهمة استيراد وحيازة وإحراز أسلحة وذخائر بغير ترخيص» للشخصية «المشهورة». القضية لم يتجاوز وجودها في الصحف أكثر من خبر اعتيادي من أخبار المحاكم والقضايا.



## 2- التعتيم على الجماعات التكفيرية والمتطرفة

في خبر مقتضب بتاريخ 15 يناير/كانون الثاني 2015، قال مدير عام الإدارة العامة للمباحث والأدلة الجنائية إنه تم توقيف مجموعة من الأشخاص ممن تواجدوا مؤخرًا بسوريا ويشتبه باتصالاتهم بجهات إرهابية بالخارج مضيفًا بأن أعمال البحث والتحري لا زالت مستمرة. ولم يرد أي تفصيل آخر حول الخبر.

من ناحيته أعلن عبد الله هاشم أحد أبرز المحامين المدافعين عن الجماعات المتطرفة والتكفيرية في البحرين، على صفحته في موقع التواصل الاجتماعي «تويتر»، أن «قوات الأمن البحرينية الخميس 15 يناير/كانون الثاني قامت باعتقال ثلاثة متطرفين سنة، كانوا قد سافروا إلى سوريا ويعتقد بوجود صلة بينهم وبين تنظيم داعش»(أ).

وذكر هاشم على حسابه أن السلطات اعتقلت عبدالرؤوف جناحي 31 سنة من سكنة الجفير<sup>(4)</sup>، مضيفًا أنه لم يسمح له بالاتصال بأهله منذ لحظة اعتقاله. وأضاف أن السلطات اعتقلت أيضًا طالبًا في جامعة البحرين من سكنة مدينة عيسى يدعى صالح اليافعي 20 سنة، كما اعتقلت عبدالعزيز الدوسري 30 سنة من سكنة الرفاع في إطار ما أسماه «حملة دهم واعتقالات طالت عدد كبير من النشطاء» حسب وصفه.

وأردف هاشم أن المداهمات شملت منزل مبارك البنعلي، والد تركي البنعلي، أحد أبرز شرعيي تنظيم داعش، وقامت بتفتيش المنزل بحثًا عن عبدالله «شقيق تركي» الذي داهموا مكان عمله لاعتقاله ولم يجدوه.

وختم هاشم إن «موجـة مـن الخـوف والقلـق تنتشر في أوسـاط عائـلات وأسر

<sup>(3)</sup> الداخلية تعلن أنها قبضت على أشخاص يشتبه باتصالهم بـ «داعش» http://urlmin.com/4qsqw.

<sup>(4)</sup> عبدالله هاشم ينشر أسماء الجهاديين المقبوض عليهم ويقول إن حملة الاعتقالات تزامنت مع حملات اعتقال في بعض دول الخليج http://urlmin.com/4qsqx.

المعتقلين والمطاردين التي بدأت وبشكل متزامن مع حملة اعتقالات في بعض دول الخليج» على حد قوله.

وفيما لم ترد أية تفاصيل لاحقة من الداخلية حول الموقوفين الثلاثة (5)، ذكر هاشم على حسابه في 22 يناير/كانون الثاني 2015، أي بعد أسبوع من التوقيف، أنه «تم الإفراج عن الشباب الثلاثة بعد إضراب عن الطعام دام خمسة أيام وقد تم إنهاء الإضراب يوم 19 يناير/ كانون الثاني».



الجدول التالي يبين الفرق في التسميات المستخدمة في توصيف القضايا الأمنية المتعلّقة بمعتقلين معارضين مقارنة بتلك المتعلّقة بمعتقلين موالين من الجماعات المتطرفة والتكفيرية، كذلك الذرائع التي تستخدمها النيابة العامة في تثبيت أصابع الاتهام للفريق الأول مقابل تخفيف الذرائع وتبسيطها في حالة الفريق الثاني والأمر ذاته فيما

<sup>(5)</sup> البحرين تفرج عن 3 متطرفين سنة متهمين بالقتال في سوريا والانتماء إلى «داعش» http://urlmin.com/4qsqy.

# يتعلّق بالإعلان عن حجم التورط وتفاصيل النشر والمساحة المخصصة لذلك إعلاميًا:

	قضایـا أمنیـة متعلّقـة بمتهمـین معارضـین/ محتجـین	قضايا أمنية متعلقة بمتهمين موالين/ متطرفين
المحاكمة قانوز	قانون الإرهاب	قانون العقوبات
(", •;1]	عناصر خلية إرهابية/ إرهابيون	مجموعة من الأشخاص/ متهمون
معـد واسـت واسـت الذريعة المعلن ـ تس عنها وعســ - يتنق ولبنــا	- بحوزتهـم أسـلحة وذخائـر معـدة للاسـتخدام خططـت لـضرب أمـن واسـتقرار البحريـن تسـتهدف مواقـع مدنيـة وعسـكرية حساسـة يتنقلـون بـين إيـران والعـراق ولبنـان للحصـول عـلى الدعـم المـادي والمعنـوي والتدريـب عـلى الأسـلحة.	- بحوزتهم أسلحة وذخائر بدون ترخيص. - تواجدوا بسوريا مؤخرًا ويشتبه باتصالهم.
حجم التورط خطط	متورطون خطط وا/ استهدفوا/ نفذوا جرائم خطيرة	يشتبه في تورطهم/اتصالهم
**	صور المعتقلين وأسماؤهم وبياتهم الشخصية.	لا أسماء ولا صور ولا تفاصيل.
مساحه النتية	الصفحـة الأولى+ مسـاحة صفحـة أو صفحتين في الداخـل.	صفحة القضايا والمحاكم ضمن خبر مقتضب.
<b>وضعهم قيد</b> معتقل ا <b>لمحاكمة</b>	معتقلون	موقوفون/ غير موقوفين

هكذا نجد أن النيابة العامة توجه الأحكام الصادرة عن القضاء بالتالي:

- 1. إحالة قضايا المعتقلين السياسيين إلى القضاء، تحت قانون الإرهاب بدلاً من قانون التجمهر والشغب.
- 2. تحميل الأفعال المنسوبة إلى المعتقلين السياسيين أغراضًا ومقاصد إرهابية.
- 3. استخدام الإعلام المرئي والمسموع للتشهير بالمتهمين وتجريههم وتخوينهم أمام الرأي العام، الأمر الذي يعمل بدوره على تشكيل انحياز عام ضد المتهمين، والقضاة ليسوا استثناء من هذا التأثير.
- 4. محاصرة حكم القضاء بصدى الرأي العام، وجعل القضاة يعملون حساب ردِّ فعل الشارع، في حال صدور حكم لا يتناسب مع قوة الجريمة التى روِّجتها النيابة العامة وأكدتها.

هكذا تمارس تأثيرها على قناعة القضاة وحياديتهم وزعزعة مواقفهم بما فيه من مساس بقرينة البراءة «قرينة البراءة المفترضة في كل متهم إلى أن يثبت العكس».

وقد وجدنا كيف أنه في الحالة البحرينية، يشارك في توجيه القضاء وزعزعة حياديته، عدد كبير من أجهزة السلطة، لا يستثنى من ذلك الوزراء، والأمن عام، والنيابة عامة، والإعلام الرسمي، بالإضافة إلى مواقع التواصل الاجتماعي التي تحركها جهات تابعة للسلطة، تساهم جميعها في النيل من المعارضين السياسيين والمحتجين، وتأليب الرأي العام ضدهم وتجريههم مجتمعيًا في الفضاء العام، تمهيدًا لإدانتهم القانونية وسجنهم.